المرأة المسلمة

فى موكب الإصلاح السياسى والاجتماعى

(تاريخ - ووثائق)

إعداد

د/ أسامة أبو زيد على

أحمد حسن

شروق

٢١٠٫١٤
م٩٤

المرأة المسلمة
في موكب الإصلاح السياسي والاجتماعي

بسم الله الرحمن الرحيم

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٣٠هـ / ٢٠٠٩م

رقم الإيداع: ٢٠٠٩/١٠٩

شروق للنشر والتوزيع

مصر. المنصورة. شارع جيهان. أمام مستشفى

الطوارئ

ت: ٠٥٠/٢٣٥٢٨٦٠

المرأة المسلمة
في موكب الإصلاح السياسي والاجتماعي

(تاريخ . ووثائق)

إعداد

الدكتور أسامة أبو زيد علي

شروق للنشر والتوزيع . مصر

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، الرحمـٰن الرحيم، خلق الإنسان في أحسن تقويم، واختار له أقوم طريق وأفضل دين، وأشهد أن لا إلـٰه إلَّا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله وصفيّه من خلقه وحبيبه.

وبعد:

فقد أصبح الحديث عن حقوق الْمَرْأَة في عصرنا موضوعاً ذا أهمية قصوىٰ، حيث نالت قسطاً من التعليم، وأصبح وضعها بين الْمُشَارَكَة في قضايا الأُمَّة يحتاج لتناول هـٰذا بالبحث والدراسة.

وبداية أقـول: لقد بزغ نور الهداية وشع في عهد الرسول ﷺ في ذرىٰ مكة المكرمة لينتشر في أنحاء العالم ناشراً معه الفضيلة، داعياً إلىٰ الخير، مرهباً من الشر، فأقر الفضائل، ونقض الرذائل وكل مخالف من عادات جَاهِلِيَّة تسلب الحقوق وتهدر الكرامات.

ومن فضائل الإسلام على الْمَرْأَة: أن أعاد إليها كرامتها، وحفظ عليها ماء وجهها من أن تبذله وتستذل استذلالاً مقيتاً، وجعلها محفوظة في بيت أبيها لها من الاحترام والعطف عليها والشفقة بها لكونها امرأة، مكرمة معززة وفي بيت زوجها تبدي رأيها ولها زيارة أهلها ومواصلة رحمها، والْمُشَارَكَة في إصلاح مجتمعها والعمل علىٰ تغييره من حال سيّئ لحال أحسن منه وأرضىٰ لله تعالىٰ.

وفي تاريخ الإسلام علىٰ مَرِّ عصوره أروع الأمثلة لِلْمَرْأَةِ الْمُسْلِمَة التي كفل الإسلام حقوقها وحفظ عليها كرامتها، وكانت لها مشاركاتها في قضايا الأُمَّة الْمُهِمَّة والْمَصِيرِيَّة، وجعل لها من التكريم والعز ما يعجز القلم عن وصفه، فقد روىٰ أبو داود في سننه أن أم هانئ بنت أبي طالب أجارت رجلاً من المشركين يوم الفتح فأتت النبي ﷺ، فذكرت له ذلك، فقال ﷺ: **«قد أجرنا من أجرت، وأمنا من**

أمنت»[1].

وصار من البديهيات التي لا تحتاج لكثرة ذكر وإعادة تكرار القول بأن الْمَرْأَة في شريعة الإسلام كائن إنساني له مكانته وكرامته، وأنها من نفس النوع الذي خلق منه الرجل بدليل قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً﴾ [النساء: ١].

لذلك حظيت بمكانة سامية لا تدانيها مكانة في أي حضارة من حضارات العالم القديم والحديث، وشاركت في معظم أعمال المجتمع، وبرزت للتقدم في مواطن كثيرة، وكانت لها مكانتها المعترف بها والمقرورة من الشرع الإسلامي والمعترف بها من المجتمع المسلم، وليس أدل على هـٰذا من أن أكثر من سورة من سور القرآن الكريم حملت عناوينها وخصص بعضها لذكر ما يتصل بالْمَرْأَة، وبروز مكانتها وشئونها، بل ومواقفها مع الرسول ﷺ، ومع صحابته الكرام، وبالجملة مع حركة المجتمع كله في عصر النبوة.

وإذ أذكر من سور القرآن الكريم، أجد: سورة النساء، ومريم، ويوسف، والأحزاب، والممتحنة، والمجادلة، عنيت بذكر الْمَرْأَة وأحوالها ومشاركتها السِّيَاسِيَّة والاجْتِمَاعِيَّة في القرآن الكريم، وهـٰذا إن دل فإنما يدل على مبلغ العناية الرَّبَّانِيَّة التي تعامل بها الإسلام مع قضايا الْمَرْأَة، ومدى التكريم والتوصيف والتشريف لها، كل هـٰذا قبيل أن تطلع على العالم كله شمس التمدن والتحضر التي بزغ فجرها الصادق على يد رسول الإنسانية محمد ﷺ.

وموقف الْمَرْأَة الْمُسْلِمَة اليوم من الْمُشَارَكَة في الأعمال السِّيَاسِيَّة والاجْتِمَاعِيَّة في الدولة الْمُسْلِمَة موقف يرثى له؛ لأنه يحاط بسور شائك من الشُّبهَات المثارة حوله، بين مانع منعاً تاماً، فأغلق الباب واستراح لهـٰذا الأمر، ومبيح إباحة تامة دون ضابط من قيد أو شرط، ولعل هـٰذا لأسباب مرجعها إما

(١) سنن أبي داود، جـ ٣، ص٨٤، ط. دار الفكر، بدون، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد.

عدم الفهم الصحيح للإسلام، أو جهلاً بمقاصد الشريعة الإسلامية الغراء هٰذا أولاً.

وثانياً: فلعل مرجعه التأثر بكتاب الغرب وأفكارهم المشوشة أو المغلوطة عن الإسلام، وأخص منها وضع الْمَرْأَة الْمُسْلِمَة، أو الخلط المتعمد بين سلوك بعض المسلمين وعادات وتقاليد بعض المجتمعات الإسلامية، مع العلم بأن كل هٰذا يجب ألا يكون معياراً أو حجة للحكم علىٰ وضع الْمَرْأَة في الإسلام.

وثالثاً: ما تحاط مسلمة الْعَصْر به في هٰذه الأيام من جملة أسوار من التقاليد البعيدة عن الإسلام، فصارت لا دور لها ثقافي أو اجْتِمَاعِيّ، أو سِيَاسِيّ... إلخ، حتىٰ صار عند البعض ذكر اسمها عيب، ورؤية وجهها حرام دون تفريق بين رؤية ورؤية، وجعل صوتها عورة، وأصبحت وظيفتها للأسف في مخيلته إعداد الطعام وتنظيف الأثاث والفراش فقط.

ورابعاً: التقاليد الموروثة من العصور السابقة وبخاصة عصور التخلف والتي لم تترك سوىٰ رواسب الانحطاط والبعد عن الإسلام، والعصور المتأخرة التي تظلم الْمَرْأَة وتهين شخصيتها، وتجعلها كماً مهملاً من سقط المتاع، ويظن البعض أن هٰذه التقاليد الموروثة هي الإسلام، وهٰذا ليس بصحيح، وسوف نناقش هٰذه المسألة في الصفحات التالية.

ومنها أيضاً: التقاليد الوافدة للبلاد العربية والإسلامية من دول الغرب، ومن أسف أن نجد الْمَرْأَة الْمُسْلِمَة في معظم المجتمعات المعاصرة، تريد أن تقلد الْمَرْأَة الغربية، وأن تكون نسخة منها، علىٰ الرغم من شكوىٰ الْمَرْأَة الغربية من الحال الذي وصلت إليه.

والصـــواب: أن يكون التقييم لهٰذا كله مرجعه كتاب الله، وسنة رسوله، وتطبيق الجيل الراشد ـ أعني عهد الخلافة الراشدة، أو أن يكون مرجعه لواحد من هٰؤلاء الثلاث إن لم توجد في المصدرين الآخرين.

وما يذكر في هٰذا المؤلف ـ إن شاء الله تعالىٰ ـ محكوم بأمرين هما: القرآن

والسنة، وما يبدو للبعض من تخيل أن كان هناك حظر على الْمَرْأَة، فمرجعه إلى تقاليد بعض البيئات وموروثاتها، وليس من تعاليم الإسلام، ووجب علينا أن ندافع عن الإسلام صادقين في دفاعنا، لا أن ندافع عن المنتمين إليه، مصداقاً للعبارة الشهيرة التي تقول: لا يعرف الحق بالرجال، وإنما يعرف الرجال بالحق، وسألتزم بالوحي، وبعصر النبوة والخلافة الراشدة جهدي إن شاء الله تعالى، أما المسيرة التاريخية فكما يقول الشيخ محمد الغزالي عنها: «أما المسيرة التاريخية للأمة الإسلامية فإن التاريخ أعمال حكام ومواقف شعوب، وهٰذه وتلك ليست مسالك معصومة، بل قد يكتنفها الخطأ كما قد يحفُّها الصواب، أي أنه يحكم عليها ولا يحتكم إليها، والمقياس المعصوم كتاب الله وسنة نبيه...»[1].

وما هٰذه إلَّا محاولة جادة أسأل الله سبحانه وتعالى أن يجعلها في ميزان حسناتي، والخير أردت، وأسأل الله التوفيق والسداد، وإن أردت أخي القارئ الكريم صورة صحيحة لوضع الْمَرْأَة، ومشاركتها السِّيَاسِيَّة في أزهى عصور الإسلام، فلابد من النظر والبحث والمراجعة، في عصر التشريع الإسلامي - أعني عهد النبوة والخلافة الراشدة - فالبحث فيه يعطي الصورة الصحيحة، والواقع الأمثل، والنموذج الأكمل، ولك أن تراجع كتاب من أعظم الكتب في هٰذا المجال هو «تحرير الْمَرْأَة في عصر الرسالة»، لمؤلفه عبد الحليم أبو شقة.

ومن خلال هٰذه السطور سأتناول ما يختصُّ بالْمَرْأَة ومشاركتها، وحرصت على أنْ يتضمن البحث الأدلة الشَّرْعِيَّة من القرآن الكريم والسنة النبوية وغيرهما من عمل الصالحين المصلحين، وحرصت أن ترتبط الأحكام التفصيلية بالمقاصد العامة للشريعة، وأن لا يقتصر العرض على مذهب أو رأي واحد، بل يبنى على مختلف المذاهب والآراء المعتبرة ما أمكن ذلك.

وأعلم أني بهٰذا أرتقي مرتقاً صعباً، وألج مولجاً صلباً، وليس مثلي من يقوم به، ولكن كما يقال مُكره أخاك - من قبل ما يراه من خلل في فكر كثير من

(١) قضايا المرأة بين التقاليد الراكدة والوافدة، ص ١٩، مكتبة الأسرة، ١٩٩٩م.

المجتمع ـ لا بطل، وإبراء للذمة، ولعلمي بالعجز عن الإحاطة والاستيعاب بجوانب الموضوع، فدون حصره خرط القتاد، وفتُّ الأكباد، فلا يفي بهـٰذا الموضوع الكبير، والبحر الزاخر، بطون الكتب، ومضامين الأسفار، فضلاً عن هـٰذه الأوراق والسطور، فمثله بحاجةٍ إلىٰ دراسات طويلة، مُعمقة، وموضوعية، وكلٌّ هـٰذا مما لا يتقنه مثلي.

لذلك حرصتُ علىٰ الإشارة وعلىٰ عُجالة إلىٰ العناصر المحورية، والجوانب الأصيلة فيه، واجتهدت فيه، والخطأ من لوازم البشرية، ولكنَّ حسبي أنَّ كلَّ مجتهدٍ مصيب لهـٰذا وذاك كان هـٰذا البحث المتواضع، سائلاً الله عز وجل التوفيق والسداد، ومنه وحده العون والطول.

● ماذا نريد بالإصلاح السياسيِّ والاجتماعيِّ

علىٰ غرار ما تعلمنا من أساتذتنا في البحث العلمي في الرسائل العلمية والأطروحات الجامعية، من بدء بالمقدمة ثم التمهيد بعرض مفردات عنوان البحث، نهجت هـٰذا الطريق وبهـٰذه الكيفية حتىٰ يتعود القارئ علىٰ طريقة البحث العلمي وأخذاً بالحيدة والإنصاف العلمي فليس الغرض من البحث الكتابة بعاطفة بقدر ما يكون البحث العلمي هو القائد للعمل بهـٰذا الرأي أو غيره، وآخذ الآن في العرض مبتدئاً بالآتي:

الإصــــلاح: مأخوذ من صَلَحَ، والصَّلاح ضد الفساد، والإصْلاح نقيض الإفساد والسيئة، وأصلح الشيء بعد فساده أقامه، وأصلحَ الدابة أحسن إليها فَصَلَحت، قال تعالىٰ: ﴿وَآخَرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلاً صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا﴾ [التوبة: ١٠٢].

والصُّلْحُ: تَصَالَح القوم بينهم والصُّلْحُ السِّلم وقد اصْطَلَحُوا وصالحوا. واصَّلَحوا وتصالحوا وصالحوا: بمعنىٰ واحد. **وأصلح الشَّيْءَ**: أزال عنه فساده ـ وبينهما ـ أو ذات بينهما أو ما بينهما أزال ما بينهما من عداوة وشقاق.

استصلح الشيء طلب إصلاحه. **الصَّلاح**: الاستقامة والسلامة من العيب. وعليه فالإصْلَاح هو التغيير إلى الأفضل والإتيان بما هو نافع، والعمل على إزالة الفساد عن الشيء والدعوة إلى الخير والاستقامة. **والمصلح**: هو من يتولى الدعوة إلى الاستقامة ويعمل على إزالة الفساد ويأتي الناس بما ينفعهم. قال تعالى: ﴿إِنْ أُرِيدُ إِلاَّ الإِصْلاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلاَّ بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ [هود: ٨٨].

والحركات الإصْلَاحية: هي الدعوات التي تحرك قطاعات من البشر لإصلاح ما فسد، في الميادين الاجْتِمَاعِيَّة المختلفة، انتقالاً بالحياة إلى درجة أرقى في سلم التطور الإنساني(١).

السِّيَاسَة: مصطلح يتحرج منه الكثير، لذا علينا معرفة لفظة السِّيَاسِيَّة لغة، وهل لها أصل عند المسلمين في لغتهم وواقعهم، أم هي مصطلح دخيل، حتى لا تختلط المفاهيم والمصطلحات، ذلك أن معظم مشكلات المسلمين الفكرية في هـٰذا الْعَصْر تنبع من عدم تحديد المصطلح وفهمه، وهـٰذا بلا شك ينبني عليه جملة من المشكلات خلاصتها ما أخبر عنه الشاعر قديماً بقوله:

وكم من عائب قولاً صحيحاً ... وآفته من الفهم السقيم

والسِّيَاسَة لفظة عربية أصيلة، مأخوذة من ساس الرَّعية يسُوسُها سِياسة بالكسر(٢)، وسُسْتُ الرعية سياسة أمرتها ونهيتها، وفلان مُجَرَّب قد ساس وَسِيسَ عليه، أَدَّب وأُدِّب(٣)، والسِّيَاسَة الرياسة، يُقال: ساسوهم سوْساً، وإذا رأَسوه قيل سوسوه وأساسوه، وساس الأمر سياسة قام به، ورجل ساس من قوم ساسة وسوّاس، وأنشد ثعلب:

(١) الموسوعة الإسلامية العامة وزارة الأوقاف المصرية، ص ١٥٩، مقال د. نوسة محمد عمارة، ط. الأولى.

(٢) مختار الصحاح للرازي ص ١٥٩، دراسة وتقديم: د. عبد الفتاح البركاوي، ط. دار المنار، بدون.

(٣) القاموس المحيط (٢/ ٢٢٢)، [فصل السين، باب السين].

ســادة قـــادة لكـــل جميـــع ساســة للرجال يــوم القتـــال

وسوّسه القوم جعلوه يسوسهم، ويقال: سُوِّس فلان أمر بني فلان: أي كُلف سياستهم، وقال الجوهري: سُسْت الرعية سياسة. وسُوِّس الرجل أمور الناس على ما لم يسم فاعله إذا ملك أمرهم، وقول الحطيئة:

لقـــد سُوِّسْتَ أمـــر بنيك حتى تركتهم أدق من الطحين

والسِّيَاسَة القيام على الشيء بما يصلحه. وفعل السائس، يقال: هو يسوس الدّواب إذا قام عليها وراضها والوالي يسوس رعيته[1] وساس الناس سياسة تولى رياستهم وقيادتهم، وساس الأمور دبّرها وقام بإصلاحها فهو سائس والجمع الساسة. والسِّيَاسَة تدبير أمور الدولة، وكانت مقصورة قديماً على المدينة، ثم امتدت إلى الدولة القديمة والحديثة[2].

وفي كتب السنة النبوية، وردت أحاديث نبوية صحيحة، تخللتها كلمة سياسة ومشتقات الفعل ساس، منها: قوله ﷺ: **«كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء كلما هلك نبي خلفه نبي»**[3].

وعن أسماء بنت أبي بكر قالت: «كنت أخدم الزبير - زوجها - وكان له فرس كنت أسوسه ولم يكن شيء من الخدمة أشدّ عليَّ من سياسة الفرس»[4].

وقال أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ﷺ: «قد علمت وربِّ الكعبة متى تهلك العرب إذا ساس أمرهم من لم يصحب الرسول ﷺ ولم يعالج أمر

(١) لسان العرب (٦/١٠٧-١٠٨).
(٢) المعجم الوسيط، ص ٤٦٢.
(٣) صحيح البخاري حديث رقم (٣٤٥٥)، كتاب الأنبياء، دار ابن كثير، واليمامة - بيروت، ط. الثالثة ١٤٠٧هـ نوسه ١٩٨٧م تحقيق د. مصطفى ديب البغا، مسلم بشرح النووي (١٢/ ٢٣١)، كتاب الإمارة، دار إحياء التراث العربي - بيروت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.
(٤) صحيح مسلم (٤/١٧١٧) رقم ٢١٨٢، مسند أحمد (٦/ ٣٥٢)، واللفظ له، حديث (١٦، ١٧).

الجَاهِلِيَّة»(١).

السِّيَاسَةُ اصطلاحاً: تعريف السِّيَاسَة عند الْفُقَهَاء والسِّيَاسِيِّين القدامى والمحدثين، تعدد وفي جملته - بالرغم من كثرة التعريفات - لا يخرج عمّا ذُكره علماء اللغة في تعريفهم اللغوي، بل جاءت التعريفات الاصطلاحية مستفادة منه دائرة في فلكه، وأقتبس منها:

- **السِّيَاسَةُ:** استصلاح الخلق بإرشادهم إلى الطريق المنجي في الدنيا والآخرة، فهي من الأنبياء على الخاصة والعامة في ظاهرهم وباطنهم، ومن السلاطين والملوك على كلٍ منهم في ظاهرهم، ومن العلماء ورثة الأنبياء في باطنهم لا غير.
- وتطلق أيضاً على: تدبير المعاش بإصلاحهم أحوال جماعة مخصوصة على سنَن العدل والاستقامة وتسمى سياسة بدنية(٢).
- وعرفها المقريزي: «القانون الموضوع لرعاية الآداب والمصالح وانتظام الأحوال»(٣).
- ابن نُجَيم الحنفي يقول هي: «فعل شيء من الحاكم لمصلحة يراها، وإن لم يرد بهذا دليل جزئي»(٤).

وبالنسبة لتعريف علمائنا المحدثين فعرّفها الشيخ عبد الرحمن تاج - وهو من علماء الأزهر المشهورين - بأنها:

- اسم للأحكام والتصرفات التي تدبر بها شئون الأُمَّة في حكوماتها وتشريعاتها وقضائها، وفي جميع سلطاتها التنفيذية والإدارية، وفي علاقاتها

(١) الطبقات الكبرى، لابن سعد (٦/ ١٢٩)، دار صادر - بيروت، بدون ت.
(٢) كشاف اصطلاح الفنون، محمد علي الفاروقي (٣/ ١٧١، ١٧٢)، ط. ١٩٧٢م.
(٣) الخطط (٢/ ٢٢٠، ٢٢١)، السياسة الشرعية، عبد الوهاب خلاف، ص ٥، دار الأنصار، ط. سنة ١٣٩٧ هـ ١٩٧٧م.
(٤) البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين بن إبراهيم بن محمد بن محمد بن بكر وهو المعروف بابن نجيم الحنفي (٥/ ١١)، دار المعرفة - بيروت.

الخارجية التي تربطها بغيرها من الأمم[١].

• وعرفها الشيخ عبد الوهاب خلَّاف بأنها: العمل بالمصالح المرسلة، أو تدبير الشئون العامة للدولة الإسلامية بما يكفل تحقيق المصالح ودفع المضار مما لا يتعدىٰ حدود الشريعة وأصولها الكلية، وإن لم يتفق وأقوال الأئمة المجتهدين[٢].

وعلىٰ هـٰذا، فتعريفات علماء الإسلام للسياسة وللإصلاح تدور كلها في فلك واحد هو تدبير حال أفراد الأمَّة والقيام علىٰ شئونهم بما يصلح حالهم ويدفع المضار عنهم شريطة عدم التعارض مع حدود الشريعة الإسلامية وأحكامها، وواضح منها علىٰ كثرتها أنها وإن اختلفت في الألفاظ إلَّا أنها تتفق في المعنىٰ، وهو رعاية مصالح العباد والبلاد، واستصلاح أحوالهم في الدنيا والآخرة، ولا غضاضة أن تشارك الْمَرْأَة في هـٰذا الاستصلاح لشئون الخلق، قاصيهم ودانيهم، بل هي مأمورة به من ربها ونبيها ﷺ؛ لأنها أمام الأوامر الربانية مأمورة كالرجل، بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر سواء بسواء.

تعريف العمل الاجْتِمَاعِيِّ: العمل الاجْتِمَاعِيِّ واجب إنساني حثت عليه جميع المجتمعات والحضارات الإنسانية، ونادت به كل الطوائف البشرية والمقصود به:

لغـــة: فمأخوذ من كلمة مجتمع والتي تعني جمع المتفرق وضم بعضه إلىٰ بعض وأخلاط الناس من قبائل شتىٰ[٣].

أما العمل الاجْتِمَاعِيِّ فالمراد به: مجموعة الخدمات والأعمال التي قامت بها الْمَرْأَة مستهدفة من ورائها مساعدة الأفراد أو المجتمعات للوصول إلىٰ تحقيق السعادة لهم في الدنيا والآخرة.

وبعد هـٰذا العرض، نخلص إلىٰ المراد بمشاركة الْمَرْأَة في موكب الإصْلَاح

---

(١) السياسة الشرعية (١/٨)، هدية مجلة الأزهر، رمضان ١٤١٥هـ.

(٢) السياسة الشرعية، ص ٤، ١٥.

(٣) المعجم الوجيز، ص ١١٦.

السِّيَاسِيّ والاجْتِمَاعِيّ بأنه:

«مجموع الأعمال والمشاركات التي قامت بها الْمَرْأَة قديماً وحديثاً لتغيير المجتمع للأفضل والإتيان بالنافع، والعمل على إزالة الفساد والدعوة إلى الخير، وتدبير حال أفراد الأُمَّة والقيام على شئونهم بما يصلح حالهم ويدفع المضار عنهم. شريطة عدم التعارض مع حدود الشريعة الإسلامية وأحكامها».

وواضح مما سبق ـ على كثرته ـ أنه وإن اختلف في الألفاظ، إلَّا أنه متفق في المعنى، وهو: رعاية مصالح العباد والبلاد، واستصلاح أحوالهم في الدنيا والآخرة؛ لأنها أوامر ربَّانِيَّة، مأمورةٌ بها كالرجل، فهي من جملة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

* * *

الفصل الأول

مفهوم
الإنسان الصالح والأمة الصالحة
قديماً وحديثاً

الفصل الأول

مفهوم الإنسان الصالح والأُمَّة الصالحة قديماً وحديثاً

لا شك أن الإنسان الصالح الذي تهدف الرسالة الإسلامية إلى بنائه رَجُلاً أو امرأةً ليس الإنسان المترف، الذي يتمتع بطيبات الحياة، ويحيا في عيش رغيد، ويتفنن في العلوم الدنيوية، ثم هو بعد ذلك جاهل بربه، وبالغاية التي خلق من أجلها ووجد على هٰذه الأرض لتحقيقها، فمثل هٰذا الإنسان عند الله أحط من الأنعام، كما قال عزَّ وجلّ: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيراً مِّنَ الْجِنِّ وَالإِنسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لاَّ يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لاَّ يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لاَّ يَسْمَعُونَ بِهَا أُوْلَئِكَ كَالأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُوْلَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٧٩]، وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَتَمَتَّعُونَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ الأَنْعَامُ وَالنَّارُ مَثْوًى لَّهُمْ﴾ [محمد: ١٢].

ونفي الله لسمع هٰؤلاء وبصرهم وعقولهم ليس على إطلاقه، بل هم في واقع حالهم أهل بصر وسمع وعلم، ولكن ذلك كله محصور في أمر الدنيا، كما قال تعالى عنهم: ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَعْلَمُونَ * يَعْلَمُونَ ظَاهِراً مِّنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ الآخِرَةِ هُمْ غَافِلُونَ﴾ [الروم: ٦، ٧].

وقال عن عاد وثمود: ﴿وَعَاداً وَثَمُودَ وَقَد تَّبَيَّنَ لَكُم مِّن مَّسَاكِنِهِمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ وَكَانُوا مُسْتَبْصِرِينَ﴾ [العنكبوت: ٣٨]؛ أي ذوي بصيرة وخبرة بالحياة الدنيا فهم أهل بصر بالزراعات والصِّناعَات والبناء وشئون الحياة والمعاش، كما قال نبي الله صالح لقومه: ﴿أَتُتْرَكُونَ فِي مَا هَاهُنَا آمِنِينَ * فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ * وَزُرُوعٍ وَنَخْلٍ طَلْعُهَا هَضِيمٌ * وَتَنْحِتُونَ مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتاً فَارِهِينَ * فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُونِ﴾ [الشعراء: ١٤٦ - ١٥٠].

فالذين عاشوا خلال جنات وعيون وزرع ونخيل طلعها هضيم ونحتوا الجبال

بيوتاً، جابوا الصخر بالواد، لا شك أنهم كانوا على علم بالحياة الدنيا، وبصروا فيها، وكل ذلك لا يتأتى إلَّا بعلوم دنيوية فائقة متقدمة، فهم إذن أهل بصر من نوع خاص وعماية خاصة.

ونبي الله هود قال لقومه ﴿أَتَبْنُونَ بِكُلِّ رِيعٍ آيَةً تَعْبَثُونَ * وَتَتَّخِذُونَ مَصَانِعَ لَعَلَّكُمْ تَخْلُدُونَ * وَإِذَا بَطَشْتُم بَطَشْتُمْ جَبَّارِينَ * فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُونِ * وَاتَّقُوا الَّذِي أَمَدَّكُم بِمَا تَعْلَمُونَ * أَمَدَّكُم بِأَنْعَامٍ وَبَنِينَ * وَجَنَّاتٍ وَعُيُونٍ * إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ [الشعراء: ١٢٨ - ١٣٥]. الذين بنوا بكل سفح من سفوح الجبال بِناءً فخماً وضخماً حتى كان آية في الجمال والدِّقة، واتخذوا المصانع كأنهم مخلدون أبداً أو ليخلدوا أبداً، وبطشوا بأعدائهم بغير رحمة، ورزقهم الله الأموال والأولاد، وعاشوا في جنات وبساتين. لا شكَّ أنهم كانوا يتمتعون بالبصيرة الدنيوية، والعلم المادي الذي أهلهم لذلك التقدم، ولكن كل ذلك لم يخرجهم عند الله من دائرة الإجرام، ولم يرفعهم من مرتبة الحيوانات، كما قال تعالى عنهم: ﴿وَلَقَدْ أَهْلَكْنَا الْقُرُونَ مِن قَبْلِكُمْ لَمَّا ظَلَمُوا وَجَاءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ وَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا كَذَٰلِكَ نَجْزِي الْقَوْمَ الْمُجْرِمِينَ﴾ [يونس: ١٣].

وذكر الله - سبحانه وتعالى - إهلاكهم وإزالتهم من وجه الأرض بسبب عمايتهم وجهالتهم هذه، فقال سبحانه: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَىٰ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فَأَخَذْنَاهُم بِالْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ * فَلَوْلَا إِذْ جَاءَهُم بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا وَلَٰكِن قَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ * فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّىٰ إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُم بَغْتَةً فَإِذَا هُم مُّبْلِسُونَ * فَقُطِعَ دَابِرُ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأنعام: ٤٢ - ٤٥]. وإهلاك الله للقرى الظالمة أوالدول الجائرة الكافرة قد يكون بالدمار الشامل وترك ديارهم خراباً وأرضهم يباباً، كما قال تعالى: ﴿فَكَأَيِّن مِّن قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا وَهِيَ ظَالِمَةٌ فَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا وَبِئْرٍ مُّعَطَّلَةٍ وَقَصْرٍ مَّشِيدٍ﴾ [الحج: ٤٥]؛ أي بئر معطلة عن السقي مع امتلائها بالماء وقصر مشيد لا يسكنه

أحد!! للعظة والعبرة لمن يأتي بعدهم.

وقد يكون الهلاك بتسليط غيرهم عليهم من أهل الإيمان تارة، أو من أمثالهم من أهل الكفر أخرى، كما سلط الله الأُمَّة الإسلامية على الأمم التي كفرت وبدلوا شرائع الله وانحرفوا عن هديه سبحانه.

قال تعالى بعد أن أورث المسلمين أرض اليهود في المدينة يهود بني قريظة: ﴿وَأَوْرَثَكُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَأَرْضًا لَّمْ تَطَئُوهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا﴾ [الأحزاب: ٢٧].

وقال عن يهود بني النضير: ﴿يُخْرِبُونَ بُيُوتَهُم بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ﴾ [الحشر: ٢].

وبشر الله نبيه قبل موته أن أمته سترث الأمم وتملك العالم شرقه وغربه. كما قال ﷺ: «**إن اللَّهَ زوى لي الأرض فرأيت مشارقها ومغاربها، وإن ملك أمتي سيبلغ ما زوى لي منها**»(١).

وقرأ سعد بن أبي وقاص عندما دخل إيوان كسرى بعد فتح فارس قوله تعالى: ﴿كَمْ تَرَكُوا مِن جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ * وَزُرُوعٍ وَمَقَامٍ كَرِيمٍ * وَنَعْمَةٍ كَانُوا فِيهَا فَاكِهِينَ * كَذَٰلِكَ وَأَوْرَثْنَاهَا قَوْمًا آخَرِينَ﴾ [الدخان: ٢٥-٢٨]. فبكى وبكى الناس وراءه. وقد يهلك الله الظالمين بالظالمين، ويؤدب المؤمنين بالكافرين. كل ذلك وفق حكمته التامَّة، وعلمه المحيط.

المهم، أن نعلم أن الأُمَّة الصالحة، والمجتمع الصالح في ميزان الله، ليسا الأُمَّة والدولة التي تعيش في بيوت جميلة وشوارع واسعة، وحدائق غناء، وملاعب حديثة، فقد يكون هذا كله موجوداً وتكون الأُمَّة ملعونة في ميزان الله موصوفة بالظلم والطغيان، والكفر والعصيان؛ لأنها تمرَّدت على تعاليم الله.

ومثل الأمم في الحال الأفراد، فليس الفرد الصالح أو الإنسان الصالح الغني

(١) صحيح مسلم رقم (٥١٤٤)، باب هلاك هذه الأمة، عن ثوبان رضي الله عنه.

المترف المنعم، العليم بشئون دنياه، الظريف المنمق، الجميل المتأنق، بل قد يكون موصوفاً بهذه الصفات جميعها، ولا يزن عند الله جناح بعوضة.

فقارون الذي افتخر بماله وزينته وثروته وسلطانه، قال الله عنه: ﴿أَوَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَهْلَكَ مِن قَبْلِهِ مِنَ الْقُرُونِ مَنْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُ قُوَّةً وَأَكْثَرُ جَمْعًا وَلَا يُسْأَلُ عَن ذُنُوبِهِمُ الْمُجْرِمُونَ﴾ [القصص: ٧٨]، وقال ﷺ: «وأهل النار كل جعظري جواظ مستكبر»[(١)].

ونأتي إلى سؤال: ما صفات المجتمع والأمة الصالحة في ميزان الله؟ وما صفات الفرد الصالح الذي يحبه اللهُ ويتولاه؟

والجواب: أن الأمة الإسلامية الصالحة هي التي يكون تجمعها والتئامها وترابطها على أساس الإيمان بالله ورسالاته والعمل وفق محبته ورضوانه فتكون بذلك علاقة أفرادها قائمة على أساس الأخوة في الله، وما تقتضيه هذه الأخوة من التراحم والتعاطف والتعاون والنصرة والموالاة، ويكون تعاملها مع غيرها من أمم الأرض قائماً على أساس من هذه العقيدة أيضاً. فهي داعية للناس جميعاً أن يكونوا إخوة في رحاب الإسلام. وهي تعادي في سبيل عقيدتها وتحارب في سبيلها، وتسالم وتصالح وتعاهد وتهادن وفق هذه العقيدة أيضاً، ومصالحها الدنيوية لإيمانها ودينها.

والفرد الصالح لبنة في هذا المجتمع وعضو في هذه الأمة. يؤمن بالله ويسخر حياته كلها من أجل دينه، كما قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ۞ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الأنعام: ١٦٢، ١٦٣]. ومع كون حياته لله ومماته لله يحب الخير لكل لناس ويحمل الهداية للناس كافة، لا يدخر وسعاً في إسعاد الآخرين فيقضي حقوق العباد التي ألزمه الله بها، يبر بوالديه، ويصل رحمه، وينفع جيرانه، ويتعاون مع إخوانه، يكف شره عن

(١) رواه البخاري في الصحيح رقم (٤٥٣٧)، باب الكبر، عن حارثة بن وهب الخزاعي، وأحمد في مسنده رقم (٦٢٩٢)، مسند عبد الله بن عمرو واللفظ له، عن عبد الله بن عمرو، والجعظري: هو الغليظ الشديد المنيع في قومه وسربه.

الناس، فيعيش مسلماً مسالماً يسلم الناس من لسانه ويده، ويأتمنوه على حرماتهم وأموالهم، يغضب لله ويرضى له، ويعادي في الله أعداء الله ولو كانوا أقرب الناس إليه، ويحب أحباب الله ولو كانوا أبعد الناس عنه، ويقاتل في سبيل الله من كفر واعتدى ولو كانوا آباء وأبناء وإخوة وعشيرة، هـٰذا في جانب الخلق.

أما إيمانه فيشهد لله بما شهد سبحانه لنفسه من أنه الله الذي لا إلـٰه إلَّا هو الرحمن الرحيم، الملك القدوس، السلام المؤمن المهيمن، العزيز الجبار المتكبر، الخالق البارئ، المصور الذي له الأسماء الحسنى والصفات العلى القائم على كل نفس بما كسبت، مؤمن برسالات الله. ومثل هـٰذا الإنسان الصالح محبوب عند الله ولو كان في أسمال بالية، وبيت متواضع، وبطن جائع. وذلك المجتمع والأمَّة التي تضم أمثال هـٰذا هي خير الأمم ولو عاشت في صحارئ قاحلة، وشوارع ضيقة، وبيوت رثة بالية!!

● مقارنة بين حالين:

نقرأ في القرآن أن الله اختار بني إسرائيل لحمل رسالته، وفضلهم على عالمي زمانهم، وكانوا شعباً مشرداً مطروداً يسام الخسف ويصبح ويمسي في الذل والإهانة، يعيش مع فراعنة مصر، فيستحيون نساءهم، ويقتلون أبناءهم، ويسومونهم سوء العذاب؛ يسخرونهم في البناء وفلاحة الأرض، وتنظيف الطرقات، وخدمة البيوت، ومع ذلك أثنى الله عليهم واجتباهم وفضَّلهم، لما قاموا برسالة الله وعبدوه. فقال: ﴿يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [البقرة: ٤٧]، وفي موضع آخر قال تعالى: ﴿وَلَقَدِ اخْتَرْنَاهُمْ عَلَىٰ عِلْمٍ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [الدخان: ٣٢]؛ أي على علم بأنهم أصلح الناس في زمانهم، ومَنَّ الله عليهم فنصرهم على فرعون، وأنجاهم من بطشه وأورثهم مشارق الأرض ومغاربها. ﴿وَأَوْرَثْنَا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضْعَفُونَ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ الْحُسْنَىٰ عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ بِمَا صَبَرُوا وَدَمَّرْنَا مَا

كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ وَمَا كَانُوا يَعْرِشُونَ﴾ [الأعراف: ١٣٧].

ولكن بعد أن تجاوزوا حدود الله، وعصوا رسله، وشرعوا يقتلون أنبيائهم ويديرون ظهورهم لشريعة ربهم ويدعون في الدين ما لم ينزل عليهم زاعمين أنهم أبناء الله وأحباؤه، وأن الجنة خالصة لهم من دون الناس، وأنهم شعبه المختار، وتطاولوا على الله بالجحود والنكران، واصفين إياه سبحانه بأبشع الصفات كقولهم: «استراح في اليوم السابع»، و﴿يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾، ﴿إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ﴾ [آل عمران: ١٨١]، وتجاوزوا حدود شريعته، مستحلين للحرام ظالمين أنفسهم. لذلك وغيره من المعاصي لعنهم الله وطردهم من رحمته وسلط عليهم إلى يوم القيامة من يسومهم سوء العذاب، وشتت شملهم، وجعل اللعنة ملازمة لذكرهم حيثما ذكروا، قال تعالى: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوْا وَّكَانُوا يَعْتَدُونَ * كَانُوا لا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ * تَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَن سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ﴾ [المائدة: ٧٨-٨٠].

وقال عنهم: ﴿وَتَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يُسَارِعُونَ فِي الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ * لَوْلا يَنْهَاهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالأَحْبَارُ عَن قَوْلِهِمُ الإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ * وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِّلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَادًا وَاللَّهُ لا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾ [المائدة: ٦٢-٦٤].

وقال عنهم أيضاً: ﴿فَلَمَّا عَتَوْا عَن مَّا نُهُوا عَنْهُ قُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ * وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكَ لَيَبْعَثَنَّ عَلَيْهِمْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَن يَسُومُهُمْ سُوءَ الْعَذَابِ إِنَّ رَبَّكَ لَسَرِيعُ الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ * وَقَطَّعْنَاهُمْ فِي الأَرْضِ أُمَمًا مِّنْهُمُ الصَّالِحُونَ وَمِنْهُمْ دُونَ ذَٰلِكَ وَبَلَوْنَاهُم بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الأعراف: ١٦٦-١٦٨].

وإذا تركنا اليهود، بعد لعنهم وطردهم من رحمة الله، وجدنا أن الله قد أقام بعدهم أمة مدحها وأثنى على نبيها حيث قال سبحانه وتعالى: ﴿فَلَمَّا أَحَسَّ عِيسَىٰ مِنْهُمُ الْكُفْرَ قَالَ مَنْ أَنصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنصَارُ اللَّهِ آمَنَّا بِاللَّهِ وَاشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٥٢].

وهـٰؤلاء الأنصار الذين جعلهم الله مثلاً لأمَّة النصارى في الفداء والتضحية لم يكونوا إلَّا مجموعة قليلة يتبعون رسولهم من بلدة إلى بلدة، ومن قرية إلى قرية في قرى فلسطين فراراً من طغيان الرومان ووشايات اليهود الذين جعلوا جهدهم وجهادهم القضاء على دعوة عيسى ﷺ. وطلب الله من أتباع محمد نصره والقيام معه كما نصر أتباع عيسى نبيهم ﷺ، حيث قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا أَنصَارَ اللَّهِ كَمَا قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ لِلْحَوَارِيِّينَ مَنْ أَنصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنصَارُ اللَّهِ فَآمَنَت طَّائِفَةٌ مِّن بَنِي إِسْرَائِيلَ وَكَفَرَت طَّائِفَةٌ فَأَيَّدْنَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَىٰ عَدُوِّهِمْ فَأَصْبَحُوا ظَاهِرِينَ﴾ [الصف: ١٤].

ونفهم من هـٰذا الثناء أن هـٰذه الأمَّة كان روادها قليلي العدد، كما ذكر الله تعالى في هـٰذه الآية، وبما أقر به علماء أديان النصرانية، تركهم عيسى ورفعه الله وهم اثنا عشر رجلاً فقط، قاموا من بعده بنشر الدين، وإعلاء كلمة التوحيد، فنصرهم الله وأعزهم ودمر اليهود على أيديهم، والروم المكذبون بالأمس دخلوا بعد ذلك في النصرانية، إلَّا أنهم بعد مدة وجيزة أفسدوا هـٰذه الرسالة عقيدة وشريعة فأدخلوا عبادة الأصنام، واستحلوا أكل كل حرام، وغالوا في رسولهم حتى جعلوه الله، أو ابناً لله، وجعلوا تلاميذ عيسى رسلاً، ورهبانهم أرباباً ووسائط بينهم وبين الله.

وبالرغم من أنهم بنوا الكنائس العظيمة والأديرة الأنيقة، وجعلوا للدين أعظم الإتاوات، وأنزلوا رهبانهم وعلماء دينهم منازل القادة والعظماء، وأججوا الحروب التي سموها مقدسة، ففتحوا العالم شرقاً وغرباً حتى أصبحت روما كعبة

العالم، ومتجه الأنظار في زمانها، فقال الناس: (كل الطرق تؤدي إلى روما). ونشروا النصرانية الضالة في أوروبا وشمال أفريقيا وغرب آسيا حتى أصبح البحر الأبيض بحيرة رومية نصرانية.

بالرغم من كل هذا إلَّا أن الله سبحانه وتعالى استغنى عنهم، ولم يأبه لجهادهم وجهدهم، وحكم عليهم بالضلال لغلوهم في عيسى واستحلالهم المحرمات، واستعبادهم الشعوب الضعيفة، وجعلهم الدين كهانة وميراثاً، لذا لم تكن أمة النصارى بعد صدرها الأول أمة صالحة، ولا كان رجالها رجالاً صالحين بمفهوم الصلاح الذي يحبه الله ويرضاه، وفي ذلك يقول ﷺ: **«إن اللهَ نظر قبل مبعثي إلى أهل الأرض فمقتهم عربهم وعجمهم إلا بقايا من أهل الكتاب»**(١).

وهؤلاء البقايا الذين عناهم النبي ﷺ كانوا رهباناً في الفلوات لا يأبه أحدهم لوجودهم ولا يهتم أحد برأيهم. في وقت كانت نصرانية الشرك في أوجها وعظمتها.

واستخلف الله من بعد ذلك رسولاً من العرب، وكانوا في ذلك الوَقْت أفقر العالمين داراً، وأقل الناس أمناً وقراراً. فكانوا إما تجاراً يجوبون الأرض بين الشام واليمن، أو بدواً رحلاً يجوبون الجزيرة وراء العشب والمطر، وبدأت الأمَّة الجديدة الصالحة التي اختارها الله للرسالة الخاتمة تخرج من بين صخور هذه الصحراء، وتُبنى في سهولها ووديانها، وتبع دين الله واحد من ثلاثة حر أو عبد أو صبي، يلوذون بالحبشة تارة؛ لأن فيها ملكاً لا يستباح جواره، وبأهلهم من الكفر تارة، ويتوجهون للمدينة فبنوا عريشاً يصلون فيه لا يقيهم مطر الشتاء، ولا وهج حر الصيف، ينامون ويقومون في السلاح - في بعض الغزوات - خوفاً من تربص الأعداء بهم من كل صوب وحدب.

يقول أبو سعيد الخدري رضي الله عنه صاحب رسول الله ﷺ: «فاستهلت السماء في

(١) رواه مسلم رقم (٥١٠٩)، باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار، وأحمد في مسنده رقم (١٦٨٣٧)، عن عياض بن حمار المجاشعي.

تلك الليلة، فأمطرت، فوكف المسجد في مصلى النبي ﷺ ليلة إحدى وعشرين، فبصرت عيني رسول الله ﷺ ونظرت إليه انصرف من الصبح ووجهه ممتلئ طيناً وماءً»(١).

وقال جابر بن عبد الله الأنصاري ﷺ: عن أَبِي هريرةَ قَالَ: قام رجل إِلَى النبي ﷺ فسأَلَه عن الصَّلاة فِي الثوب الْوَاحِد، فَقَالَ: «أَوَكُلُّكُمْ يَجِدُ ثَوْبَيْنِ؟!»، ثُمَّ سَأَلَ رَجُلٌ عُمَرَ فَقَالَ: «إِذَا وَسَّعَ اللَّهُ فَأَوْسِعُوا»(٢). يقول بعض الصحابة: «ومن منا كان يجد ثوبين على عهد رسول الله ﷺ؟». أي أن عامة الصحابة لم يكن لأحدهم إلَّا ثوب واحد إما إزاراً فقط، وإما رداءً فقط.

ومع تلك الحال التي كان عليها رسول الله ﷺ وأصحابه جاء ثناء الله عليهم، ورضاه عنهم، ومحبته لهم، ونعلم يقيناً أن ذلك كان المجتمع الصالح المصلح، بله المجتمع المثالي، الذي لم يوجد في الأرض خير منه لا قبله ولا بعده، تصديقاً لقوله تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠].

وقوله ﷺ: «خَيْرُكُم قَرني ثُم الذين يَلُونَهُم ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ»، قَالَ الراوي: لا أَدْرِي أَذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ بعد قَرْنَيْنِ أَو ثَلاثَةً(٣).

ويمنُّ الله - سبحانه وتعالى - على هذه الأُمَّة فيفتح لها أبواب العالم ومغاليق القلوب، وكنوز الأرض، فتجبى إليها ثمرات كل شيء، ويخافها أهل الأرض جميعاً الأحمر والأبيض والأسود، ويأمن الناس في رحابها حتى تخرج الْمَرْأَة من بصرى بالشام إلى صنعاء اليمن لا تخاف إلَّا الله، ويأمن الراعي فلا يخاف إلَّا الله والذئب على غنمه، ويفيض المال في يد ولاتها فلا يقبله أحد!!

وتقوم هذه الأُمَّة بدعوة الله في الأرض فيحقق الله فيها وعده: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ

(١) صحيح البخاري (١٨٧٩)، باب تحري ليلة القدر في الوتر.
(٢) صحيح البخاري رقم (٣٥٢)، باب الصلاة في القميص.
(٣) صحيح البخاري رقم (٢٤٥٧)، باب لا يشهد على جور، عن عمران بن حصين.

وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا﴾ [النور: ٥٥].

ولكن الأُمَّة يتقادم بها العهد فنسيت كثيراً مما ذكرت به وتفرقت بأبنائها السبل، واتبعت سنن من كان قبلها في الطغيان والتجبر، والإفراط والتفريط، والبعد عن الإسلام وشريعته، والخوف أن يحل بها ما حل بالأمم السابقة من تسليط أعدائها عليها، وهلاك بعضهم ببعض، ولا تزال إلى اليوم تقرعها كل يوم قارعة، وتفقد كل صباح جزءاً مما كان بيدها بالأمس.

وها نحن أبناء هذه الأُمَّة نجابه الواقع الأليم الذي نعيشه، ولا يحتاج منا إلى كثير شرح أو مهارة بيان، فالكل يحياه ويراه، وإن كان البعض أشد إحساساً بوطأته من بعض.

تعيش الأُمَّة اليوم فرقة شديدة مزقتها شيعاً وأحزاباً ودولاً وممالك قام بينها التناحر والخلاف والشقاق، وسفك الدماء وانتهاك الأعراض، ومن خلال هذا الخلاف دخل العدو الكافر، وحدث الفساد الكبير الذي حذرنا الله منه بقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوا وَّنَصَرُوا أُولَٰئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُم مِّن وَلَايَتِهِم مِّن شَيْءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا وَإِنِ اسْتَنصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ إِلَّا عَلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ * وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُن فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ﴾ [الأنفال: ٧٢، ٧٣].

• وضع المَرْأَة اجتِمَاعِياً وسِيَاسِياً قبل الإسلام:

كانت الْمَرْأَة قبل الإسلام رهينة المحبسين، الجهل والفقر، إذ لم تعرف المجتمعات القديمة، بل وبعض المجتمعات الحديثة البعيدة عن الإسلام، حقاً من حقوق الْمُشَارَكَة السِّيَاسِيَّة أو الاجْتِمَاعِيَّة لِلْمَرْأَة، والشاهد على ذلك أن الإسلام جاء وحال الْمَرْأَة في جزيرة العرب كان على نحو يرثى له:

كان واقع الْمَرْأَة في جزيرة العرب مريراً، بسبب ما كان فيه المجتمع من هضم للحقوق وظلم للعباد وانتهاك للحرمات، وبخاصة حقوق النساء، **ولك أن تتخيل مجتمعاً إنسانياً كانت الْمَرْأَة فيه:**

١ ـ سلعة تُباع وتُشترىٰ، يَتشاءم منها أعز الناس إليها وأقربهم صلة بها وهو أبوها وأهلوها، وكانت وتُزدرىٰ وتُبَاع كالبهيمة والمتاع، تُكْرَه علىٰ الزواج والبِغَاء، تُورث ولا تَرث، تُملَك ولا تَمْلِك، للزوج حق التصرف في مالها ـ إن ملكت ـ بدون إذنها، لك أن تتخيَّل أنها لم تكن ـ قبل الإسلام ـ تحظَ ولو بقليل من الاعتراف بما لها من دور بنَّاء في أي مجتمع كان، فليست في نظرهم ـ إن نجت من القتل صغيرة ـ سوىٰ أن تكون سلعة معروضة للبيع والشراء، فإذا ما خرجت من بيت أبيها فقدت كل شيء من حريتها، فليس لها الحق حتىٰ في إبداء رأي أو الموافقة عليه، وبعض الشعوب كانت تفرض عليها أن تقترن بأحد أقرباء زوجها في حالة وفاته، وليس لها الحق أن تعود إلىٰ بيت أهلها؛ لأنها أصبحت جزءاً لا يتجزأ من بيت أهل زوجها، وعلىٰ الرغم من هـٰذا لم يكن لها شيء من الاحترام والتقدير.

٢ ـ اغتاظ المجتمع الجاهلي لولادة الأنثىٰ، واعتبرها بلية أو شخصاً يجلب العار، ولك أن تتخيل معي وضعها ثم تسأل هل سيشركها هـٰذا المجتمع في العمل الاجْتِمَاعِيّ أو السِّيَاسِيّ؟ إن ما كان يفعله ذلك المجتمع هو أن يقتلها حية صغيرة وذكر القرآن الكريم هـٰذا الفعل الشنيع وغيره بقوله: ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ * بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ﴾ [التكوير: ٨، ٩].

وقال سبحانه وتعالىٰ: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ * يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِن سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [النحل: ٥٨، ٥٩].

قال البغوي: «وكان الرجل من العرب إذا وُلدت له بنت وأراد أن يستحييها

ألبسها جبةً من صوف أو شعر وتركها ترعىٰ له الإبل والغنم في البادية، وإذا أراد أن يقتلها تركها حتىٰ إذا صارت سداسية ـ أي بنت ست سنوات ـ قال لأمها: زيِّنيها حتىٰ أذهب بها إلىٰ أحمائها، وقد حفر لها بئراً في الصحراء، فإذا بلغ بها البئر قال لها: انظري إلىٰ هـٰذه البئر، فيدفعها من خلفها في البئر ثم يهيل علىٰ رأسها التراب حتىٰ يستوي البئر بالأرض»(1).

٣ ـ حرمانها من الميراث: وعن هـٰذا الحرمان، قال إماما من أئمة التفسير هما: سعيد بن جبير وقتادة: «كان المشركون يجعلون المال للرجال الكبار ولا يورثون النساء والأطفال شيئاً فأنزلَ اللهُ: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾ [النساء: ٧]»(2).

أفترىٰ مجتمعاً سلب الْمَرْأَة حقها وأخذه عنوة منها، ولم يجعل لها ذمة مالية مستقلة، هل سيشركها في أعماله الاجْتِمَاعِيَّة، أو يترك لها حقاً في الْمُشَارَكَة السِّيَاسِيَّة، بمعنىٰ إصلاح شأن المجتمع ورفعة حاله، إن الواقع ليقول لا.

٤ ـ إباحة حلائل الآباء لأبنائهم بعد الموت والجمع بين الأختين: وهـٰذه صورة أخرىٰ مستقبحة، لما كانت تعاني منه الْمَرْأَة في الجَاهِلِيَّة، ففي هـٰذا الفعل امتهان لِلْمَرْأَةِ اجْتِمَاعِياً وإنسانياً، إذ لم تكن لها حقوق معتبرة، فبعد وفاة الأب، كان الابن الأكبر يضع عباءته علىٰ زوجة أبيه فيعرف من هـٰذا التصرف أن له رغبة منها فيتزوجها بعد أبيه، ويقعد منها مقعد أبيه، وجاء الإسلام فحرم هـٰذا الامتهان والنوع من النكاح؛ لأنه باطل وعار عن الصحة والنفوس السوية تأباه، قال الله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَنكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُم مِّنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٢٢].

---

(١) معالم التنزيل (٥/ ٢٥).

(٢) تفسير ابن كثير (١/ ٤٥٥)، تفسير سورة النساء الآية: [٧].

قال قتادة: «كان أهل الجَاهِلِيَّة يحرمون ما حرم الله إِلَّا أن الرجل كان يخلُف على حليلة أبيه ويجمعون بين الأختين»[1].

٥ ـ عدم معاشرة الحائض في البيت: المقصود من معاشرة الْمَرْأَة حال حيضتها، هو أن العرب واليهود كانوا لا يسكنون مع الْمَرْأَة الحائض في بيت واحد أو حجرة واحدة، فلا يأكلون معها ولا يشربون.. وغير ذلك، ولما سئل الرسول الكريم ﷺ عن هذا نزل قول الله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾ [البقرة: ٢٢٢].

والمراد من الآية ما ذكره إمام من أئمة التفسير هو قتادة بن دعامة السدوسي بقوله: «كان أهل الجَاهِلِيَّة لا تساكنهم حائض في بيت ولا تؤاكلهم في إناء؛ فأنزل الله تعالى في ذلك، فحرم فرجَها ما دامت حائضاً، وأحلَّ ما سوى ذلك؛ أن تصبغ لك رأسك وتؤاكلك من طعامك، وأن تضاجعك في فراشك إذا كان عليها إزار فتحتجزه به دونك»[2].

وحالها في العالم الغربي بعيداً عن جزيرة العرب قديماً وحديثاً لم يختلف كثيراً عما كانت عليه الجزيرة العربية، فقد كانت في أوروبا لا يحسب لها حساب، وكان العلماء والفلاسفة يتجادلون في أمرها، وهذه بعض الشواهد التاريخية:

ـ يقول عمر رضا كحاله: «فإن النساء كن في بلاد فارس تحت سلطة الرجل المطلقة الذي كان يحق له أن يحكم عليها بالموت أو ينعم عليها بالحياة طبقاً لما يراه وتطيب له نفسه...»[3]، فهي إذا كانت عبارة عن سلعة تباع وتشترى، لا حق لها ولا رأي.

جاء الإسلام **وبعض الناس في الغرب** يبحث في شأن الْمَرْأَة، هل هي إنسان لها نفس وروح، أم لا؟ وإذا كان لها روح هل هي روح إنسانية أم حيوانية! وعلى

(١) جامع البيان (٨/ ١٣٣).
(٢) جامع البيان (٤/ ٣٧٣).
(٣) المرأة في القديم والحديث، الجزء الأول، عمر رضا كحاله، ص ١٣٣.

فرض أنها ذات روح إنسانية هل وضعها الاجْتِمَاعِيّ والإنساني بالنسبة للرجل هو وضع الرقيق، أم هو شيء أرفع قليلاً من الرقيق، وهل يجوز لها أن تتعلم الدين؟ هل تصح منها العبادة؟ وانتهى بهم المطاف إلى أنها مخلوق وجد لخدمة الرجل. فهل مجتمع بهذه الكيفية أو الطريقة في التفكير سيعطي لِلْمَرْأَةِ حقاً اجْتِمَاعِيّاً أو سِيَاسِيّاً، أو أي حق من الحقوق المدنية؟ بالطبع لا[1].

ويقرر أحد المجامع الروسية أنها حيوان نَجِس يجب عليه الخدمة فحسب، فهي ككلب عَقُور، تُمنَع من الضَّحك -أيضاً-؛ لأنها أحبولة شيطان، وتتعدد الجاهليات، والنهاية والنتيجة واحدة. جَاهِلِيَّة تبيح للوالد بيع ابنته، بل له حق قتلها، ثم لا قِصاص ولا قَصاص فيمن قتلها ولا دِيَة.

وعند اليهود كانت الْمَرْأَة إذا حاضت تعد نجسة، تنجس البيت، وكل ما تَمسُّه من طعام أو إنسان أو حيوان، وبعضهم كان يطردها من بيته؛ لأنها نجسة، فإذا تطهَّرت عادت لبيتها، وكان بعضهم ينصب لها خيمة عند بابه، ويضع أمامها خبزاً وماء كالدابة، ويجعلها فيها حتى تطهر.

وعند الهنود الوثنيين عُبَّاد البقر كان يجب على كل زوجة يموت زوجها أن يُحرق جسدها حية على جسد زوجها المحروق. وحضارة الهنود بهذا نزلت بالْمَرْأَة الهندوسية إلى الحضيض بعادة هي أقرب إلى الحياة الوحشية التي نجدها في الغاب وهي إحراق الأرملة عند موت زوجها، ومن سخافاتهم أيضاً أنها تصبح تحت وصاية أبنائها لا حق لها من التقدير عندهم كأم لهم يحرصون عليها ويحترمون رأيها.

ولئن قال قائل: إن الغرب قد أعطى الْمَرْأَة حقها وحريتها، فيما نراه من شيوعية النساء، نقول لهم إنهم لم يسبقوا الشعوب البدائية بسبق يستحق الذكر

(١) راجع: شبهات حول الإسلام، محمد قطب، ص ١٠٦، دار الشروق، ط. الحادية عشرة، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م.

فإن «عشائر الباكونجو لا تعرف حصانة النساء ولا يقام لها وزن، وإنما يقاس شرف الْمَرْأَة وتقاس مكانتها بمبلغ الرغبة فيها، وما يعرضه الراغبون في شرائها، أو الزواج بها من ثمن»[1].

أما في الصين[2]، فكانت الْمَرْأَة مملوكة لأبيها وزوجها وولدها، وفرض عليها قبل الزواج أن تطيع أباها وأخاها، وبعد الزواج أن تكون طاعتها لزوجها، أما بعد وفاة زوجها فتكون طائعة لولدها، وهذا منتهى الإسفاف بحقوق الْمَرْأَة وانتهاك لحريتها، ودليل على أنَّها لم يكن لها دور معترف به، أو أي مشاركة ظاهرة لها، وفوق ذلك فإن أهل الْمَرْأَة في الصين يختارون الزوج الذي يرغبونه لابنتهم بمساعدة سمسار.

أما في اليابان، فقد حكم تشريعهم الجائر أن الْمَرْأَة متى عقد نكاحها على زوجها تهجر بيت أهلها هجراً تاماً وتسعى إلى توثيق صلاتها بأسرة زوجها ولا يحق لها أن تعود إلى أهلها مهما كانت الظروف؛ لأنها أصبحت ملكاً لزوجها لا يحق لها أي تصرف كبهيمة الأنعام سواء بسواء.

وعند بعض النصارى أن الْمَرْأَة ينبوع المعاصي، وأصل السيئات، وهي للرجل باب من أبواب جهنم، هذا كله قبل بعثة محمد ﷺ. وطبقاً للقديس ترتوليان فإنه يقول إنها: «مدخل الشيطان إلى النفس»، وفي القرن الخامس الميلادي، «قرر مجمع مالكون بعد دراسة مسألة الْمَرْأَة وهل هي مجرد جسم لا روح فيه» أن الْمَرْأَة خلو من الروح الناجية (من عذاب جهنم) ماعدا مريم أم المسيح.

وبعد دخول أوروبا في الدين المسيحي ظلت الشعوب الأوروبية تشك في طبيعة الْمَرْأَة وتعتبرها كائناً مختلفاً عن الرجل، فقد عقد الفرنسيون في القرن السادس الميلادي مؤتمراً عام ٥٨٦م لدراسة قضية الْمَرْأَة وهل هي إنسان أم غير

---

(١) محمد عطية خميس، المرأة والأسرة في الحضارة الغربية الحديثة، ص٦٢.

(٢) عمر رضا كحاله، «المرأة في القديم والحديث» (١/ ١٤٩).

إنسـان، وخلصوا إلى أن الْمَرْأَة إنسان خلق لخدمة الرجل فحسب، وبالرغم من التقدم الذي عرفته فرنسا في عصر النهضة وبعد الثورة الفرنسية، إلَّا أن القانون الفرنسي ظل يعتبر الْمَرْأَة قاصراً، وقد نص قانون نابليون على أن الْمَرْأَة «ليست أهلاً للتعاقد دون رضا الوصي عليها إن كانت غير متزوجة أو الزوج إن كانت متزوجة»، ونص هـٰذا القانون على أن القاصرين هم: الصبي، والمجنون، والْمَرْأَة وظل قانون نابليون هـٰذا معمولاً به في فرنسا وفي كثير من الدول الأوروبية حتى عام ١٩٣٨م حين عُدل واعتبر الْمَرْأَة الفرنسية ذات شخصية قانونية، فيما عدا بعض القيود على الْمَرْأَة المتزوجة التي لا تزال حتى الآن تخضع لزوجها في كثير من المعاملات المالية، وبخاصة إذا كان نظام الزَّوْجِيَّة هو نظام توحيد الأموال بين الزوجين، وتعتبر الْمَرْأَة المتزوجة مسؤولة عن ديون الأسرة، وديون زوجها حتى الآن في فرنسا[1].

وعند اليونان نرى مكانة الْمَرْأَة مزدراة رغم أنهم كانوا من أرقى الأمم حضارة، تشهد على ذلك آثارهم، يقول الداعية الإسلامي أبو الأعلى المودودي عن حالة الْمَرْأَة اليونانية: «فلم تكن لها في مجتمعهم منزلة أو مقام كريم. وكانت الأساطير اليونانية قد اتخذت امرأة خيالية تسمى «باندورا» ينبوع جميع آلام الإنسان ومصائبه»[2].

إن اليونان بفلاسفتها ما أنصفوا الْمَرْأَة ولا أعزوا جانبها ولا أعلوا مكانتها، بل إن تاريخهم ملطخ بالعار.

وتاريخ الرومان لا يختلف عن تاريخ اليونان، حتى في الفترات القليلة التي استمتعت فيها الْمَرْأَة بمركز اجْتِمَاعِيّ مرموق سواء في اليونان أو الإمبراطورية الرومانية، فلم يكن ذلك مزية لِلْمَرْأَةِ كجنس، وإنما كان لنساء معدودات،

---

(١) إنسانية الحضارة الإسلامية ص ١٤٤، ١٤٥، سلسلة قضايا إسلامية، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، العدد ١٢٣.

(٢) أبو الأعلى المودودي، الحجاب، ص ١٢.

بصفتهن الشخصية، أو لنساء العاصمة بوصفهن زينة المجالس، وأدوات من أدوات الترف التي يحرص الأغنياء والمترفون على إبرازها زهواً وعجباً، ولكنها لم تكن قط موضعاً من مواضع الاحترام الحقيقي كمخلوق إنساني كرمه الله عزوجل، وجدير أن تكون له كرامة بصرف النظر عن الشهوات التي تحببه للرجل، ودام هذا الوضع طويلاً حتى جاءت عهود الرق والإقطاع، وتلتها الثورة الصناعية فبدأت تتنفس شيئاً قليلاً، ومنيت بعدها بمهانة وكارثة أخرى هي نزولها لمقارعة الرجل في ميادين لا تناسب خلقتها وفطرتها التي فطرها الله عليها[1].

وإضافة لهذا لابد من وقفة تخص وضع الْمَرْأَة من حيث أهليتها للتملك والتصرف في ملكها والانتفاع به، فقد كانت شرائع أوروبا تحرم الْمَرْأَة من كل حقوق التملك وذلك ـ كما سبق إلى عهد قريب وتجعل سبيلها الوحيد إليها عن طريق الرجل زوجاً كان أو أباً أَوْ وَلِيّ أمر أيّاً كانت صفته. ولك أن تتخيل أن الْمَرْأَة الأوروبية ظلت على هذا الحال أكثر من اثني عشر قرناً بعد الإسلام لا تملك من الحقوق ما أعطاها الإسلام، ثم حين ملكتها لم تأخذها سهلة ولا احتفظت بأخلاقها وعرضها وكرامتها كما هو مشاهد اليوم، وإنما احتاجت لأن تبذل وتتحمل فوق بذلها العرق والدماء والدموع لتحصل على شيء مما منحه الإسلام لأبنائه[2].

وحسب هذه اللمحة السريعة أن تعطينا صورة مبرزة لسوء حال الْمَرْأَة الاجْتِمَاعِيّ والسِّيَاسِيّ قبل الإسلام، فهل أتاكنَّ أيتها المؤمنات الفضليات، بل هل أتاكنَّ يا بنات حواء في هذا العالم كله أنباء ما جاء به نبي الرحمة والهدى محمد ﷺ من تعاليم الإسلام في حقكنَّ بعد تلك المهانة والذلَّة.

وهل علمتن أن تلك كانت بعض الملامح الموجزة التي تعطينا رؤيةً وحكماً

(١) شبهات حول الإسلام ص ١٠٧ بتصرف.
(٢) شبهات حول الإسلام ص ١١٣ بتصرف

صادقاً، عن واقع الْمَرْأَة الاجْتِمَاعِيّ في الجَاهِلِيَّة وقبل الإسلام، وفي الحضارات المجاورة للجَاهِلِيَّة، بل وفي الحضارات التي يتشدق البعض بعظمتها وقوتها في هٰذه الأيام وينادي باتباعها وتقليدها.

ويمكن أن نلخص معالم وضع الْمَرْأَة في هذه الحضارات فيما يلي:

١ ـ إنسانية الْمَرْأَة لم تكن موجودة في بعض الحضارات، التي تفتخر بماضيها اليوم، وإن وجدت فلم تكن موضع اعتبار لدىٰ الدولة، فضلاً عن أهلها وزوجها، وهٰذا ضيَّع كل حقوقها ومشاركتها كافة.

٢ ـ لم يكن لِلْمَرْأَة دور مقرر تسهم به في تنظيم المجتمع بناء علىٰ انعدام إنسانيتها، وخضوعها التام لرب الأسرة.

٣ ـ انعدمت المساواة بينها وبين الرجل في نطاق الأسرة والمجتمع، ولم تكن هناك صورة من صور المساواة في أي مجال من المجالات.

٤ ـ إهدار شخصيتها، وأهليتها للتصرف والتملك، إذ كانت غالباً لا تملك ولا ترث سواء أكانت أُمّاً أم زوجةً، أم بنتاً ولا حق لها في الكسب أو التصرف، ولا أي حق من حقوق الملكية. ، ولم يتغير حالها نوعاً ما إلَّا بعد قانون جوستنيان الروماني المتوفي ٥٦٥م، الذي نص في قانونه علىٰ أنه يشترط لصحة أي تعاقد من وجود أهلية حقوقية وأهلية فعلية واقعية، بل إنه قال إن فاقد الأهلية هم: العبيد، والأولاد الصغار (القُصَّر) والبنات والسيدات البالغات والزوجات الخاضعات لسلطة رئيس الأسرة.

٥ ـ كانت مسلوبة الحرية والأهلية ولا تتمتع بأي من الحقوق المدنية، فقد كانت قاصراً في كل مراحل حياتها، ابنة، وزوجة، وأمّاً.

٦ ـ اعتبرتها بعض الحضارات والديانات لعنة؛ لأنها أغوت آدم وأخرجته من الجنة، مثلما هو الحال في اليهودية.

٧ ـ اعتبرتها بعض الحضارات والديانات مدخلاً للشيطان، وقالوا إنها خلو من

الروح الناجية من عذاب جهنم (عدا مريم أم المسيح) مثلما هو حال المسيحية في أوروبا.

وعموماً، فإن الْمَرْأَة قبل الإسلام كانت في حالة يرثى لها من الكبت والاضطهاد في كل الشعوب فهي مخلوقة لا حول لها ولا طول أمام هذا الرجل الأناني الذي سلب حريتها وأرهقها. واعتبرها مصدر الشقاء والآلام ومصدر العار وحرمها من أبسط وأيسر حقوقها، وجعل للابن التسلط والتحكم على أمه وأجبرها بأن تطيع هذا الابن طاعة عمياء بعد وفاة زوجها المالك الثاني بعد أبيها، فليس لها حظ من العلم أو الْمُشَارَكَة في إبداء رأي أو زيارة أهل، فلا صلة رحم كما أوصى بذلك الدين الحنيف، بل هجران للأهل مدى الحياة، وقد يكون نصيبها الحرق بالنار بعد ترملها، وهذه هي إنسانية القوانين البشرية على مر العصور، ومهما حاول البشر أن يصلحوا وضع الْمَرْأَة، وأن يضعوا لصلاح حالها قوانيناً من عندهم فإنهم لن يستطيعوا أن يعطوها كامل حقوقها بل يهضمونها هضماً، شاؤوا ذلك أو أبوا.

وما حالة الْمَرْأَة اليوم في الغرب، وفي بلدان العالم الإسلامي التي تقلد كل غربي بأخف من حالتها قبل الإسلام، فهي وإن زعم الزاعمون، وطبل لهم الناعقون، وزور المزورون وزيفوا للجهلة من المسلمين، وضحكوا على عوامهم، وادعوا زوراً وبهتاناً تحررها من القيود التي كانت فيها، فقد أوقعوها في قيود أخرى مكينة أشد من سابقها، وعادت لتصبح سلعة لا يقصد منها إلَّا إرواء الجنس فقط، وقد يقتل الوالدان أحدهما أو كلاهما أطفالهما ليستمتعا بلذة الجنس بعيداً عن مشاكل الأطفال.

ونختم بما ذكره غوستاف لوبون ـ أحد المستشرقين الغربيين ـ وعلى الرغم من بغض المستشرقين للإسلام وحقدهم على أهله إلَّا أن هذا الرجل أنصف حين قال: عن مجال تأثير الإسلام في أوضاع الْمَرْأَة:

«إن الإسلام قد أثر تأثيراً حسناً في رفع مقام الْمَرْأَة أكثر من كثير من قوانيننا

الأوروبية، وخير طريقة لنقدر التأثير الذي أحدثه الإسلام في تحسين حال الْمَرْأَة في الشرق، أن نبحث عما كان عليه حالها قبل القرآن»[1].

● **الْمَرْأَة الْمُسْلِمَة في موكب الإصلاح الإسلامي:**

في هـٰذا الكتاب محاولة لتوضيح دور الْمَرْأَة الاجْتِمَاعِيّ والسِّيَاسِيّ، في وقت هضمت فيه البشرية الْمَرْأَة كل حقوقها، أو جل حقوقها، حتىٰ جاء الإسلام الحنيف، وهي محاولة للعمل بقاعدة وبضدها تتميز الأشياء، وإعطاء صورة تبين ما جاء به الإسلام وطبقه البشر، ولن نجد سوىٰ الإسلام الذي قامت سياسته وتشريعاته علىٰ إنصاف الْمَرْأَة، والعدل بينها وبين الرجل في الشئون العامة والخاصة، حسماً لبعض القضايا التي تُثَار من وقت لآخر، من أعداء الإسلام وتلاميذهم من علمانيين وغيرهم، يريدون من ورائها القدح في الإسلام، أو النيل منه، وأستهل الحديث عن دور الْمَرْأَة في موكب الإصْلاح بحديث أم سلمة: إذ قالت يا رسول الله، لا نَسْمَع اللهَ ذَكَر النساء في الهجرة بشيء؟ فأنزل الله عز وجل: ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى...﴾ [آل عمران: ١٩٥]، إلىٰ آخر الآية. وقالت الأنصار: هي أول ظعينة قَدمت علينا[2].

يقول صاحب الظلال - رحمهُ اللهُ -: فماذا كانت الاستجابة؟ لقد كانت قبولاً للدعاء وتوجيهاً إلىٰ مقومات هـٰذا المنهج الإلـٰهي وتكاليفه في آن: ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ بَعْضُكُم مِّنْ بَعْضٍ...﴾ [آل عمران: ١٩٥].

إنه ليس مجرد التفكر ومجرد التدبر. وليس مجرد الخشوع والارتجاف. وليس مجرد الاتجاه إلىٰ الله لتكفير السيئات والنجاة من الخزي ومن النار، إنما هو

(١) حسين محمد يوسف، أهداف الأسرة والتيارات المضادة، ص٣٢.

(٢) تفسير ابن كثير (١/ ١٩٠).

« العمل » العمل الإيجابي، الذي ينشأ عن هـٰذا التلقي، وعن هـٰذه الاستجابة، وعن هـٰذه الحساسية الممثلة في هـٰذه الارتجافة. العمل الذي يعتبره الإسلام عبادة كعبادة التفكر، والتدبر والذكر والاستغفار، والخوف من الله، والتوجه إليه بالرجاء. بل العمل الذي يعتبره الإسلام الثمرة الواقعية المرجوة لهـٰذه العبادة، والذي يقبل من الجميع: ذكراناً وإناثاً بلا تفرقة ناشئة من اختلاف الجنس. فكلهم سواء في الإنسانية ـ بعضهم من بعض ـ وكلهم سواء في الميزان[1].

وهكذا فقد أوضح هـٰذا الحديث سبب نزول الآية، وأنه بالنسبة للتكاليف الشَّرْعِيَّة فالرجل والْمَرْأَة في التكليف والأجر سواء وفي قوله تعالى: ﴿ بَعْضُكُم مِّنْ بَعْضٍ﴾ [آل عمران: ١٩٥]، ما يفيد أن الرجل والْمَرْأَة من معدن واحد، **ويمكن أن نستفيد من الآية عدة استفادات منها:**

١ ـ لا مجال للتفريق بين الذكورة والأنوثة في عمل الخير، سواء في الدعوة إليه أو الاشتراك فيه، والقرآن الكريم حين تحدث عن بدء الخليقة وعن الأصل الذي خلق منه البشر ذكرنا أن النفس البشرية واحدة انبثقت من أصل واحد هو الطين ومردها إلى آدم بنص قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً...﴾ [النساء: ١]، هما إذن من جنس واحد في التكوين والأصل، وليس كما قالت بعض المذاهب الأرضية أو الديانات المحرفة «إن الشيطان هو الذي خلق الْمَرْأَة... أو إلـٰه الشر هو الذي خلقها... وإلـٰه الخير هو الذي خلق الرجل... لا»[2].

٢ ـ هـٰذا نوع من المساواة؛ لأن الْغُنْمَ في الثواب يقابله الْغُرْم في العقاب حين المعصية ومن الظلم هضم الْمَرْأَة الثواب وعدم قبول العمل منها أو إشراكها في أفعال الخير؛ لذلك برأ الإسلام الْمَرْأَة من اللعنة التي ألصقها بها أتباع اليهودية

(١) في ظلال القرآن (١/٥٤٨).

(٢) قضايا المرأة محمد متولي الشعراوي، ص ٩.

والمسيحية وغيرهما، فعبر الحق جل وعلا في سرد وقائع خروج آدم وحواء من الجنة بصيغة المشترك اللفظي، فاستخدم ألف الاثنين فقال تعالى: ﴿فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ﴾ [البقرة: ٣٦].

وهي نفس الصيغة التي ذكرها الله في معرض حديثه عن طلبهما التوبة قال تعالى: ﴿قَالا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الأعراف: ٢٣].

وصيغة ألف الاثنين، تدلُّ على أن التوبة كانت مشتركة من آدم وحواء وأنهما اتفقا في سؤال الله إياها، وهـٰذا يدل على تحمل الْمَرْأَة المسؤولية ومشاركتها في البحث عن رفع العذاب، أو السعي في مرضاة الله والبعد عن سخطه وعقابه، ووجوب ذلك عليها كوجوبه على الرجل.

٣ ـ بما أن الرجل والْمَرْأَة خلقا من نفس واحدة، وأن بعضهم من بعض، فلا تفاضل بينهما إذن في الإنسانية، ولا تفاضل بينهما في الخطاب التكليفي، لذا نلحظ أن الخطاب التكليفي من الشارع الحكيم يأتي موجهاً إلى الاثنين معاً دون تفضيل، أو تفرقة، وهـٰذا مفهوم من هـٰذه الآية: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيراً وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْراً عَظِيماً﴾ [الأحزاب: ٣٥].

وإذا كان عطاء الإسلام متميزاً ومتفرداً في كل مجال، فإنه في مجال مُشاركة الْمَرْأَة في إصلاح المجتمع، كان أكثر تميزاً وتفرداً، بل لا نتجاوز إذا قلنا: إن مشاركة الْمَرْأَة في أعمال المجتمع كانت بمثابة الثورة التي غيرت المفاهيم وصححت الأوضاع، وذلك من خلال نظرتنا في هـٰذه الآية، فلقد سوت الآية الكريمة بين الرجال والنساء في صفات الإسلام والإيمان والقنوت والصدق

والصبر والخشوع والصدقة، والصوم والعفة وذكر الله تعالى، كما سوت بينهم فيما أعده عز وجل لهما من المغفرة والأجر الكبير، ومنحت تشريعات الإسلام الْمَرْأَة كل الصور الإصْلَاحية، التي تليق بها وترفع من مكانتها وجعلتها تسهم في بناء المجتمع إسهاماً رائداً، ومارست ما كان يمارسه الرجل من أعمال، اللَّهُمَّ إِلَّا ما فرق فيه الشرع الحنيف بينهما كإمامة الرجال في الصلاة علي سبيل المثال وغيرها. فأمرت بالمعروف ونهت عن المنكر عملاً بقولة تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: ٧١].

فهـٰذه الآية أعطت الْمَرْأَة حق الدعوة إلى الله، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وتدريس هدايات الإسلام.

وأقول للأخت الْمُسْلِمَة: بعد قراءتك لهـٰذه الآيات أيتها الْمُسْلِمَة، من أنت لولا الإسلام، والإيمان والقرآن؟ أنت بالإسلام وبالإيمان والقرآن شيء وبدونهم لا شيء، ولعلكِ تُعيرنني سمعكِ قليلاً؛ لتعرفي النعمة التي تعيشينها في هـٰذه الأيام في ظلال هـٰذا الدين، يوم تسمعين لحال الْمَرْأَة في عصور الجَاهِلِيَّة، وأنت تتبوئين نعمة الهداية. وتستشعرين كيف كانت الْمَرْأَة في جزيرة العرب أو في أوروبا؟

٤ ـ أكد القرآن على كرامة الْمَرْأَة وأنها محفوظة بحفظ الله لها، مكرمة بتكريمه سبحانه لبني آدم جميعهم، وتفضيل الحق جل في علاه لهم على سائر المخلوقات وأنهما بدرجة واحدة حيث جاء في الآية الكريمة قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً﴾ [الإسراء: ٧٠].

والسؤال من بني آدم المكرمون؟ إِلَّا أن يكون الرجل والْمَرْأَة فهـٰذه ذرية آدم وهـٰذا التعبير يدل على تكريم النوع الإنساني كله أو السلالة الإنسانية كلها بنوعيها

المذكر والمؤنث؛ لأنهما بمثابة الخلية الواحدة التي تتكون من عنصري الإيجاب والسلب لا يستغني أحدهما عن الآخر، وعلى هذا فالْمَرْأَة والرجل سواء في التكليف الشرعي، وفي القيام بمهمة هذا التكليف من العمل على تنفيذه، والتحقق بمعنى العبودية، والاستخلاف في الأرض وعمارتها.

وبهذا صار من البدهيات أن الْمَرْأَة الْمُسْلِمَة في صدر الإسلام أعني عهد النبي ﷺ والراشدين ﷺ من بعده كانت كائناً إنسانياً له روح إنسانية من نفس النوع الذي منه الرجل، ولها من الكرامة التي لا يجوز أن تلمز، ولا يجوز أن يتجسس عليها أحد أو يقتحم عليها دارها، وكان لها حق التملك والتصرف فيما تملك من بيع وشراء... إلخ.

ومن هنا وجدت في عهود الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم والحكام الصالحين والقادة المصلحين باعتبارها عهود التطبيق المثالي للإسلام بعد عصر النبوة، الصورة المثالية لمشاركة الْمَرْأَة في الحياة الاجْتِمَاعِيَّة والسِّيَاسِيَّة، العامة منها أو الخاصة، وكانت لها المكانة المبرزة التي جاء بها الإسلام وأراد لها أن تكون، وأثبت الواقع العملي والمواقف البطولية والتاريخية على مدى التاريخ الإسلامي، أنها نالت من المكانة والكرامة ما لم تنله أي امرأة في عصرها في غير دولة الإسلام الأولى زمن النبي والراشدين من بعده، وبعد هذا الْعَصْر، الأمر الذي يؤكد أن الْمَرْأَة حررت منذ أكثر من أربعة عشر قرناً من الزمان، وكل الجاهليات ظلمت الْمَرْأَة: الجَاهِلِيَّة العربية، واليونانية والرومانية والهندية والفارسية، كل هذا ظلم الْمَرْأَة واعتبرها غير كاملة الأهلية، ليس لها أهلية كالرجل، وبعض المؤتمرات التي عقدها المسيحيون في الدولة الرومانية ظلمت الْمَرْأَة، حيث كانوا يبحثون فيها هل الْمَرْأَة لها روح كالرجل، وهل هي مسؤولة ومكلفة كالرجل، وهل تثاب وتعاقب كالرجل؟ أم لا؟»[1].

(١) جزء من حديث د. القرضاوي في برنامج «الشَّريعة والحياة»، قناة الجزيرة الفضائية، بتاريخ ١٥/ ٣/ ١٩٩٨م.

● **رسالة الْمَرْأَة ووظيفتها في الإسلام:**

يحدث خلط كثير لدى البعض بين وظيفة الْمَرْأَة ورسالتها، حين لا يدري ما الفرق بينهما مع أن الفرق واضح في كثير من الآيات والأحاديث النبوية، فالوظيفة التي يريدها الإسلام من الْمَرْأَة أن ترعى بيت زوجها، تطهو له الطعام، وتنظف له الأساس والفراش، وتحافظ له على المال، وتخدم له الضيف، وتغسل له الثوب، وتهيئ لأهل بيتها الراحة، صحيح هـٰذا كله وارد في إطار الطاعة للزوج، بحسب القدرة والطاقة، ولكن ألا ترى أن هـٰذه الأعمال قد يقوم بها رجل لم يتزوج بعد، وقد تقوم بها جارية، أو خادمة، بل قد يقوم بها عمال فندق من الفنادق يقيم فيه أحدنا، وقد تقوم به جمعية خيرية للمسنين أو غيرهم.

وليس هـٰذا ما عناه الإسلام، ولا من أجله خلقت الْمَرْأَة، ولا الدور الرئيس الذي يجب عليها أن تقوم به، فدورها كالرجل في مثل هـٰذه الأمور، وللتوضيح أقول: إن الرجل مطالب بعدة مطالب، منها السعي على المعاش، وكسب الرزق الحلال، والبحث عن الطعام والشراب، وجلب مصالح البيت ومنافعه للأولاد، والحاصل أن الرجل عليه أن يحضر الطعام وعلى الْمَرْأَة أن تقوم بطهيه، والرجل يشتري والْمَرْأَة تهيئ وتنظف، والرجل يحضر الأثاث والْمَرْأَة تعتني به، لكن هـٰذين العملين ليسا هما برسالة كلاهما.

والسؤال: هل هـٰذه هي الرسالة التي من أجلها خلقهما الله وأهبطهما إلى الأرض؟ أخالك ستقول: لا، وإذا كانت الإجابة بالسلب، فما سبق كان وظيفة أما الرسالة فهي:

١ ـ التحقق بمعنى العبودية:

أول معلم من معالم رسالة الْمَرْأَة وأول هدف من الأهداف، قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]. والْمَرْأَة مطالبة بالعمل بهـٰذه الآية مثل الرجل فهي من الإنس، لذا امتن الله على أزواج رسوله بهـٰذه

الآيــة ﴿عَسَىٰ رَبُّهُ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِّنكُنَّ مُسْلِمَاتٍ مُّؤْمِنَاتٍ قَانِتَاتٍ تَائِبَاتٍ عَابِدَاتٍ سَائِحَاتٍ...﴾ [التحريم: ٥]. إن مجال الخيرية ليس في جمال الْمَرْأَة، ولا في مالها أو حسبها، أو نسبها أو حسن طهيها، أو نظافتها وتنظيفها - وإن كانت هٰذه الأشياء مطلوبة - وإنما في عبادتها لربها، في دينها «فاظفر بذات الدين تربت يداك»(١). والآية وضحت مجال الخيرية في صفات عدة هي:

﴿مُسْلِمَاتٍ﴾: بما تعنيه كلمة الإسلام من استسلام كامل، وخضوع تام لله رب العالمين، فيتناسب سلوكها مع العمل الذي تؤديه، على هدىٰ الإسلام الحنيف.

﴿مُّؤْمِنَاتٍ﴾: والمراد منها أن يستقر الإيمان في قلبها فيكون استقراره كاستقرار الشم الرواسي، فتتذوق لذة الإيمان وتشهد طمأنينته، وتسلم وجهها لله، إيماناً كإيمان من سبقها ممن ذكرهن الله في كتابه كمريم عليها السلام، وامرأة فرعون، وأمهات المؤمنين وغيرهن ممن عاصرهن أو جاء بعدهن.

﴿قَانِتَاتٍ﴾: والقنوت هنا معناه أن تكون عبادتها بروح، لا بالجسد وحده، فعمل القلب أهم من عمل الجارحة في هٰذه الحالة، وفي كثير غيرها من الحالات، فتشعر في قلبها بلذة، أثناء قنوتها وطاعتها لربها حين تقول مثلاً: «خشع لك سمعي وبصري، ومخي وعظمي، وما استقلت به قدمي»(٢).

﴿تَائِبَاتٍ﴾: والتوبة، لون آخر من ألوان رسالة الْمَرْأَة العبادية، ولم التوبة؟ لأن المرء لا يسلم من خطأ أبداً، هٰذه واحدة والْمَرْأَة بطبيعتها كسائر البشر تخطيء وتصيب قال ﷺ: «كل بني آدم خطاء»(٣).

والثانية: الانحناء لله بالتوبة والاستغفار حين الخطأ وبعده ويصدق فيها قول

(١) متفق عليه البخاري رقم (٤٧٠٠)، باب الأكفاء في الدين، ومسلم رقم (٢٦٦١)، باب استحباب نكاح ذات الدين، عن أبي هريرة ﷺ.

(٢) رواه مسلم رقم (١٢٩٠)، باب الدعاء في الليل، وأبوداود رقم (٦٤٩)، باب ما يستفتح به في الصلاة، عن علي بن أبي طالب ﷺ.

(٣) رواه ابن ماجه رقم (٤٢٤١)، باب التوبة، وأحمد رقم (١٢٥٧٦)، عن أنس.

الله تعـالىٰ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠١].

﴿عَـابِدَاتٍ﴾: بين أن تقوم الْمَرْأَة بالصلاة في أوقاتها، وتصوم شهرها، وتؤدي زكاة مالها وتحج بيت ربها، وبين أن تتحقق بصفة العابدة لربها شوط، بله أشواط كبيرة حسبكِ أيتها الْمُسْلِمَة أن تراجعي في هـٰذا كتاب مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، وستدركين أن العابدة هي التي يملأ التفكير بالطاعة كل كيانها، فلا تنسىٰ حظها من النوافل، وتنتظر الفروض بشغف، وتعيش مع القرآن بحب ودوام اتصال تناجي ربها بالأسحار، وتجد لذَّة العبادة في الصيام والقيام والاستغفار ودوام الذكر ليلاً ونهاراً صباحاً ومساءً.

﴿سَائِحَاتٍ﴾: السائحة المراد بها المهاجرة إلىٰ الله تعالىٰ، من دار الكفر إلىٰ دار الإسلام، وسيأتي ذكر جملة نماذج لهؤلاء المهاجرات رضي الله عنهن، أو هي التي هجرت ملذات دنياها إلىٰ ما أراده الله منها، فسرت شهوة النفس فلم تسرف في ملبس ولا مطعم ولا مشرب، بل ومع هـٰذا تذكرت جوعة الجائعين، وعمل المخبتين، فتمنت أن تدخل السعادة علىٰ هؤلاء، وأن تعمل مثل أولئك.

وهكذا يريد الإسلام من الْمَرْأَة أن لا تكون أجمل متزينة فقط، أو أنجح طاهية فقط، أو أكثر مقتنية للجواهر والزينة، أو أجمل أثاثاً ورياشاً في بيتها الجميل الثري، ليس هـٰذا محل الخيرية، وإنما الخيرية في الْمُسْلِمَة المؤمنة القانتة العابدة السائحة الراكعة الساجدة.

٢ ـ تبليغ رسالة الله للعالمين:

المعلم الثاني من معالم رسالة الْمَرْأَة في الإسلام، والتي أوجبها عليها الشرع الإسلامي الحنيف، تبليغ رسالة الله تعالىٰ وتحمل عبء الدعوة، وهي وظيفة المؤمنين، وشرط تمام الإيمان؛ ذلك أن الله تعالىٰ قرر أن المؤمنين أشد الناس حبّاً لله تعالىٰ فقال: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ

حبًّا لله﴾ [البقرة: ١٦٥]، ومن لا يحس بهذا الحب لله فليس بمؤمن.

ومن وظيفة الرسول ﷺ والذين اتبعوه بإحسان تبليغ رسالة الله للعالمين قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ * قُمْ فَأَنذِرْ﴾ [المدثر: ١، ٢]، هذه وظيفة محمد ﷺ.

والسؤال الآن للأخت المُسْلِمَة: ما موقفك من محمد بن عبد الله ﷺ الذي هذه رسالته؟

لا شك أن الإجابة موقفي موقف من سبقني من المؤمنات، ورسول الله وزوجاته والمؤمنات قدوة لنا، ونقول لك أيتها المُسْلِمَة اسمعي معنا لقول الله تعالى على لسان رسوله: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [يوسف: ١٠٨].

يقول الإمام الطبري في تفسيرها:

«يقول تعالى ذكره لنبيه محمد ﷺ: «قل: يا محمد، هذه الدعوة التي أدعو إليها، والطريقة التي أنا عليها من الدعاء إلى توحيد الله وإخلاص العبادة له دون الآلهة والأوثان، والانتهاء إلى طاعته، وترك معصيته سبيلي، وطريقتي ودعوتي، أدعو إلى الله وحده لا شريك له على بصيرة بذلك، ويقين علم مني به أنا، ويدعو إليه على بصيرة أيضاً من اتبعني وصدقني وآمن بي وسبحان الله، يقول له تعالى ذكره: وقل، تنزيهًا لله، وتعظيمًا له من أن يكون له شريك في ملكه، أو معبود سواه في سلطانه: وما أنا من المشركين، يقول: وأنا بريءٌ من أهل الشرك به، لست منهم ولا هم مني»(١).

ويقول الإمام ابن كثير: «يقول الله تعالى لعبده ورسوله إلى الثقلين: الإنس والجن، آمرًا له أن يخبر الناس: أن هذه سبيله، أي طريقه ومسلكه وسنته، وهي الدعوة إلى شهادة أن لا إله إلَّا الله وحده لا شريك له، يدعو إلى الله بها على بَصِيرة من ذلك، ويقين وبرهان، هو وكلّ من اتبعه، يدعو إلى ما دعا إليه رسول

(١) تفسير الطبري (١٦/ ٢٩١).

الله ﷺ على بصيرة ويقين وبرهان شرعي وعقلي»[1].

فهـٰذه إذن سبيل الرسول ﷺ وسبيل من اتبعه من المؤمنين من الرجال منهم والنساء، الدعوة لدين الله فمن ادعى أنه من أتباع محمد ﷺ ولم يدع إلى الله فهو كاذب أو مخادع ليس من أتباعه، ولقد كان الصحابة ﷺ يتعلمون من رسول الله ﷺ دينهم أو أي قاعدة من قواعد هـٰذا الدين، فإذا تعلموها علموها غيرهم، ودعوا إلى ما تعلموه واعتبروا ذلك جهاداً مكتوباً عليهم، لذا برز اسم نسوة داعيات إلى الله تعالى ومبلغات رسالة الله للعالمين عرفن رسالتهن فمن بها في مقدمتهن أم المؤمنين خديجة بنت خويلد ﷺ:

«إِنَّهَا أَوَّلُ مَنْ أَجَابَ إِلَى الإِسْلام وَدَعَا إِلَيْه وَأَعَانَ عَلَى ثُبُوته بِالنَّفْسِ وَالْمَال وَالتَّوَجُّه التَّامّ؛ فَلَهَا مِثْل أَجْر مَنْ جَاءَ بَعْدهَا، وَلَا يُقَدِّر قَدْر ذَلِكَ إِلا اللَّه»[2].

ولك أختي الْمُسْلِمَة أن تتأملي قول ابن حجر ـ رحمه الله تعالى ـ إذ يقول أول من أجاب إلى الإسلام ودعا إليه، فأم المؤمنين خديجة دعت إلى الإسلام وسبقت الكثير من الرجال كما سبقت بني جنسها كله وفضلت عليهن بهـٰذه الشهادة من ابن حجر في قوله أول من دعا إلى هـٰذا الدين.

ومنهن أيضاً: أم سُليم ﷺ، فعن أنس ﷺ أن أبا طلحة خطب أم سليم ـ يعني قبل أن يسلم ـ فقالت: يا أبا طلحة ألست تعلم أن إلهك الذي تعبد خشبة نبتت من الأرض، نجرها حبشي بني فلان، قال: بلى! قالت: فلا تستحي من ذلك فإنك إن أسلمت لم أرد منك صداقاً غيره حتى أنظر قال: فذهب ثم جاء فقال: أشهد أن لا إلـٰه إلّا الله وأن محمداً رسول الله، قالت: يا أنس! قم فزوج أبا طلحة، فزوَّجها[3].

---

(١) التفسير (٤/ ٤٢٢).

(٢) فتح الباري لابن حجر ج ١١ص ٧٨.

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٣/ ٤٥٩)، السنن الكبرى للبيهقي (٧/ ١٣٢)، وقال الحاكم في المستدرك (٢٦٨٥) [٦/ ٢٤٩]: «هـٰذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، وله شاهد صحيح على شرط الشيخين».

هـٰذه ـ أيتها الْـمُسْلِمَةَ ـ امرأة جعلت مهرها الإسلام، بعد قيامها بالْـمُهِمَّة التي من أجلها خلقها الله تعالىٰ مهمة الدعوة إلىٰ الله، وليست أي دعوة بل كانت دعوتها بطريقة سهلة مقنعة، يقبلها من تدعوه؛ لأنها أقامت دعوتها علىٰ استخدام البرهان والدليل العقلي، الذي أقنع أبا طلحة ولم يمار فيه، وجعله يشعر بتفاهة المعبود الذي يعبده من دون الله، فهو صناعة نجار حبشي، من قوم يعرفهم معرفة حقيقية، وهـٰذه حكمة في الدعوة إلىٰ الله؛ لأنها وضعت الأمر المناسب في المكان المناسب، بالطريقة المناسبة، التي تكثر عدد الداخلين في الإسلام المقتنعين به قناعة تامة، وبهـٰذا صارت الْمَرْأَة مصدر دعوة وهداية وإرشاد.

٣ ـ إصلاح حال المجتمعات بتوجيهها إلى الطريق المستقيم:

حين تندلع الفتن ويشتد لهيبها، وتعصف بالمسلمين العواصف الهوج والأعاصير المهلكة، بسبب بعدهم عن جادة الصواب، وإتباع غير سبيل المؤمنين، تهب رياح التغيير ويأتي دور المصلحين من المؤمنين؛ الذين استشعروا واجبهم نحو مجتمعاتهم سواء كانوا رجالا أو نساءً؛ لأنهم عرفوا الحقائق التي تدفعهم لهـٰذا الإصْلَاح، ويأتي دورهم في إصلاح ما أفسد الناس، وفي منعهم من إهلاك أنفسهم، وإهلاك غيرهم، ويأتي دورهم هـٰذا في دفع المصير المهلك عن أنفسهم وعن الناس، كما يأتي دورهم الآخر في إقامة السدود من قلوبهم وأرواحهم وجوارحهم وكلماتهم، وأفعالهم أمام طوفان الغرائز والشهوات والأهواء التي أفاضها إبليس وجنده علىٰ الإنسان؛ ليمنعوا بهـٰذا الْجِهَاد الإصْلَاحي أنفسهم من الغرق، ويستنقذوا من يكتب الله له النجاة ممن أضلهم الشيطان، وسول لهم الخروج عن السنن الإلـٰهية وخرق سفينة الناس(١).

يقول الله تعالىٰ: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَٰئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ

---

(١) راجع: وظيفة المؤمنين في التصور الإسلامي، د. محمد نعيم ياسين، ص ٥٧، دار الوفاء، ط. الرابعة، ١٤١١هـ/ ١٩٩٠م.

إنَّ اللهَ عزيزٌ حكيمٌ﴾ [التوبة: ٧١].

فالنساء في الإسلام بنص هـٰذه الآية عليهن واجب المُشَارَكَة فيما يتعلق بإصلاح المجتمع والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وغيرها من الأعمال الاجْتِمَاعِيَّة الأخرىٰ، ويدل علىٰ ذلك أيضاً فعل نساء النبي ﷺ فقد كُنَّ يخرجن معه يسقين الماء ويجهزن الطعام ويضمدن الجراح، فهـٰذه أم عطية تقول إنها غزت مع النبي ﷺ سبع غزوات تخلف الرجال في رحالهم، وتصنع لهم الطعام(١).

وذكر الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله ـ نموذجاً لرفيدة الأسلمية فقال: كانت خبيرة بمداواة الجرحىٰ، وكان لها يوم الخندق خيمة عرفت باسمها حمل إليها سعد بن معاذ لما أصيب(٢)، يقول ابن المنذر: إن المسلمين أجمعوا علىٰ صحة إجارة المَرْأَة وأمانها.

٤ ـ التزام التكليف الرباني لها:

تنطلق رسالة المَرْأَة الإصْلَاحية من نظرة التكليف فهي مكلفة بجميع الواجبات الفطرية والشَّرْعِيَّة والاجْتِمَاعِيَّة والسِّيَاسِيَّة والاقتصادية، التي يكلف بها الرجل قال تعالىٰ: ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا﴾ [النساء: ١٢٤].

«فالتشريع الإسلامي كان نبيل الغاية والهدف حين أعطىٰ المَرْأَة حقوقها من غير تملق لها أو استغلال لأنوثتها، فقرر لها كل ما تتم به كرامتها الحقيقية من حيث الأهلية القانونية والمالية، وحد من نطاق اختلاطها بالرجال وغشيانها المجتمعات لمصلحة الأسرة والمجتمع، ولصيانة كرامتها من الابتذال، وأنوثتها من الاستغلال، مع رعاية أن تكون حقوقها وأعمالها وسلوكياتها الاجْتِمَاعِيَّة والإصْلَاحية منسجمة مع فطرتها وطبيعتها»(٣).

---

(١) رواه مسلم (٣/ ١٤٤٧).

(٢) فتح الباري (١/ ٢٦٠).

(٣) د. مصطفىٰ السباعي، المرأة بين الفقه والقانون، ص ٤٤، بتصرف.

وأظن أن الخلل الذي أصاب المجتمع في تعطيل الْمَرْأَة كأداة فاعلة، وعندما اضمحل دورها في المجتمع، وابتعدت عن القيام بالنظرة الصحيحة لدورها في الإسلام، فاستطاع الجهل بتعاضده مع الخرافة والشعوذة والدجل أن يسهموا بشكل كبير في تدني وضع ومستوىٰ الْمَرْأَة ثقافياً وعلمياً واجْتِمَاعِيّاً واقتصادياً وغير ذلك، «وبخاصة إذا ما وجدت تلك البدع والخرافات أرضاً خصبة داخل المجتمعات التي ابتعدت عن الدين، أو غيبت أحكام الدين وشرائعه عن واقع حياتها»[1]، أو الانسياق وراء الثقافة الاستهلاكية والجري وراء المستحدثات من الأفكار والمصنوعات لتظهر بصورة الْمَرْأَة المتمدنة، ومن ثم تحويلها في مصانع الأفكار من كائن مكلف يتمتع بالكرامة الإنسانية والمؤهلات الدعوية وخصائص القيام بحمل الأمانة والاستخلاف في الأرض إلىٰ مخلوق مشوه يقوم بوظائف مشبوهة من التعدي علىٰ دين الله وأحكامه الغراء وتشريعاته السامية، فضلاً عن التلفت يميناً وشمالاً لاستجداء حقوق الْمَرْأَة عند الثقافات المخالفة للدين الإسلامي.

لذا كان من الخير العظيم والنفع الْعَمِيم لِلْمَرْأَةِ الْمُسْلِمَةَ أن تقوم برسالتها التي من أجلها خلقها الله سبحانه وتعالىٰ، تبرئة لذمتها ونجاة من النار، واستجابة لأمر الله ورسوله لها.

٥ ـ إعداد جيل قوي ومتين من الذُّرِّيَّة الصالحة والقادة المصلحين:

حسن تربية الأولاد وإعدادهم مهمة الرجل والْمَرْأَة بنص قول الرسول ﷺ: **«كُلُّكُمْ رَاعٍ وكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عن رعيته الإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أهله وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا وَالْخَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ»**، قَالَ: وَحَسِبْتُ أَنْ قَدْ قَالَ: **«وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي مَالِ أَبِيهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وكُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ»**[2]، ولذلك قيل:

---

(١) د. سارة بنت عبد المحسن بن جلوي آل سعود، محاربة الإسلام من داخله، ص٣٥.

(٢) صحيح البخاري (٣/ ٤١٤)، رقم (٨٤٤)، عن ابن عمر ﷺ.

الأمُّ مدْرَسَــةٌ إنْ أعْـدَدْتَهـا   أعْدَدْتَ شعْباً طَيِّبَ الأعْراقِ

وفي التاريخ الكثير من النماذج للأمهات اللاتي أحسن تربية أبناءهم، ولا أقول ربينا فالتربية وظيفة، ومعظم الأمهات يربين، لكن ليس كلهن يحسن التربية.

٦ ـ التمكين لهذا الدين:

التمكين لدين الله تعالى خاتمة التكاليف وهو من أهم ما خلق الله لأجله المسلم في هـٰذه الحياة، فبالتمكين لهـٰذا الدين يتحقق معنى الاستخلاف في الأرض، فهو رسالة المسلم للعالم تلكم الرسالة التي تعني أن يكون الدين كله لله، وأن يكون المسلم أستاذاً لهـٰذا العالم، فينتشر نور الإسلام ويعم الآفاق وتعلو راية التوحيد خفاقة عالية على كل الرايات، ويتحقق وعد الله لعباده المؤمنين، وتتحقق عالمية هـٰذا الدين، فلا يخلو بيت حجر ولا شجر ولا وبر إلَّا ويصل ساكنيه رسالة الإسلام ويعم خيره الجميع.

والعمل للوصول لمرحلة استخلاف الله للصالحين من عبادة المؤمنين في الأرض، يحكمون فيها بشرعه، ويطبقون منهجه ونظامه، وبذلك تتحقق خيرية هـٰذه الأُمَّة وقيادتها وريادتها.

والتمكين هو الذي أخبر عنه الرسول ﷺ كما في الصحيح عن خَبَّاب بْنِ الأَرَتِّ قَالَ: شَكَوْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ قُلْنَا لَهُ: أَلا تَسْتَنْصِرُ لَنَا! أَلا تَدْعُو اللهَ لَنَا! قَالَ: «**كَانَ الرَّجُلُ فِيمَنْ قَبْلَكُمْ يُحْفَرُ لَهُ فِي الأَرْضِ فَيُجْعَلُ فِيهِ فَيُجَاءُ بِالْمِنْشَارِ فَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ فَيُشَقُّ بِاثْنَتَيْنِ وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ وَيُمْشَطُ بِأَمْشَاطِ الْحَدِيدِ مَا دُونَ لَحْمِهِ مِنْ عَظْمٍ أَوْ عَصَبٍ وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ وَاللَّهِ لَيُتِمَّنَّ هَذَا الأَمْرَ حَتَّى يَسِيرَ الرَّاكِبُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ لا يَخَافُ إِلا اللَّهَ أَوْ الذِّئْبَ عَلَى غَنَمِهِ وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ**»[1].

(١) صحيح البخاري (١١/٤٤٤)، رقم (٣٣٤٣).

وهو المرادُ أيضاً من قوله تعالى: ﴿إِنْ هُوَ إِلاَّ ذِكْرٌ لِّلْعَالَمِينَ﴾ [سورة ص: ٨٧].
والتي عبر عنها الجندي المسلم ربعي بن عامر؛ إذ قال لرستم قائد الفرس: «إن الله ابتعثنا لنخرج من شاء من عبادة العباد إلى عبادة رب العباد، ومن جور الأديان إلى عدل الإسلام، ومن ضيق الدنيا إلى سعة الدنيا والآخرة».

وبهـٰذا الذي سبق ذكره نقول: لو اتحدت مهمة الجنسين ما كانت هناك ضرورة إلى أن ينقسم الجنس إلى نوعين ذكر، وأنثى، ومثال هـٰذا: أنها آية كونية موجودة في الكون، كقضية الزمن وهو قسمان: ليل ونهار، الزمن كجنس وعاء للأحداث، وكنوع للنهار مهمة، والليل له مهمة، إن حاولنا أن نسوي بين مهمة الليل ومهمة النهار، أفسدنا نظام الكون؛ لأن الليل خلق لمهمة، والنهار خلق لمهمة[1].

وصار بدهياً أن من قال: إن الْمَرْأَة رهينة المحبسين، لا تخرج من بيتها إلَّا لبيت زوجها ومن بيت زوجها إلى قبرها دعوىٰ تحتاج إلى بينة، وهـٰذه مصيبة لازالت موجودة في أذهان كثير يذكر الشيخ محمد الغزالي - رحمه الله - بعض النماذج المزرية فيقول:

هناك من يُرَدِّدُ أقوالاً عن النساء لا تستحق إلَّا الازدراء! قال أحدهم: السفهاء هم الصبية والنساء، قلت - أي الغزالي -: عمن رويت ذلك؟ عن عمدة القرية أم شيخ البدو؟ وزعم كذوب أن الْمَرْأَة يساق فيها قوله تعالى: ﴿كَلٌّ عَلَىٰ مَوْلاهُ أَيْنَمَا يُوَجِّههُّ لا يَأْتِ بِخَيْرٍ﴾ [النحل: ٧٦].

قلت: تلك صفة نفر من الناس، رجال أو إناث، محروم من المواهب، عاجز عن العطاء[2].

* * *

(١) قضايا المرأة المسلمة، الشيخ محمد متولي الشعراوي، ص ٧، دار المسلم، ط. الأولى، سنة ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م.
(٢) قضايا المرأة ص: ٣٦، سابق.

الفصل الثّاني

مشاركة المرأة
سياسياً واجتماعياً قبل الهجرة

الفصل الثاني
مشاركة الْمَرْأَة سِيَاسِيًّا واجْتِمَاعِيًّا قبل الهجرة

شاءت إرادة الله أن يأتي دين الإسلام على حين فترة من الرسل، وقد سُبق بجَاهِلِيَّة جهلاء، في كل دول العالم آنذاك، وكان الوضع العالمي بالغ الذروة في القتامة من شدة ظلم الإنسان لأخيه الإنسان، سواء وقع الظلم على الرجل أو الْمَرْأَة أو هما معاً، ولما جاء الإسلام، لم تتردد الْمَرْأَة أن تسلم وتعلن إسلامها، وتدعو بنات جنسها إلى ما فيه صلاح حالها وحالهن معها كما سبق.

لأن الله تعالى أراد من هذه الأُمَّة أن تكون أمة دعوة إلى الخير والعدل الرباني، وإلى الكتاب الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد؛ ولأن الأمر في قوله تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ...﴾ [آل عمران: ١١٠]، عام للرجال والنساء على حد سواء، وليس هذا بدعاً من القول، بل هو عين الحقيقة، التي أبطلت الدعاوى البشرية الجَاهِلِيَّة التي كانت تميز الرجل عن الْمَرْأَة وتهدر آدميتها، ولا غرو فالرجل والْمَرْأَة سواء أمام التكاليف الشَّرْعِيَّة؛ لأنهم من خلق الله، وبين المصطفى ﷺ هذا بقوله: **«النساء شقائق الرجال»**(١)، وضربت الْمَرْأَة الْمُسْلِمَة في الجيل الأول التطبيق العملي لهذه الأسس، لذا رأينا عدداً كبيراً من المؤمنات المشاركات في التربية، والإِصْلَاح، والْجِهَاد... إلخ.

ولقد شاركت الْمَرْأَة بأول دور مبرز لها في نُصْرَةِ الإسلام واستصلاح حال الأُمَّة بمكة، عندما كان الوضع متأزماً على المسلمين ومضيقاً عليهم، فتحملت في سبيل الله تعالى ما تحمله الرجل، وكانت في مقدمة المؤمنين بالله ورسوله وفي

(١) رواه أبو داود في سننه رقم (٢٠٤)، باب في الرجل يجد البلة في منامه، والترمذي في سننه رقم (١٠٥)، باب ما جاء فيمن يستيقظ فيجد بللا، عن عائشة ﵂.

مقدمة من شارك واختصت بأمور ومميزات منها على سبيل المثال:

● **المَرأة أول مسلم:**

كرم الله الْمَـرْأَة فجعل من النساء امرأة كانت أول قلب يخفق بالإسلام والدعوة إليه، ومؤازرة رسوله ﷺ، وكانت صاحبة هذا القلب أم المؤمنين خديجة بنت خويلد رضي الله عنها، والتي قال عنها رسول الله ﷺ وهو يصفها: «**ما أبدلني الله عز وجل خيراً منها، قد آمنت بي إذ كفر بي الناس، وصدقتني إذ كذبني الناس، وواستني بمالها إذ حرمني الناس، ورزقني الله عز وجل ولدها إذ حرمني أولاد النساء**»(١).

واتفق جمهور العلماء كابن إسحاق، وابن حجر وغيرهم، على أنها أول من آمن، قال عنها ابن حجر في الإصابة: «زوج النبي، وأول من صدقت ببعثته مطلقاً».

وذكرت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها في حديث بدء الوحي ما صنعته خديجة من تقوية قلب النبي لتلقي ما أنزل الله عليه فقال لها لقد خشيت على نفسي، فقالت: كلا والله لا يخزيك الله أبداً، وذكرت خصاله الحميدة، وتوجهت به إلى ورقة وهو في الصحيح، و ذكرها ابن إسحاق فقال: وكانت خديجة أول من آمن بالله ورسوله وصدق بما جاء به فخفف الله بذلك عن رسول الله فكان لا يسمع شيئاً يكرهه من الرد عليه فيرجع إليها إلَّا تثبته وتهون عليه أمر الناس.

فكانت الْمَـرْأَة بذلك أول من استجاب لدعوة رسول الله ﷺ، وأول صوت استجاب لنداء الحق جل في علاه، كان صوت خديجة بنت خويلد، الزوجة الأولى لرسول الله ﷺ والتي جاءها رسول الله بعد أن نزل عليه جبريل وقرأ عليه الآيات الأولى من القرآن ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ [العلق: ١] يرجف فؤاده ويقول «زملوني زملوني غطوني غطوني»، وكان خائفاً من هذا الشيء الجديد الذي لم يكن يرجوه ولا يتوقعه: ﴿وَمَا كُنتَ تَرْجُو أَن يُلْقَىٰ إِلَيْكَ الْكِتَابُ إِلَّا رَحْمَةً مِّن

---

(١) رواه الإمام أحمد في مسنده (٣٧١٩) واللفظ له، وكنز العمال (٣٤٣٤٨). والحديث عن عائشة رضي الله عنها.

رَبِّكَ﴾ [القصص : ٨٦]. لكنها أخذت بيده وثبتت فؤاده، وقالت له تلك الكلمات الناصعة الحكيمة التي يعتز الجميع بحفظها وتردادها ولا يمل من كثرة سماعه لها: «فوالله لا يخزيك الله أبداً، والله إنك لتصل الرحم، وتصدق الحديث، وتحمل الكلّ، وتُكسب المعدوم، وتقري الضيف، وتعين على نوائب الحقّ»[1]، عرفت بفطرتها وثاقب فكرها أن مثل هـٰذا في سنن الله لا يمكن أن يخزىٰ، وكأنها تريد أن تقول له إن الذي رأيته لا يمكن أن يكون شيطاناً فلماذا تخاف؟! «والله لا يخزيك الله أبداً»، ثم ذهبت معه إلى ابن عمها ورقة بن نوفل الذي زاده طمأنينة ويقيناً على يقين، هـٰذا هو دور الْمَرْأَة وصوت الإسلام الأول الذي كان مع محمد ﷺ، لذا فلا عجب أن تتعلم الأُمَّة أن أول من آمن من الناس جميعاً خديجة بنت خويلد.

وبما أن الإسلام جاء للرجال والنساء جميعاً، فحينما نزل قول الله تعالىٰ: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]، جمع الرسول أقاربه، عشيرته الأقربين وقال لهم: «**يا بني عبد مناف لا أغني عنكم من اللّه شيئاً، يا عباس بن عبد المطلب لا أغني عنك من اللّه شيئاً، يا صفية عمة رسول الله لا أغني عنك من اللّه شيئاً، ويا فاطمة بنت محمد سليني ما شئت من مالي، لا أغني عنك من الله شيئاً، لا يأتيني الناس يوم القيامة بالأعمال وتأتوني بالأنساب من بطأً به عمله لم يسرع به نسبه**»[2]. وجه الدعوة إلى الرجال والنساء جميعاً؛ لأنهم جميعا في الخطاب الدعوىٰ وتبليغ الدعوة سواء.

- **تبليغ الدعوة في صفوف النساء:**

سبق ذكر التَّبْلِيغ وأنه من رسالة الْمَرْأَة الْمُسْلِمَة، وهـٰذا يتضمن نموذجاً في العهد المكي تطبيقياً إضافة لما سبق بيانه، من ذكر نموذج أم سليم، وأم المؤمنين

---

(١) صحيح مسلم رقم (٢٣٠)، عن عائشة رضي الله عنها.
(٢) صحيح البخاري (٤٣٩٨)، وأنذر عشيرتك الأقربين، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

خديجة فقد بدأت الدعوة الإسلامية بمكة بدعوة الرسول ﷺ للرجال والنساء، فلم تقتصر مهمة التّبليغ على الرجال، ولكن كانت هناك نماذج مشرقة ومشرفة للنسوة في هٰذا الميدان، إذ كان لها دور مبرز في مهمة تبليغ الدعوة لبني جنسها في مكة قبل الهجرة إلى المدينة المنورة، ومن هٰؤلاء النسوة:

* **أم غزية بنت جابر بن حكيم الدوسية المعروفة باسم أم شريك** رضي الله عنها: فقد قامت بالتّبليغ في أوساط النساء بمكة، على الرغم من معارضة قريش للدعوة ومحاربة المؤمنين بها الداعين لها، يروي ابن عباس رضي الله عنهما فيقول: وقع في قلب أم شريك الإسلام فأسلمت وهي بمكة، وكانت تحت أبي العكر الدوسي، ثم جعلت تدخل على نساء قريش سراً فتدعوهن وترغبهن في الإسلام، حتى ظهر أمرها لأهل مكة، فأخذوها وقالوا: لولا قومك لفعلنا بك وفعلنا لكنا سنردك إليهم، قالت: فحملوني على بعير ليس تحتي شيء، ثم تركوني ثلاثاً لا يطعموني ولا يسقوني، وكانوا إذا نزلوا منزلاً أوثقوني في الشمس، واستظلوا هم منها، وحبسوني عن الطعام والشراب، فبيناهم قد نزلوا منزلاً وأوثقوني في الشمس، إذا أنا ببرد شيء على صدري فتناولته، فإذا هو دلو من ماء فشربت منه قليلاً، ثم نزع مني، فرفع ثم عاد فتناولته فشربت منه، ثم رفع ثم عاد، فتناولته ثم رفع مراراً، ثم تركت فشربت حتى رويت، ثم أفضت سائرة على جسدي وثيابي، فلما استيقظوا إذا هم بأثر الماء، ورأوني حسنة الهيئة، فقالوا لي: انحللت فأخذت سقاءنا فشربت منه؟ قلت: لا والله، ولكنه كان من الأمر كذا وكذا، قالوا: لئن كنت صادقة لدينك خير من ديننا، فلما نظروا إلى أسقيتهم وجدوها كما تركوها، فأسلموا عند ذلك[1].

والشاهد منه: أن أم شريك رضي الله عنها، وهي الْمَرْأَة الْمُسْلِمَة التقية الصابرة السابقة إلى الإسلام - كما ذكر ابن عباس رضي الله عنهما - علمت أن عليها واجباً نحو دينها بعد أن

(١) صفة الصفوة (٢/ ٥٣، ٥٤).

آمنت به، فقامت بما قام به الرجال من تبليغ الدعوة، وتحملت في سبيل ذلك من العذاب مثلما تحمَّلوا، فبذل المسلمون رجالهم ونساءهم بذلك ضريبتهم للدين من دمهم والناس تزعم نصر الدين مجاناً، ولا زال الكثير من أفراد الأُمَّة، سواء من خواصها ـ أعني العلماء ـ وعوامها في هـٰذه الأيام، يظن أن الإسلام سينتصر وتعلوا رايته بالعبارات البراقة، والكلمات الرقراقة، لذا فلا غرو أن تجد من هؤلاء وأمثالهم، من يزعم نصر الدين مجاناً.

ونقول لأمة الله في هـٰذه الأيام: أيها الأخت الْمُسْلِمَة، لماذا نراك تخافين من حمل الدعوة والتحرك بها؟ أليس في هـٰذا النموذج وغيره أسوة وقدوة من نسوة مثلك، سبقنك إلىٰ هـٰذا الخير؟!

وتجلت التربية الإيمانية وأثرها التربوي في نفس امرأة وابنتها مع سيدة كافرة، في موقف هو من أروع المواقف وأشدها، خاصة علىٰ نفوس النساء، ما بالك بامرأة تُعذب، وتخدم سيدتها التي عذبتها، بعد أن يُطلق صراحها وتنال حريتها علىٰ يد رجل ليس بزوج لهـٰذه السيدة أو قريب لها، إنهما امرأتان مسلمتان تربيتا علىٰ يد محمد بن عبد الله ﷺ وسمعتا آيات الوحي تتلىٰ فاحتملتا الأذىٰ وصبرتا عليه، إنهما:

النهدية وابنتها، وكانتا لامرأة من بني عبد الدار، فمر بهما أبو بكر الصديق، وقد بعثتهما سيدتهما تطحنان لها، وهي تقول: والله لا أعتقكما أبداً، فقال أبو بكر: حلا يا أم فلان، قالت: حلا، أنت أفسدتهما فأعتقهما، قال: فبكم هما قالت: بكذا وكذا، قال: قد أخذتهما وهما حرتان، أرجعا إليها طحينها، قالتا: أو نفرغ منه يا أبا بكر ثم نرده عليها؟ قال: أو ذاك إن شئتما[1]، وفي الطبقات أنها قالت لأبي بكر ﷺ: «لا، حتىٰ أعمله لها».

إن هـٰذا الموقف من أروع المواقف؛ لأنه حوىٰ في طياته جملة من أروع

(١) فضائل الصحابة (١/ ١٢٠).

الجمل وأجملها جاءت على لسان هاتين المرأتين، وهي أو نفرغ منه ثم نرده عليها، وقولها لا حتى أعمله. إن سيدتها لم تفرغ من تعذيبها بعد، وما زالت تشعر النهدية وابنتها بأثر العذاب على جسدها، ولكنهما استشعرتا بذكرهما هـٰذه العبارة المسئولية الدعوية لتبليغ هـٰذا الدين ونشره، ونسيتا كل المواقف السابقة، من إيذاء واضطهاد وتعذيب وسُخرة في العمل الشديد، وكل ما يشغل بالهما أن تكون المواقف الصادرة منهما، مواقف كلها دعوة عملية أمام هـٰذه السيدة، وهـٰذا هو الأصل في التعامل، وليست المواقف الشخصية، أو الانتقام للنفس والنزعة الغضبية ممثلة في حب الانتقام والأخذ بالثأر ولو في أحرج المواقف، أو أقل المظاهر، فكل هـٰذا ليس من مظاهر دعوتنا ولا من أساس رسالتنا وعقيدتنا، بل شعارنا ﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾ [فصلت: ٣٤].

التعرض للتعذيب والثبات على الحق: طبيعة الدعوات الإصلاحية أن يؤذى أصحابها ويضطهدوا، وأن يقف جهل الناس بدعوتهم عقبة أمامهم، تلك سنة الله تعالى، ولم تعرف الجزيرة العربية قوماً أوذوا وعذبوا في سبيل الله مثلما عذب أصحاب رسول الله ﷺ، ولم يكن هـٰذا الإيذاء مقصوراً على الرجال دون النساء، بل تحملت النساء مثل الرجال، ونالهن قسط كبير من العذاب، وكان لهن حظ وافر من الجهاد التبليغي ـ أعني تحمل الإيذاء من أجل تبليغ دعوة الله ـ وسبق ذكر نموذج لأم شريك، وللنهدية وابنتها، وأما غيرهن فكثيرات منهن:

١ ـ **زنيرة:** مولاة أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وهي أحد السبعة الذين كانوا يعذبون في الله فاشتراهم أبو بكر وأعتقهم، وكانت مولاة لبني عبد الدار، فلما أسلمت عميت فقال: المشركون أعمتها اللات والعزى لكفرها باللات والعزى، فرد الله عليها بصرها[1].

٢ ـ **أم عُبيس:** هي واحدة ممن كان يعذبهن المشركون ممن سبق إلى الإسلام، وهي

(١) الاستيعاب (٤/ ١٨٤٩)، والإصابة (٧/ ٦٦٤).

زوج كريز بن ربيعة بن حبيب بن عبد شمس، ولدت له عبيساً فكنيت به، وعن هشام بن عروة عن أبيه أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه أعتق ممن كان يعذب في الله سبعة، وهم: بلال، وعامر بن فهيرة، وزنيرة، وجارية ابنا المؤمل، والنهدية وابنتها، وأم عبيس(١).

٣ ـ **جارية بني المؤمل:** هي جارية بنت عمرو بن مؤمل، أسلمت بمكة قديماً، وكانت ممن يعذب في الله، وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قبل أن يسلم هو الذي يعذبها ليردها عن الإسلام، فيعذبها حتى يفتر ثم يدعها، ويقول: والله ما أدعك إلَّا سآمة، فتقول: كذلك يفعل بك ربك(٢)، وقال حسان بن ثابت رضي الله عنه: حججت والنبي ﷺ يدعو الناس إلى الإسلام وأصحابه يعذبون فوقفت على عمرو يعذب جارية بني عمرو بن المؤمل ثم يثب على زنيرة فيفعل بها ذلك(٣).

إن رد هـٰذه الْمَرْأَة الْمُسْلِمَة على عمر بهـٰذه الطريقة، دليل الثبات على منطق الحق والقوة، ولو كان القائل من المعذبين أو من المستضعفين، فقوة الإيمان أعلى من هـٰذا وذاك، ونور الحق المستقر في القلب مع حلاوة التوحيد تنسيه مرارة التعذيب، ولعلها بصبرها وثباتها تجعل الظالم يرتدع، وإن لم يرتدع فقد قامت بما يجب عليها من تبليغ الدعوة، والصدع بالحق والدعوة إليه.

● **أول شهيدة في الإسلام:**

اشتد الإيذاء لرسول الله ﷺ وصحابته من المشركين، وضيق كفار مكة على المسلمين عامة وعلى المستضعفين منهم خاصة، ولم تكن الْمَرْأَة بمنأى عن السخرية والاستهزاء والعذاب؛ بل نالت حظها من التعذيب والإيذاء كالرجال، فحين يعرف المجتمع بخبر إسلامها، وينتشر ذلك، إلَّا ويصب عليها جام

(١) الإصابة (٨/ ٢٥٧).
(٢) الطبقات (٨/ ٢٥٦).
(٣) الإصابة (٧/ ٦٦٤).

العذاب، وكان في طليعة المعذبات في سبيل الله، المجاهدات الصابرات المحتسبات بمكة سمية بنت خياط، أم عمار بن ياسر، والتي كانت سابع سبعة أسلموا يقول عنها ابن الجوزي في صفة الصفوة: « سمية بنت خياط ﵂، مولاة أبي حذيفة بن المغيرة، وهي أم عمار بن ياسر، أسلمت بمكة قديماً، وكانت ممن يعذب في الله عز وجل لترجع عن دينها فلم تفعل، فمر بها يوماً أبو جهل فطعنها في قبلها، فماتت وكانت عجوزاً كبيرة، فهي أول شهيدة في الإسلام رحمها الله، وعن مجاهد قال: أول شهيد كان في الإسلام استشهد أم عمار[1].

فكان أول دم أريق في سبيل الله، وأول شهيد في الإسلام ليس رجلاً بل كان امرأة، كان سمية أم عمَّار بن ياسر، وزوجة ياسر، هٰذه الأسرة التي امتُحنت في الله، فصبرت واحتسبت وابتُليت بأشد العذاب من عتاة قريش من أبي جهل وأمثاله، ووضعوا تحت نير العذاب، مر عليهم النبي ﷺ وهم يعذبون، فلم يملك إلَّا أن قال لهم «صبراً آل ياسر فإن مصيركم إلى الجنة»[2]. أسرة كاملة تعذب، وماتت سمية وزوجها ياسر تحت العذاب، طعن أبو جهل - لعنه الله - سمية في موضع عفتها فقتلها، ثم لحق بها زوجها ياسر بعد ذلك، كانت سمية أول شهيد في الإسلام، فلا عجب أن يقول الله تعالى في كتابه موضحاً ثواب الرجال والنساء ومظهراً حق الْمَرْأَة في الْمُشَارَكَة والتطلع إلى نيل الثواب (فاستجاب لهم ربهم أني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى بعضكم من بعض).

- **حفظ سر الدعوة:**

من دواعي العمل الاجْتِمَاعِيّ والسِّيَاسِيّ في أي بيئة من البيئات: أن تكون له أسرار، وكل دعوة ناشئة لابد لها من فترة سرية تمر بها، وهٰذه بطبيعة الحال تحتاج لحفظ سرها حتى يشتد عودها وتقوى شوكة وشكيمة أتباعها، ومن أول من حفظ سر الإسلام في مهده وسر هٰذه الدعوة، نساء فضليات من ذوي الهمم العالية

(١) صفة الصفوة (٢/ ٥٩، ٦٠).

(٢) حلية الأولياء، لأبي نعيم الأصبهاني (١/ ٧٢)، عن عثمان بن عفان.

والعزائم الوثابة يذكرنا بقول الشاعر:

فلو كان النساء كمثل هذي لفضلت النساء على الرجال
فما التأنيث لاسم الشمس عيب ولا التذكير فخر للهلال

• **ومن الشواهد التاريخية عن استكتام الْمَرْأَة لسر الدعوة في المرحلة المكية ما يلي:**

* **أم جميل بنت الخطاب** رضي الله عنها: روت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، قالت: لما أسلم أبو بكر قام خطيباً، فكان أول خطبته دعا إلى الله عز وجل، وإلى رسوله، فثار المشركون على أبي بكر وعلى المسلمين، فضربوا ضرباً شديداً، ووطئ أبو بكر، وضرب ضرباً شديداً، ودنا منه عتبة بن ربيعة، فجعل يضربه بنعلين مخصوفتين[1]، ويحرفهما لوجهه، فنزل على بطن أبي بكر حتى ما نعرف أنفه من وجهه، فجاءت بنو تيم، فحملت أبا بكر في ثوب حتى أدخلوه منزله لا يشكون في موته، فرجعت بنو تيم فدخلوا المسجد.

فقالوا: والله لئن مات أبو بكر لنقتلن عتبة بن ربيعة، ورجعوا إلى أبي بكر فجعل أبو قحافة وبنو تيم يكلمون أبا بكر حتى أجاب، فتكلم في آخر النهار، فقال: ما فعل رسول الله ﷺ؟ فمسوا منه بألسنتهم وعذلوه وقاموا، وقالوا لأمه أم الخير بنت صخر: انظري أن تطعميه شيئاً، أو تسقينه إياه، فلما خلت به ألحت عليه، فجعل يقول: ما فعل رسول الله ﷺ؟ قالت: والله ما لي علم بصاحبك، قال: فاذهبي إلى أم جميل بنت الخطاب فسليها عنه، فخرجت حتى جاءت أم جميل، فقالت: إن أبا بكر يسألك عن محمد بن عبد الله، قالت: ما أعرف أبا بكر ولا محمد بن عبد الله، وإن تحبين أن أمضي معك إلى ابنك فعلت، قالت: نعم، فمضت معها حتى وجدت أبا بكر صريعاً دنفاً، ضربت أم جميل، وأعلنت بالصياح، وقالت: والله إن قوماً نالوا منك هذا لأهل فسق وكفر، وإني لأرجو أن ينتقم الله لك، قال: فما فعل رسول الله ﷺ؟ قالت: هذه أمك

(١) **الخصف**: إصلاح النعل وخياطته بالمخرز.

تسمع، قال: فلا عين عليك منها، قالت: سالم صحيح، قال: فأين هو؟ قالت: في دار الأرقم، قال: فإن لله عليَّ ألاَّ أذوق طعاماً، أو أشرب شراباً حتىٰ آتي رسول الله ﷺ، فأمهلتا حتىٰ إذا هدأت الرجل، وسكن الناس، خرجتا به يتكئ عليهما حتىٰ أدخلتاه علىٰ النبي ﷺ، فأكب عليه رسول الله ﷺ ويقبله، وأكب عليه المسلمون، ورق رسول الله ﷺ . . . الحديث»[1].

* **نسيبة بنت كعب الأنصارية** رضي الله عنها: **الْمَرْأَة الثانية التي برز ذكر اسمها في حفظ** سر هٰذه الدعوة، واستكتامها الخبر، ففي بيعة العقبة الكبرىٰ كانت من المشاركات يحدث الصحابي كعب بن مالك الأنصاري، أحد المبايعين في العقبة الثانية، فيقول: «خرجنا في حجاج قومنا من المشركين وقد صلينا وفقهنا، ثم خرجنا إلىٰ الحج، وواعدنا رسول الله ﷺ العقبة من أوسط أيام التشريق، وكنا نكتم من معنا من المشركين أمرنا، فنمنا تلك الليلة مع قومنا في رحالنا، حتىٰ إذا مضىٰ ثلث الليل خرجنا من رحالنا لميعاد رسول الله، نتسلل تسلل الْقَطَا مستخفين، حتىٰ اجتمعنا في الشعب عند العقبة، ونحن ثلاثة وسبعون رجلاً ومعنا امرأتان من نسائنا، نُسيبة بنت كعب، وأسماء بنت عمرو، فاجتمعنا في الشعب ننتظر رسول الله ﷺ حتىٰ جاءنا ومعه العباس بن عبد المطلب، وهو يومئذ علىٰ دين قومه، إلَّا أنه أحب أن يحضر أمر ابن أخيه، ويتوثق له، فلما جلس كان أول متكلم العباس بن عبد المطلب: فبين أن الرسول في منعة من قومه بني هاشم، ولكنه يريد الهجرة إلىٰ المدينة؛ ولذلك فإن العباس يريد التأكد من حماية الأنصار له وإلَّا فليدعوه فطلب الأنصار أن يتكلم رسول الله، فيأخذ لنفسه ولربه ما يحب من الشروط. . . إلخ.

وهٰذه البيعة كما ورد ذكرها بكتب السيرة وصحيح السنة، لم يشترك فيها أحد من المسلمين أهل مكة، وأنها كانت من الخطورة بمكان بدليل ما ورد ذكره أن الصحابة رضي الله عنهم كانوا يتسللون تَسَلُّل الْقَطَا حتىٰ لا يعلم بهم أحد والْمَرْأَة بمشاركتها

(١) معرفة الصحابة، لأبي نعيم الأصبهاني (٢٤/ ١٥٣).

هـٰذه جـمعت بين شيئين حـفظ سر الدعـوة والْمُشَـارَكَة في البـيعة . يقـول د . علي الصلابي عن هـٰذه البيعة :

«يظهـر التـخطيط العظيم في بيـعة العقـبة ، حيث تَمَّت في ظروف غـاية في الصـعوبة ، وكـانت تمثل تحديًا خطيراً وجـريئًا لقـوىٰ الشرك في ذلك الْوَقْت ؛ ولذلك كـان التخطيط النبوي لنجاحـهـا في غـاية الإحكام والدقة على النحـو التالي :

أ ـ سرية الحركة والانتقال لجماعة المبايعين ، حتىٰ لا ينكشف الأمر ، فقد كان وفد المبايعة المسلم ، سبعين رَجُلاً وامرأتين ، من بين وفد يثربي قـوامه نحو خمسمائة ، مما يجعل حركة هؤلاء السبعين صعبة ، وانتقـالهم أمراً غير ميسور ، وقد تحدد موعـد اللقـاء في ثاني أيام التشـريق بعـد ثلث الليل ، حيث النوم قد ضرب أعين القوم ، وحيث قد هدأت الرِّجْل ، كما تم تحديد المكان في الشعب الأيمن ، بعيـداً عن عين من قد يستـيقظ من النوم لحاجة .

ب ـ الخروج المنظم لجماعة المبايعين إلىٰ موعد ومكـان الاجتماع ، فـخرجـوا يتسللون مستخفين .

ثم يمضي فيـقول : كـانت البيعـة بـالنسـبة للرجـال ببسط رسـول الله ﷺ يده وقالوا : له ابسط يدك ، فبسط يده فبايعوه ، وأما بيعـة المرأتين اللتين شهدتا الوقـعة فكانت قولاً ، ما صافح رسول الله ﷺ امرأة أجنبية قط ، فلم يتخلف أحد في بيعته ﷺ حتىٰ المرأتان بايعتـا بيعة الحرب ، وصدقتا عهـدهمـا ، فأما نسيبة بنت كعب (أم عمارة) فقد سقطت في أحد ، وقد أصابها اثنا عشر جرحًا ، وقد خرجت يوم أحد مع زوجها زيد بن عاصم بن كعب ومعها سقاء تسقي به المسلمين ، فلما انهزم المسلمون انحازت إلىٰ رسول الله ﷺ فكانت تباشر القتـال ، وتذب عنه بالسيف وقد أصيبت بجراح عميقة ، وشهدت بيعة الرضوان ، وقطّع مسيلمة الكذاب ابنها

إرباً إرباً فما وهنت وما استكانت، وشهدت معركة اليمامة في حروب الردة مع خالد بن الوليد فقاتلت حتى قطعت يدها وجرحت اثني عشر جرحاً، وأما الثانية فهي أسماء ابنة عمرو من بني سليمة قيل: هي والدة معاذ بن جبل، وقيل: ابنة عمة معاذ بن جبل ﷺ جميعاً»[1].

* * *

(١) السيرة النبوية، للصلابي (١/ ٢١٦ وما بعدها).

الفصل الثالث

المرأة
والهجرة في سبيل الله

الفصل الثالث

الْمَرْأَة والهجرة في سبيل الله

في مهد الدعوة الإسلامية، وفي مكة على الخصوص، واجهت النسوة اللائي رضين بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد ﷺ نبيّاً ورسولاً، وكفرن بالجبت والطاغوت، وحطمن أصنام اللات والعزىٰ من قلوبهن، شدائد ومحن - كما سبقت الإشارة إلىٰ ذلك - أظهرت معدنهن الطاهر وصبرهن العريق، ولم يتزعزع إيمانهن رغم الضغوط الشديدة من المشركين من الآباء والإخوان والأهل، وضربت الْمَرْأَة مثلاً رائعاً في الشجاعة والإقدام للحفاظ علىٰ دينها، ومن الأمثلة الدالة علىٰ هـٰذا مشاركتها في الهجرات كلها، متحملة مشقة السفر وعناء الطريق، وألم الغربة، والصبر علىٰ ألم الرحلة، ونذكر من أدوارها في الهجرة علىٰ سبيل المثال لا الحصر ما يلي من نماذج مُشَرِّفَةٍ:

● **أولاً: الْمُشَارَكَة في الهجرة الأولى للحبشة:**

في شهر رجب من السنة الخامسة للبعثة المحمدية، الموافق سنة ٦١٤م، كان الفوج الأول من أصحاب رسول الله ﷺ مكوناً من عشرة رجال إلىٰ اثني عشر رجلاً، خمس نسوة هن:

١ - رقية بنت رسول الله ﷺ، زوجة عثمان بن عفان رضي الله عنه.

٢ - سهلة بنت سهيل بن عمرو، زوجة أبي حذيفة بن عتبة.

٣ - أم سلمة هند بنت أبي أمية، زوجة عبد الله بن عبد الأسد المخزومي (أبو سلمة)، وهو أخو النبي ﷺ من الرضاع.

٤ - ليلىٰ بنت أبي حثمة، زوجة عامر بن ربيعة.

٥ - أم كلثوم بنت سُهيل، أخت أبي جندل، زوجة أبي سبرة بن أبي رهم.

ونزلوا بمصوع (ميناء بأريتريا حالياً اسمه ميناء باضع) في طريقهم إلى مقر النجاشي في مكان يُسمى «رأس مدر» وهي محرفة من رأس المدن؛ لأن الصحابة لما نزلوا من البحر قابلتهم هذه المدينة فقالوا: هذه رأس المدن[1].

● **ثانياً: المُشَارَكَة في الهجرة الثانية للحبشة:**

في الهجرة الثانية للحبشة والتي كانت أواخر السنة السادسة للبعثة، ومطلع السنة السابعة، ضمت بعضاً ممن هاجر الهجرة الأولى للحبشة، من الذين عادوا إلى مكة ثم هاجروا الهجرة الثانية، وكان إجمالي المهاجرين ثلاثة وثمانين رجلاً، سوى النسوة والأبناء، قال ابن إسحاق: ثم خرج جعفر بن أبي طالب ﷺ، وتتابع المسلمون حتى اجتمعوا بأرض الحبشة فكانوا بها منهم من خرج بأهله معه، ومنهم من خرج بنفسه لا أهل له معه، والنسوة اللاتي هاجرن مع أزواجهن هن:

١ - أسماء بنت عميس بن النعمان زوجة جعفر بن أبي طالب.

٢ - رقية ابنة رسول الله ﷺ زوجة عثمان بن عفان.

٣ - فاطمة بنت صفوان بن أمية زوجة عمرو بن سعيد بن العاص بن أمية.

٤ - أمينة بنت خلف بن أسعد بن عامر بن بياضة، قال ابن هشام: ويقال همينة بنت خلف، زوجة خالد بن سعيد بن العاص بن أمية أخو عمرو بن سعيد.

٥ - أم حبيبة بنت أبي سفيان بن حرب بن أمية، زوجة عبيد الله بن جحش[2].

٦ - بركة بنت يسار مولاة أبي سفيان بن حرب، زوجة قيس بن عبد الله وهو رجل

---

(١) راجع: السيرة النبوية لابن هشام (١/ ١٦٤)، إنسانية الحضارة الإسلامية، المؤتمر السابع عشر للمجلس الأعلى للشئون الإسلامية ص: ٩٤٨، مقال سماحة الشيخ الأمين عثمان الأمين، مفتي اريتريا، وذكر الشيخ أن في مديرية سراي منطقة قنافنا في أريتريا يوجد محل يقال دفن فيه سقط للسيدة رقية بنت رسول الله ﷺ أيام هجرتها مع عثمان بن عفان ﷺ إلى الحبشة كما يوجد جبل يُسمى «جبل الصحابة».

(٢) ارتد عن الإسلام هذا الرجل، وتزوج رسول الله ﷺ بامرأته، وصارت بذلك أماً للمؤمنين.

من بني أسد بن خزيمة.

٧ - أم حرملة بنت عبد الأسود بن جذيمة، زوجة جهم بن قيس بن عبد شرحبيل.

٨ - رملة بنت أبي عوف بن ضبيرة بن سعيد، زوجة المطلب بن أزهر بن عبد عوف.

٩ - ريطة بنت الحارث بن جبلة بن عامر، زوجة الحارث بن خالد بن صخر بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم.

١٠ - أم سلمة بنت أبي أمية - أم المؤمنين فيما بعد - زوجة أبي سلمة بن عبد الأسد ابن هلال بن عبد الله بن عمر.

١١ - فاطمة بنت المجلل بن عبد الله بن أبي قيس، زوجة حاطب بن الحارث بن معمر بن حبيب بن وهب بن حذافة بن جمح.

١٢ - فكيهة بنت يسار، زوجة حطاب بن الحارث.

١٣ - حسنة، زوجة سفيان بن معمر بن حبيب بن وهب بن حذافة بن جمح، وابناه جابر بن سفيان وجنادة بن سفيان، وهي أمهما.

١٤ - ليلى بنت أبي خيثمة بن غانم، زوجة عامر بن ربيعة حليف لآل الخطاب من عنّز بن وائل.

١٥ - أم كلثوم بنت سهيل بن عمرو بن عبد شمس بن عبد ود بن نصر بن مالك بن حسل، زوجة أبي سبرة بن أبي رهم بن عبد العزى.

١٦ - سودة بنت زمعة بن قيس بن عبد شمس، - أم المؤمنين فيما بعد - زوجة سليط ابن عمرو بن عبد شمس بن عبد ود بن نصر بن مالك بن حسل بن عامر.

١٧ - عمرة بنت السعدي بن وقدان بن عبد شمس بن عبد ود بن نصر بن مالك بن حسل بن عامر، زوجة مالك بن زمعة بن قيس بن عبد شمس بن عبد ود بن نصر بن مالك بن حسل بن عامر[١].

(١) راجع: السيرة النبوية، لابن هشام (١/ ١٦٥ - ١٧٠).

وهٰذا العدد من النسوة في هٰذه الهجرة وفي تلك الفترة من عمر الدعوة الإسلامية، ليوحي بمدىٰ فاعلية الْمَرْأَة ومشاركتها في كل ما يخص صلاح حال البشرية، وليس من سبيل أن نقول إن هٰؤلاء النسوة كن تبعاً لأزواجهن، بل السبيل أن نقول إنهن كن مضطهدات نالهن من العذاب ما نال الرجال وما نال أزواجهن، وإن لم تكن هناك من شواهد واضحة، فجَاهِلِيَّة الأمس تختلف عن جَاهِلِيَّة اليوم، جَاهِلِيَّة الأمس كانت تقوم علىٰ عدة مبادئ تميزها عن جَاهِلِيَّة اليوم التي عذبت ولا تزال تعذب نسوة يجاهدن في سبيل الله كزينب الغزالي وغيرها من داعيات إلىٰ الله تعالىٰ في معظم الأوطان سواء أكانت أوطاناً إسلامية، أم غير إسلامية، ولله الأمر من قبل ومن بعد.

- **مناصرة الدعوة بالمساهمات المالية (الْجِهَاد المالي):**

من المجالات التي شاركت فيها الْمَرْأَة اجْتِمَاعِيًا وسِيَاسِيًا في العهد المكي، مناصرة القضايا الهامة بمالها، وبخاصة في فترة العهد المكي، وأفضل نموذج من النسوة المشاركات في تبليغ الدعوة إلىٰ الله والعمل علىٰ إصلاح حال المجتمع ورده إلىٰ الله، أم المؤمنين خديجة بنت خويلد ﵂، فلقد سخرت مالها كله في خدمة الدعوة الإسلامية منذ أول يوم، وهي التي وضعت جميع ما تملك تحت تصرّف الدعوة الإسلامية، متمثلة في صاحب الرسالة ﷺ، حتىٰ قال في حقها بعد وفاتها: «**وواستني بمالها إذ حرمني الناس**»(١).

وهٰذا هو المفهوم من قولها لرسول الله ﷺ: «كَلا وَاللَّه مَا يُخزيكَ اللَّهُ أَبَداً؛ إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ، وَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتُعِينُ عَلَىٰ نَوَائِبِ الْحَقِّ»(٢).

إن خديجة ﵂ كانت تعمل بالتجارة ورسول الله ﷺ كان يعمل لها في

(١) الفتح الرباني (٢٠/ ٢٤٠)، دار الشهاب ـ القاهرة.

(٢) صحيح البخاري (١/ ٥)، رقم (٣)، عن عائشة ﵂.

تجارتها، وصلته للرَّحم وحمله للكل وقراه للضيف وإعانته على نوائب الحق قبل البعثة، كل هـٰذا يحتاج لبذل مال ووقت، المال للإنفاق الكثير وربما لا يكفي مال رسول الله ﷺ فيأخذ من مال زوجته، والْوَقْت بسبب تأخر التجارة كما يدعي البعض حين يطلب للبذل في سبيل دعوته والإنفاق من غايته ورسالته، وبعد البعثة تزيد بطبيعة الحال التبعات ومن ورائها النفقات، ولم يرد أثر واحد يقول إن خديجة رضي الله عنها تبرَّمت أو تأذت وأظهرت ضجراً أو غضباً ـ حاشاها ذلك ـ ولهـٰذا وغيره؛ استحقت البشارة ببيت في الجنة من قصب لا صخب فيه ولا نصب.

* * *

الفصل الرابع

الهجرة النبوية للمدينة
المنورة
وأدوار المرأة فيها

الفصل الرابع
الهجرة للمدينة المنورة، وأدوار الْمَرْأَة فيها

هاجرت الْمَرْأَة الْمُسْلِمَة من مكة المكرمة إلى المدينة المنورة وقبل الحديث عن هجرتها نقول إنها شاركت في أحداث الهجرة ووقائعها بأدوار منها :

- **الْمُشَارَكَة في الأحداث السِّيَاسِيَّة الكبرى بمكة قبل الهجرة:**

كان لِلْمَرْأَةِ الْمُسْلِمَة دور متميز في ممارسة العمل السِّيَاسِيّ والاجْتِمَاعِيّ، أكمل دور الرجل بل سبقه في بعض التخصصات التي خصت بها الْمَرْأَة، وذلك لما تمتاز به الْمَرْأَة من استعدادات فطرية، وقدرات وسمات شخصية ونفسية وعاطفية مختلفة عن الرجل، وهٰذه السمات وإن كانت في الرجل أيضاً لكنها في الْمَرْأَة تتميز بكونها تستقبل المؤثرات الإيحائية وترحب بها باعتبار العاطفة عندها أكثر من الرجل.

ولم تقتصر مشاركة الْمَرْأَة الْمُسْلِمَة في عهد الرسول ﷺ على الأمور السابقة فقط، بل كانت هناك مشاركات أخرى سمح لها بالْمُشَارَكَة فيها، منها: مشاركتها في بعض الأحداث الهامة والشئون السِّيَاسِيَّة العامة، ومن هٰذه المشاركات :

- **طلائع الهجرة (بيعة العقبة الكبرى):**

يذكر ابن هشام أحداث هٰذه بيعة العقبة الكبرى فيحدث عن بعض الصحابة بقوله: وكانت الليلة التي واعدنا رسول الله ﷺ لها . . . فَنِمْنَا تلك الليلة مع قومنا في رحالنا، حتى إذا مضى ثلث الليل، خرجنا من رحالنا لمعاد رسول الله ﷺ نتسلل تسلل القطا مستخفين، حتى اجتمعنا في الشعب ثم العقبة، ونحن

ثلاثة وسبعون رجلاً ومعنا امرأتان من نسائنا، نسيبة بنت كعب أم عمارة إحدىٰ نساء بني مازن ابن النجار، وأسماء بنت عمرو بن عدي بن نابي، إحدىٰ نساء بني سلمة وهي أم منيع . . . [1]، ثم ذكر أحداث البيعة.

والرواية وإن لم تذكر أن المرأتين كان لهما دور، غير الْمُشَارَكَة في البيعة وحضورها إلَّا أنها لا تمنع من أن الْمَرْأَة كان لها دور في الْمُشَارَكَة، ولها الحق في حضور ما يخص الدعوة، وما من شأنه أن يؤخذ فيه قرار يعود نفعه علىٰ المجتمع المسلم، ثم ما المانع من إبدائها رأياً في هـٰذا الموطن لو كان لها رأي، لاشيء يمنع من وجهة نظري، سوىٰ أنها وافقت علىٰ ما اتفق عليه الحضور، فهي مقتنعة بكل ما تم من مداولات، وما تبعها من اتخاذ قرارات تمت الموافقة عليها، وكانت نتيجتها البيعة العامة.

- **التورية والتمويه (دور ذات النطاقين أسماء بنت أبي بكر):**

تحكي أسماء بنت أبي بكر ﷺ فتقول: لما توجه رسول الله ﷺ من مكة إلىٰ المدينة ومعه أبو بكر، حمل أبو بكر معه جميع ماله خمسة آلاف أو ستة آلاف درهم، فأتاني جدي أبو قحافة، وقد ذهب بصره، فقال: إن هـٰذا والله قد فجعكم بماله مع نفسه، فقلت: كلا يا أبت قد ترك لنا خيراً كثيراً، فعمدت إلىٰ أحجار فجعلتهن في كوة البيت، وكان أبو بكر يجعل أمواله فيها وغطيت علىٰ الأحجار بثوب، ثم جئت فأخذت بيده فوضعتها علىٰ الثوب، فقال: أما إذا ترك هـٰذا فنعم، قالت: ووالله ما ترك قليلاً ولا كثيراً[2].

وبهـٰذه الفطنة والحكمة سترت أسماء أباها وبيته، وسكنت قلب جدها الضرير، من غير كذب، فإن أباها قد ترك لهم حقًّا هـٰذه الأحجار التي كومتها

(١) السيرة (٢/ ٩٤).

(٢) المستدرك (٤٢٣٦) [١٠/ ٥١]، وقال الحاكم: «حديث صحيح علىٰ شرط مسلم ولم يخرجاه».

لتطمئن نفس الشيخ، إلَّا أنه قد ترك لهم معها إيماناً بالله لا تزلزله الجبال، ولا تحركه العواصف الهوج، ولا يتأثر بقلة أو كثرة في المال، وورثهم يقيناً وثقة به لا حد لها، وغرس فيهم همة تتعلق بمعالي الأمور، ولا تلتفت إلى سفسافها فضرب بهم للبيت المسلم مثالاً عز أن يتكرر، وقل أن يوجد نظيره.

إن أسماء ﵂ بفعلها هذا، جعلت جدها لا يسخط على ابنه، هذه واحدة، ولم تترك للمشركين مدخلاً يطعنون فيه الصديق ﵁ أو ينالون فيه من الإسلام ونبي الإسلام، من خلال قولهم مثلاً انظروا من ينادي بمكارم الأخلاق ومن يتبعه فيحرر العبيد والإماء من أجل الدخول في هذا الدين يترك بناته الضعاف دون مالهم، ودون ودون... إلخ.

وفعل أسماء ﵂ هذا يوضح أنها كانت ذات عقلية نيرة، تحسن التصرف والتخلص من المواقف الصعبة، سهلة الخروج من الأزمات واجتياز العقبات والمشقات من منعطفات تواجهها في طريق الدعوة، ثم إنها بهذا وغيره أيضاً كانت عزيزة النفس فالسائل جدها، ولكنها لم ترد أن تخبره بحالهم بعد خروج والدها، ولم تكن من أولئك النسوة كثيرات العويل والضجيج والصياح، وفي الموقف ذاته دليل على قوة الإرادة وحسن الإدارة في موقف قد يعجز بعض الرجال عن التخلص منه

والسؤال: أيليق بمن هذه حالها وتلك عقليتها وصفاتها أن تترك بدون أن تفيد الأُمَّة أو تستفيد من مشاركتها في بنائها والعمل على دوام عزها ورقيها؟

والإجابة قطعا بل النفي: لا، لذا شاركت فيما بعد في المعارك والغزوات منها على سبيل المثال معركة اليرموك، وأبلت مع زوجها الزبير بن العوام في الله بلاءً حسناً.

أما بالنسبة للحديث عن شجاعتها في الإصْلَاح الاجْتِمَاعِيِّ، فقد دخل عليها

ابنها عبد الله بن الزبير في حربه مع الأمويين، يعرض عليها أمره ويستشيرها، وإليك ما دار بينهما من حوار فلما كانت الغداة التي قتل فيها ابن الزبير «دخل على أمه أسماء بنت أبي بكر وهي يومئذ ابنة مائة سنة لم يسقط لها سن ولم يفسد لها بصر، فقالت لابنها: يا عبد الله ما فعلت في حربك؟ قال: «بلغوا مكان كذا وكذا»، قال: وضحك ابن الزبير، وقال: «إن في الموت لراحة»، قالت: يا بني لعلك تمنيته لي، ما أحب أن أموت حتى يأتي على أحد طرفيك: إما أن تظفر فتقر بذلك عيني وإما أن تقتل فأحتسبك، قال: ثم ودعها، فقالت له يا بني إياك أن تعطي خصلة من دينك مخافة القتل، وخرج عنها فدخل المسجد . . . »(١).

ولما مات عبد الله! قال لها الحجاج بن يوسف الثقفي: كيف رأيت الله صنع بعدو الله؟ يقصد ابنها عبد الله، فقالت له: رأيتك أفسدت عليه دنياه وأفسد عليك آخرتك، وأما ما كنت تعيره بذات النطاقين، أجل لقد كان لي نطاقان نطاق أغطي به طعام رسول الله ﷺ من النمل ونطاق آخر لابد للنساء منه وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول إن في ثقيف مبيراً وكذاباً فأما الكذاب فقد رأيناه وأما المبير فأنت ذاك قال فخرج(٢).

● **مساعدة الرسول ﷺ في هجرته وحفظ سر الهجرة:**

لمعت في سماء الهجرة أسماء كثير من النسوة كان لهن فضل كبير ونصيب وافر من الجِهَاد: منهن أم المؤمنين عائشة التي حفظت لنا القصة ووعتها وبلغتها للأمة، وأم المؤمنين أم سلمة المهاجرة الصبور، وأسماء ذات النطاقين التي ساهمت في تموين الرسول ﷺ وصاحبه في الغار بالماء والغذاء، وكيف تحملت

---

(١) راجع: المستدرك على الصحيحين (١٤/ ٤٤٩)، مجمع الزوائد (٣/ ٢٩٩)، وقال: «رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح».

(٢) مجمع الزوائد (٣/ ٣٠٠)، وقال: «رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح».

الأذىٰ في سبيل الله؟

وتحضرني عدة مواقف من الوثائق التاريخية الصحيحة، التي يفخر بها تاريخ المسلمين عامة والْمَرْأَة الْمُسْلِمَة خاصة، عن استكتام الْمَرْأَة للسر وعدم إفشائها له، عن أم المؤمنين عائشة ﵂ قالت: كان رسول الله ﷺ لا يخطئه أحد طرفي النهار أن يأتي بيت أبي بكر، إما بُكرة وإما عشية، حتىٰ إذا كان اليوم الذي أذن الله فيه لرسوله بالهجرة وبالخروج من مكة من بين ظهراني قومه، أتانا رسول الله ﷺ بالهاجرة في ساعة كان لا يأتي فيها، قالت: فلما رآه أبو بكر، قال: ما جاء رسول الله ﷺ هٰذه الساعة إلَّا لأمر حدث، قالت: فلما دخل تأخر أبو بكر عن سريره، وليس عند أبي بكر إلَّا أنا وأختي أسماء بنت أبي بكر، فقال رسول الله ﷺ: أخرج عني من عندك قال: يا نبي الله إنما هما ابنتاي، وما ذاك فداك أبي وأمي، قال: إن الله ـ عز وجل ـ قد أذن لي بالخروج والهجرة، فقال: أبو بكر الصحبة يا رسول الله! قال الصحبة، قالت: فوالله ما شعرت قط قبل ذلك اليوم أن أحداً يبكي من الفرح حتىٰ رأيت أبا بكر يومئذ يبكي من الفرح تقول الرواية، ولم يعلم بخروج رسول الله ﷺ أحد حين خرج إلَّا علي بن أبي طالب، وأبو بكر الصديق وآل أبي بكر، وهٰذا محل الشاهد من هٰذه الحادثة، لقد رضي رسول الله ﷺ أن يبوح بالسر أمام عائشة وهي بنت الست سنوات، وأمام أختها أسماء، بل كان لهن دور في الهجرة وأحداثها، خاصة أسماء ﵂ كما سبق.

ولما وصلا الغار كانت أسماء بنت أبي بكر، تأتيهما من الطعام إذا أمست بما يصلحهما، فأقام رسول الله ﷺ في الغار ثلاثاً ومعه أبو بكر . . . وأتتهما أسماء بنت أبي بكر بسفرتهما، ونسيت أن تجعل لها عصاماً، فلما ارتحلا ذهبت لتعلق السفرة فإذا ليس فيها عصام، فحلت نطاقها فجعلته لها عصاماً ثم علقتها به،

فكان يقال لأسماء بنت أبي بكر ذات النطاقين لذلك[1].

لقد كانت أم المؤمنين عائشة، وذات النطاقين ممن يعلم بمكان الرسول ﷺ، ولم يغب عنهما أن هٰذا سر لا ينبغي لأحد من المشركين أن يعلمه لما فيه من الخطورة، على حياة الرسول ﷺ خاصة والدعوة عامة، فأخفتا هٰذا السر مع ما فيه من خطورة عليهما، فهما بمكة وأبوهما ليس موجوداً معهما، بل مطلوب مع صاحبه، وهما معرضتان للمساءلة، ولمتابعة المشركين لهما، وملاحظة أخرىٰ هي كم كان عُمر أم المؤمنين عائشة في ذلك الحين؟ لقد كانت صغيرة السن لم تجاوز التاسعة، ومن السهل استدراجها ولكن لم يحدث مثل هٰذا.

والسؤال: هل حفظت الفتاتان السر أم لا؟ والإجابة أترك لك سماعها من صاحبة السر أسماء رضي الله عنها، تقول أسماء: «ولما خفي علينا أمر رسول الله ﷺ أتانا نفر من قريش فيهم أبو جهل بن هشام، فخرجت إليهم، فقال: أين أبوك؟ فقلت: والله لا أدري أين أبي، فرفع أبو جهل يده ـ وكان فاحشاً خبيثاً ـ فلطم وجهي لطمة خرج منها قرطي، ثم انصرفوا»[2].

ترىٰ هل نجحت أسماء في الاختبار الذي مرت به وهو حفظ سر الهجرة أم لا؟ وأخالك تتفق معي فتقول: نعم حفظت السر على الرغم من تعرضها للأذىٰ، ولطم عدو الله أبو جهل لها، ثم إنها لم تحفظ السر بالكذب، ولكن حفظته بالحق فهي لم تكن تعلم مكان الرسول ﷺ حين سئلت كما ورد، ولم تخف سطوة أبي جهل، ولم تجبن أمام جحافل قريش، ولم ترهب سطوتهم، ولم تدل على أي دلالة أو تعطي أي إشارة أو علامة يتتبع من خلالها المشركون رسول الله ﷺ وصاحبه، وهٰذا يعني أنها كانت عبقرية في هٰذا التصرف كما كانت في

(١) السيرة النبوية لابن هشام (٢/ ١٤٣)، تاريخ الطبري (١/ ٥٧٠).
(٢) السيرة النبوية لابن هشام (٢/ ٢٥٩).

غيره ﷺ.

وهٰذا درس من أسماء ﵂ تعلمه لنساء المسلمين جيلاً بعد جيل كيف تخفي أسرار المسلمين عن الأعداء، وكيف تقف صامدة شامخة أمام قوىٰ البغي والظلم!

ولا عجب فقد نجحت من قبل في التمويه علىٰ جدها ذالكم الشيخ الضرير أبو قحافة، إذ أحضرت الحصىٰ ووضعت عليه الخرقة، ليكف عن ملاحقة أهل البيت أو تجريحهم، وإن كانت قضية حفظ السر خطرة، فما يمكن قوله: أن الْمَرْأَة الْمُسْلِمَة العاقلة الحريصة علىٰ الدعوة ونصرتها، قد تؤتمن علىٰ حفظ السر فيما تكلف به من واجبات، وما لا علاقة لها به، فليس من حقها أن تعرفه، والشاهد من نفس الحادثة، أنها قالت: فمضىٰ ثلاث ليال ما ندري أين توجه رسول الله ﷺ، حتىٰ أتىٰ رجل من أسفل مكة يغني بأبيات والناس يسمعونه ولا يرونه، وهو ينشد هٰذه الأبيات جزىٰ الله خيراً... إلخ، فلما سمعنا قوله عرفنا أين توجه الرسول ﷺ[1].

لقد ضربت أسماء ﵂ بهٰذه المواقف لنساء المسلمين وبناتهم مثلا، هُن في أمس الحاجة إلىٰ الاقتداء به، والنسج علىٰ منواله.

وظلت أسماء مع أخواتها في مكة لا تشكو ضيقاً، ولا تظهر حاجة، حتىٰ بعث النبي ﷺ زيد بن حارثة وأبا رافع مولاه، وأعطاهما بعيرين وخمسمائة

---

(١) السيرة النبوية لابن هشام (٢/ ٢٥٩)، وهنا إضافة أَوَدُّ ذكرها بالنسبة لحفظ المرأة للسر، معروف عن كثير من النسوة أن لا سر لهن، والخلاصة التي تقال هنا، ما ذكره الأستاذ منير الغضبان: «إن المرأة المسلمة يمكن أن تؤتمن علىٰ السر وتكون حافظة وواعية له، ولكن بالقدر الذي تقتضيه الضرورة، ومن جهة ثانية فالسر المتعلق بمشاكلها الخاصة، ولها هوىً في إفشائه، فهي أمامه ضعيفة، كما قال سبحانه: ﴿وَإِذْ أَسَرَّ النَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا...﴾ الآيات [التحريم: ٣]. إليك أيتها الفتاة ص: ٢٢، ٢٣، مكتبة المنار، ط. الرابعة ١٤٠٧ هـ/ ١٩٨٧م».

درهم إلى مكة، فقدما عليه بفاطمة وأم كلثوم ابنتيه، وسودة بنت زمعة زوجه، وأسامة بن زيد، وأمه بركة، المكناة بأم أيمن، وخرج معهما عبد الله بن أبي بكر بعيال أبي بكر فيهم عائشة وأسماء، فقدموا المدينة فأنزلهم في بيت حارثة بن النعمان(١).

● **الهجرة إلى دولة الإسلام:**

كان أول من هاجر إلى المدينة المنورة ـ بعد الإذن للمسلمين بالهجرة ـ من النساء جملة من النسوة منهن ما يلي:

١ ـ ليلى بنت أبي خيثمة، زوجة عامر بن ربيعة حليف بني عدي، وهي التي قيل فيها إنها أول ظعينة قدمت المدينة. وسبقت لها أيضاً الهجرة إلى الحبشة.

٢ ـ أم المؤمنين زينب بنت جحش ﵂، ولم تكن تزوجت بعد.

٣ ـ أم حبيب بنت جحش، أخت أم المؤمنين زينب، وكانت زوجة لعبد الرحمن ابن عوف.

٤ ـ جذامة بنت جندل، زوجة أنيس بن قتادة، وهو صحابي شهد بدراً، واستشهد بأحد.

٥ ـ أم قيس بنت محصن، اسمها أمية بنت محصن، وهي أخت الصحابي الجليل عُكاشة بن محصن.

٦ ـ أم حبيب بنت ثمامة.

٧ ـ آمنة بنت رقيش.

٨ ـ سخبرة بنت تميم.

٩ ـ حمنة بنت جحش، زوجة مصعب بن عمير ﵁، وأخت أم المؤمنين زينب.

---

(١) انظر: الهجرة النبوية المباركة، ص١٢٨.

١٠ ـ أم المؤمنين أم سلمة، وهـٰذه هجرتها الثانية، فقد سبقت هجرتها من قبل إلى الحبشة.

١١ ـ البيت النبوي: فبعدما هاجر الرسول ﷺ ووصل إلى المدينة واستقر فيها، بعث زيداً ومعه أبا رافع مولاه، وأعطاهما بعيرين وخمسمائة درهم ليأتياه بأهل بيته وكان معهما أهل بيت أبي بكر الصديق ﷺ أجمعين، أما رقية فقد هاجرت مع زوجها عثمان بن عفان.

هـٰذا عدا بيوت الصحابة ﷺ وزوجاتهم اللاتي هاجرن مع أزواجهن، واللَّاتي لم تذكر أسماؤهن في كتب السيرة أو السُّنَّة، إلَّا أنها تفهم من سياق الكلام عن الهجرة، والحديث عنها.

وهكذا نرىٰ أن الْمَرْأَة الْمُسْلِمَة ـ كما هو واضح من الروايات ـ قد اشتركت في الهجرة إلى المدينة المنورة، لتعين الرجال في إقامة صرح الدولة الإسلامية هناك، لقد شاركت في الهجرة على ما فيها من خطورة، متمثلة في السرية التامة في الخروج من مكة، وعلى ما فيها من مشقة وتعب، ومفارقة للأهل والبلد لقد شاركت فيها عندما شعرت بأهمية تواجدها لإقامة ذلك الصرح العظيم، وتكوين الدولة الْمُسْلِمَة ذات المجتمع الفاضل المتكامل المكون من جنسيه؛ الذكور والإناث، فلا قوام لمجتمع بجنس واحد فقط، فلِلْمَرْأَةِ دور بارز ومهم في بناء الأسرة، وإعداد الجيل الذي يحمي الدولة الإسلامية من خطر الأعداء.

* * *

الفصل الخامس

المؤسسات الاجتماعية
والسياسية في عهد الرسول ﷺ
ومشاركة المرأة فيها

الفصل الخامس
المؤسسات الاجْتِمَاعِيَّة والسِّيَاسِيَّة
في عهد الرسول ﷺ ومشاركة الْمَرْأة فيها

بعد معاناة الدعوة الإسلامية في مكة ثلاث عشرة سنة، كانت النقلة الجديدة في تاريخ الإسلام بالهجرة إلى المدينة إيذاناً بقيام دولة الإسلام الأولى، وما أن احتضنت قلوب أهل المدينة وربوعها رسول الله ﷺ حتى بدأ ﷺ، من أول يوم بوضع النظام للنموذج الحضاري والاجْتِمَاعِيّ، فكانت نواة هذا النظام المؤسسي واضحة في بناء أول مؤسسة عبادية واجْتِمَاعِيّة من أول يوم، وهي مؤسسة المسجد.

المؤسسة العبادية الأولى: (المسجد):

الذي توافرت له المواصفات اللازمة من: المكان المناسب؛ لأن الذي اختاره هو الرسول ﷺ، والهيكل الإداري من التمويل والإشراف عليه من رسول الله ﷺ وبالإضافة إلى كونه مكاناً للعبادة فقد كان مركزاً لحفظ القرآن وتعليمه ومنطلقاً رئيساً للدعوة، «ومكانة المسجد في المجتمع الإسلامي تجعله مصدر التوجيه الروحي والمادي فهو ساحة للعبادة، ومدرسة للعلم وندوة للأدب»[1]، ولا غرو أو عجب فإقامة المسجد كانت أول وأهم ركيزة سعى إليها رسول الله ﷺ بعد هجرته للمدينة؛ لأنها ركيزة تبني المجتمع المسلم وتجعله مجتمعاً يكتسب صفة الرسوخ والتماسك والاستقرار بتآلف أفراد المسلمين وجماعاتهم من الرجال والنساء.

---

(١) فقه السيرة للغزالي، ص ١٩٢.

ولقد بوب أئمة الحديث في كتبهم أبواباً تحمل هذا اسم (باب الحلق والجلوس في المسجد) وكذا (باب في ذكر العلم والفتيا في المسجد)(١).

المؤسسة التعليمية الأولى (دار القراء):

وهي دار مخرمة بن نوفل(٢)، وتقع في مؤخرة المسجد من جهته الشمالية الزاوية الشرقية، وأضيفت إلى المسجد في توسعة الخليفة العباسي محمد المهدي (ت ١٦٩هـ) وتولى الإشراف عليها والتدريس فيها أول سفير في الإسلام وداعية المدينة الأول بعد رسول الله ﷺ مصعب بن عمير، الذي كان يعلم من يسلم القرآن في بيوت الأنصار، حيث كان ﵁ يتنقل بينها في أول الأمر، حتى خصص هذا المكان ليكون داراً للقراءة والقراء، وكان المساعد لمصعب ﵁ الصحابي الجليل عبد الله بن أم مكتوم، والذي التحق بهذا المعهد الإسلامي العريق ـ إن جاز لنا وصفه بذلك ـ بعد غزوة بدر وكان من أول رواد هذا المعهد العريق نقباء الأنصار الاثني عشر الذين شهدوا بيعة العقبة الثانية وغيرهم.

وكان الهدف من إنشاء هذه المؤسسة التعليمية إعداد المتخصصين في هذا المجال وتربيتهم تربية مكتملة، ليكونوا بعد ذلك دعاة ربانيين وقادة مخلصين، ونصحاء أمناء، أضف إلى ذلك؛ تلبية لحاجة الدولة الناشئة من الكوادر العلمية المتخصصة لتوفية الاحتياج للدعاة في المدينة المنورة وخارجها وبالفعل تخرج فيها الكثير من أمثال الصحابي الجليل عبادة بن الصامت ﵁ الذي أسند إليه تعليم أهل الصفة من الرجال القرآن الكريم، وغيره من الصحابة الكرام وأبنائهم.

وكان الجميع يقصدونهم فيما بعد فيفيدون من علمهم وحفظهم ولا شك أن الْمَرْأَة كانت لها مساهمات في مثل هذا، فهي وإن لم تفرد بالذكر إلَّا أن الحال لا

(١) راجع: البخاري على الفتح وغيره من كتب السنة تجد أسماء متقاربة لهذه العناوين، تدل على مدى اهمية هذه المؤسسة في الإسلام قديماً وحديثاً.
(٢) الطبقات الكبرى (٤/ ٢٠٥).

يخلو من واحدة من اثنتين أن تكون ظاهرة بمعنىٰ أن يذكر لنا نموذجاً في التاريخ أو لا تذكر، ولكن كان تلقيها وأخذها بطريقة غير مباشرة، إما أن يكون عن طريق زوجها أو ابنها أو أحد من أقاربها، فلقد كان هـٰذا الجيل من أشد الناس حرصاً علىٰ تعلم الدين وتعليمه.

● **المُشَارَكَة في الأمور العامة:**

وكما في البخاري وغيره أن رسول الله ﷺ في يوم عيد بدأ بالصلاة، فلما قضىٰ الصلاة قام فتوكأ علىٰ بلال فحمد الله وأثنىٰ عليه فوعظ الناس وذكرهم وحثهم علىٰ طاعته ومضىٰ إلىٰ النساء، وكان معه بلال فأمرهن بتقوىٰ الله ووعظهن وذكرهن وحمد الله وأثنىٰ عليه ثم حثهن علىٰ طاعته، ثم قال لهن تصدقن فإن أكثركن حطب جهنم، فقالت امرأة من سفلة الناس سعفاء الخدين: بم يا رسول الله قال: تكثرن الشكاة وتكفرن العشير فجعلن ينتزعن حليهن قلائدهن وأقراطهن أو يقذفنه في ثوب بلال يتصدقن به.

● **أول جمعية نسائية في الإسلام «صُفَّة النساء»:**

الصفة هي موضع مظلل في آخر مسجد الرسول ﷺ وكانتا صُفَّتين: الأولىٰ للرجال والثانية للنساء وهي التي تعنينا، وهيئتها أنها دكة مسقوفة في آخر المسجد بناها رسول الله ﷺ بعد تحويل القبلة وهـٰذه صفة صُفة الرجال والنساء، وقيل: بل كانت هناك صفة خاصة بالنساء ليست هـٰذه، أو لعلها الصفوف الخلفية للرجال وكانت تجتمع فيها مجموعة من النساء للصلاة وغيرها مع الرسول ﷺ.

والدليل: ما ورد أن النبي ﷺ كان والناس في صلاة الصبح فصرخت زينب من صفة النساء قائلة: «أيها الناس، قد أجرت أبا العاص بن الربيع»(١).

أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَطَعَ يَدَ رَجُلٍ سَرَقَ تُرْسًا مِنْ صُفَّةِ

(١) سير أعلام النبلاء (١/ ٣٣٣)، البداية والنهاية (٣/ ٣٣٢).

النِّسَاء ثَمَنُهُ ثَلاثَةُ دَرَاهِمَ»[1].

وعَنْ بُقَيْرَةَ امْرَأَةِ الْقَعْقَاعِ قَالَتْ: إِنِّي لَجَالِسَةٌ فِي صُفَّةِ النِّسَاءِ فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ وَهُوَ يُشِيرُ بِيَدِهِ الْيُسْرَى فَقَالَ: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِذَا سَمِعْتُمْ بِخَسْفٍ هَاهُنَا قَرِيبًا فَقَدْ أَظَلَّتْ السَّاعَةُ**»[2].

وعن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: صلّىٰ بنا رسول الله ﷺ صلاة الفجر بأقصر سورتين في القرآن فقلت: يا رسول الله صليت بنا اليوم صلاة ما كنت تصليها قال: «**إني سمعت صوت صبي في صفة النساء**»[3].

والشاهد من هٰذه النصوص: أنه كان هناك صفة خاصة بالنساء، وليست هناك مبالغة إن قلنا إن هؤلاء النسوة تآخين وتعاهدن فيما بينهن على العمل الخيري والقيام ببعض أعمال البر النافعة والمفيدة والتي منها على سبيل المثال الأنشطة العلمية والتعليمية حيث طلبن من الرسول ﷺ أن يؤدي معهن نشاطاً علمياً وتعليمياً، فأرسلن بواحدة منهن للرسول ﷺ.

وكذلك كان لهن مندوبة تتحدث باسمهن وبلغة الْعَصْر تطالب بحقوقهن، إذ كانت رسولة من وراءها من النساء، هي الصحابية الجليلة أسماء بنت يزيد، فلقد قالت للرسول ﷺ: أنا رسولة من ورائي من جماعة النساء كلهن يقلن بقولي وعلى مثل رأيي.

واستمرت هٰذه الجمعية مدة من الزمن تشغل مكاناً خاصاً بها في المسجد، حتى طلب الخليفة الراشد عمر بن الخطاب ﷺ خروجهن من المسجد تقول أم صبية خولة بنت قيس: كنا نكون في عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر ﷺ وصدرا من خلافة عمر ﷺ في المسجد نسوة قد تخاللن وربما غزلت بعضنا فيه

(١) سنن أبي داود (٣٨١٣)، [١١/ ٤٦٤].
(٢) مسند أحمد، رقم (٢٥٨٧٩).
(٣) روضة المحدثين (١١/ ١٥٠)، رقم (٥١٥٠).

الخوص . . فأخرجنا عمر(١).

ولا يخفىٰ أن من مهام هـٰذه الجمعية الأولىٰ أن تكون معيناً صافياً لنشر العلم وتعليمه، وتدريس أمور الدين وتعليمه لنساء المسلمين، إما عن طريق الرسول ﷺ أو قيام النسوة به وتأكيداً لهـٰذا الأمر ورد في كتب السنة تحت عنوان: (هل يجعل العالم للنساء يوماً علىٰ حدة في طلب العلم) عن أبي سعيد الخدري ﷺ: أن النساء قلن لرسول الله ﷺ غلبنا عليك الرجال فاجعل لنا يوماً نأتيك فيه من الغد فأمرهن ووعظهن وقال ما من امرأة منكن يموت لها ثلاثة من الولد إلَّا كانوا لها حجاباً من النار قالت امرأة واثنتان فإنه قد مات لي ثنتان قال رسول الله ﷺ واثنتان.

وعن أبي سعيد أيضاً عن النبي ﷺ أن امرأة قالت للنبي ﷺ: اجعل لنا منك يوماً، قال: «يوم كذا وكذا في مكان كذا وكذا فأتاهن فعلمهن السنة»، وقال: ثم أما أنه ليس من امرأة تقدم بين يديها ثلاثة إلَّا كانوا لها حجاباً من النار قالت امرأة واثنتين يا رسول الله؟ فسكت، قالت: أو اثنتين يا رسول الله؟ قال: أو اثنتين، وعن أبي هريرة قال: قالت امرأة إنَّا لا نقدر علىٰ مجلسك مع الرجال، فواعدنا يوما نأتيك فيه فقال موعدكن بيت فلانة فأتاهن . . . (٢).

وفي (تغليق التعليق) عن عبد الله بن دينار قال كتب عمر بن عبد العزيز إلىٰ أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أن اكتب إلي بما ثبت عندك من الحديث عن رسول الله ﷺ وبحديث عمرة بنت عبد الرحمن فإني قد خفت دروس العلم وذهاب أهله(٣).

(١) راجع: التراتيب الإدارية للكتاني (٢/ ١٢٠، ١٢١).

(٢) السنن الكبرىٰ للنسائي (٥٨٩٨)[٣/ ٤٥١]، عن أبي هريرة ﷺ.

(٣) تغليق التعليق (٢/ ٩٠)، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، المكتب الإسلامي، دار عمان-بيروت، عمان، ط. الأولىٰ، سنة ١٤٠٥هـ، تحقيق: سعيد عبد الرحمـٰن موسىٰ القزقي. ورواه أيضاً محمد بن سعد في الطبقات.

وخص عمرة دون غيرها من النساء بالذكر؛ لأنها خالة أبي بكر بن حزم، وكان أبو بكر عاملاً بالمدينة لعمر بن عبد العزيز، فلهذا كتب إليه والله أعلم، ولعله أيضاً مراعاة للضوابط الشَّرْعِيَّة من الدخول على النساء وكثرة سؤالهن، أو لسهولة اتصاله بها وعدم تحرجها منه في جوابها ودخوله عليها.

وإضافة لهذا التعليم الجماعي كان هناك تعليم فردي ندب إليه رسول الله ﷺ وحث عليه للرجال والنساء، ومن الصور الدالة على طلب الرسول لهذا النوع من تعليم النساء طلب الرسول ﷺ من الشفاء بنت عبد الله بن عبد شمس بن ليلى تعليم أم المؤمنين حفصة بنت عمر ﵄ وفي البخاري في باب تعليم الرجل أهله وأمته نجد هذا الحديث قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**ثَلاثَةٌ لَهُمْ أَجْرَانِ: رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنَ بِنَبِيِّهِ وَآمَنَ بِمُحَمَّدٍ ﷺ، وَالْعَبْدُ الْمَمْلُوكُ إِذَا أَدَّى حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوَالِيهِ، وَرَجُلٌ كَانَتْ عِنْدَهُ أَمَةٌ فَأَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا وَعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا ثُمَّ أَعْتَقَهَا فَتَزَوَّجَهَا فَلَهُ أَجْرَانِ**»(١).

- **المؤسسة الصحية الخدمية:**

كانت في مدينة رسول الله ﷺ ودولة الإسلام الأولى مؤسسات خدمية صحية عامة وخاصة ملحقة بمسجد الرسول ﷺ، شاركت فيها الْمَرْأَة وبرزت مشاركتها فيها، من هذه المؤسسات خيمة رفيدة الأسلمية، وكانت هذه الخيمة بمثابة المؤسسة الصحية العامة في هذه الأيام، إذ كانت تشرف على تطبيب المرضى المسلمين، والتي صارت سابقة حضارية تطورت فيما بعد بحسب معطيات كل عصر، بل عد البعض خيمة رفيدة هذه أول مستشفى في الإسلام.

ورفيدة بنت كعب الأسلمية والشفاء بنت عبد الله ﵄ كانتا ممن لهن علم بالطب في زمانهما وكانت رفيدة كما قال الإمام الطبري(٢).

تداوي الجَرْحَى، وتحتسب بنفسها على خدمة من كانت به ضيعة من

(١) رواه البخاري (١/ ١٧٠)، رقم (٩٥)، عن أبي بردة.
(٢) التفسير (٢٠/ ٢٤٦).

المسلمين، وكان رسول الله ﷺ قد قال لقومه حين أصابه -أي سعد بن معاذ- السهم بالخندق: «اجْعَلُوهُ فِي خَيْمَةِ رُفَيْدَةَ حتىٰ أعُودَهُ مِنْ قَرِيبٍ».

وفي الأدب المفرد للبخاري(١) عن محمود بن لبيد قال: لما أصيب أكحل سعد يوم الخندق فثقل، حولوه عند امرأة يقال لها: رفيدة، وكانت تداوي الجرحىٰ، فكان النبي ﷺ إذا مر به يقول: «كيف أمسيت؟»، وإذا أصبح: «كيف أصبحت؟» فيخبره.

وأما بالنسبة للشفاء فقد ورد أن رَجُلاً من الأنصار خرجت به نملة، فدلَّ أن الشفاء بنت عبد الله ترقي من النملة فجاءها فسألها أن ترقيه، فقالت: والله ما رقيت منذ أسلمت، فذهب الأنصاري إلىٰ رسول الله ﷺ فأخبره بالذي قالت الشفاء، فدعا رسول الله ﷺ الشفاء فقال: «اعرضي عليَّ»، فأعرضتها عليه، فقال: «أرقيه وعلميها حفصة كما علمتيها الكتاب»(٢).

وعن كريب بن سليمان الكندي، قال: أخذ بيدي علي بن الحسين بن علي ﷺ حتىٰ انطلق بي إلىٰ رجل من قريش أحد بني زهرة، يقال له بن أبي حثمة، وهو يصلي قريباً منه، حتىٰ فرغ بن أبي حثمة من صلاته، ثم أقبل علينا بوجهه، فقال له علي ابن الحسين: الحديث الذي ذكرت عن أمك في شأن الرقية، فقال: نعم حدثتني أمي، أنها كانت ترقي برقية في الجَاهِلِيَّة فلما أن جاء الإسلام، قالت: لا أرقي حتىٰ أستأمر رسول الله ﷺ فقال لها النبي ﷺ: «ارقي ما لم يكن شرك بالله عز وجل»، وفي رواية أنها قالت للرسول ﷺ: رأيت أن أعرضها عليك. فقال: «اعرضيها»، فعرضتها عليه، وكانت منها رقية النملة، فقال: ارقي بها وعلميها حفصة بسم الله صلوب حين يعود من أفواهها ولا تضر أحد اللَّهُمَّ اكشف البأس رب الناس قال: ترقي بها علىٰ عود كرم سبع مرات وتضعه

(١) (٤/ ٢٠٢)، حديث رقم (١١٧٠).

(٢) المستدرك علىٰ الصحيحين رقم (٦٩٨٩)، وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح علىٰ شرط الشيخين وقد سمعه أبو بكر بن سليمان من جدته».

مكاناً نظيفاً ثم تدلكه على حجر وتطليه على النورة(١).

وفي ذلك أحكام متنوعة تستفاد من هـٰذه السنة الفعلية في هـٰذه المؤسسة التي أنشأها رسول الله ﷺ وأشرف عليها وعملت فيها رفيدة أو الطب الذي كانت تمارسه الشفاء ﵂ منها:

• وجوب بناء المؤسسات الصحية، ووجوب العمل الطبي حتى تحصل الكفاءة التي تحتاجها الأُمَّة.

• عمل الْمَرْأَة في مجال الطب مشروع ولو كان المريض رَجُلاً فرسول الله ﷺ أمر رفيدة أن تشرف على علاج سعد بن معاذ ﵁ وتطبيبه؛ لأنها كانت أمهر الحضور في ذلك الْوَقْت.

• وبناء على السابق جواز معالجة النساء للرجال، في حالة العجز والضرورة، وبشرط آخر في غير الضرورة أن يخدش الحياء.

• عمل الْمَرْأَة جائز في المجال الذي تحتاجه الأُمَّة والذي يحفظ لها أنوثتها وعفتها وكرامتها، وبالجملة قيام الْمَرْأَة بالعمل المناسب لها والذي يتناسب مع طبيعتها كامرأة.

• مشروعية زيارة المرضى من رأس الدولة، بل وتحمّله لهموم رعيَّته، ومتابعته لهم بنفسه ﷺ وفي ذلك دعوة لكل صاحب مسؤولية أن يتفقد أحوال رعاياه فإنه مسؤول عنهم يسهر على راحتهم ويداوي مريضهم ويفك عانيهم.

❁ ❁ ❁

(١) المستدرك على الصحيحين رقم (٦٩٩٠). الشفاء بنت عبد الله بن عبد شمس بن خلف ويقال: خالد بن شداد، ويقال: صداد، ويقال: ضرار بن عبد الله بن قرط بن رزاح بن عدي بن كعب، وأمها فاطمة بنت أبي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم، أسلمت بمكة قبل الهجرة وهي من المهاجرات الأول اللاتي بايعن رسول الله ﷺ، وكانت من عقلاء النساء وفضلائهن، وكان رسول الله ﷺ يأتيها فيقيل عندها واتخذت له فراشاً وإزاراً ينام فيه، فلم يزل عند ولدها حتى أخذه مروان بن الحكم وأقطعها رسول الله ﷺ داراً فنزلتها مع ابنها سليمان، وكان عمر بن الخطاب يقدمها في الرأي ويرضاها ويفضلها وربما ولّاها شيئاً من أمر السوق، روى لها البخاري وأبو داود والنسائي.

الفصل السادس

مشاركة المرأة سياسياً
واجتماعياً بعد الهجرة
في مجتمع المدينة المنورة

الفصل السادس
مشاركة الْمَرْأة سِيَاسِيّا واجْتِمَاعِيّا
بعد الهجرة في مجتمع المدينة المنورة

لا يستطيع أحد أن يعيش معزولاً عن مجتمعه الرجل والْمَرْأة في ذلك سواء، لذا فالربط الاجْتِمَاعِيّ قد لا يخص الأفراد وحدهم، بل يلزم الحكومات أن توجد متنفساً ووسائل له، هـذا حق الرعية على الراعي، وحق الأفراد على أمتهم، ومن المفترض أن تقوم الدولة بتوفير الخدمات الاجْتِمَاعِيَّة ومنها الخدمات النسائية وتشجيعها انطلاقاً من شمولية هـذا الدين ومساواته في الحقوق والواجبات بين ركني المجتمع وأساسه الذكر والأنثى.

وعليه، كانت الْمَرْأَة الْمُسْلِمَة من أشد الناس استجابة لِلْمُشَارَكَةِ والإبداع في مجالات العمل الخيري والاجْتِمَاعِيّ والسِّيَاسِيّ في عهد الرسول ﷺ وصحابته الكرام، وكانت من أقدر الناس على التعامل مع مؤسساته، فضلاً عن تأثيرها في استثارة العواطف للعطاء لما جلبت عليه من العطف والرحمة، ومن هـذه المشاركات السِّيَاسِيَّة والاجْتِمَاعِيَّة ما يلي:

- **بيعة رئيس الدولة وولي أمر المسلمين:**

بايعت الْمَرْأَة رسول الله ﷺ، وأخذ رسول الله ﷺ منها البيعة كما أخذ من الرجال، وشاركت النسوة في هـذا العمل الجليل، بل سميت هـذه البيعة ببيعة النساء، ونزل فيها قرآن يتلى إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰ أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا...﴾ [الممتحنة: ١٢].

وعلماء الحديث يبوبون لبيعة النساء بمثل هـذا العنوان: باب كيفية بيعة النساء، فعن عروة بن الزبير ﷺ أن أم المؤمنين عائشة ﷺ قالت: كانت المؤمنات

إذا هاجرن إلىٰ رسول الله ﷺ يمتحن بقول الله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰ أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ﴾ [الممتحنة: ١٢]، قالت عائشة: فمن أقر بهـٰذا من المؤمنات فقد أقر بالمحنة - يعني بالبيعة الشَّرْعِيَّة - وكان رسول الله ﷺ إذا أقررن بذلك من قولهن، قال لهن ﷺ: «**انطلقن، فقد بايعتكن**»، ولا والله، ما مست يد رسول الله ﷺ يد امرأة إنما يبايعهن بالكلام، قالت عائشة: والله ما أخذ رسول الله ﷺ على النساء قط إلَّا بما أمره الله تعالىٰ، وما مست كف رسول الله ﷺ كف امرأة قط، وكان يقول لهن إذا أخذ عليهن: قد بايعتكن، كلاماً»(١).

وحديث آخر عن أميمة بنت رقيقة أنها قالت: أتيت رسول الله ﷺ في نسوة نبايعه، فقلن نبايعك يا رسول الله على أن لا نشرك بالله شيئاً، ولا نسرق، ولا نزني، ولا نقتل أولادنا، ولا نأتي ببهتان نفتريه بين أيدينا وأرجلنا ولا نعصيك في معروف، قال رسول الله ﷺ فيما استطعتن وأطعتن، قالت: فقلت الله ورسوله أرحم بنا من أنفسنا هلم نبايعك يا رسول الله، قال رسول الله ﷺ إني لا أصافح النساء إنما قولي لمائة امرأة كقولي لامرأة واحدة»(٢).

وحديث ثالث عن أم عطية رضي الله عنها قالت: لما قدم رسول الله ﷺ المدينة جمع نساء الأنصار في بيت، فأرسل إلينا عمر بن الخطاب، فقام علينا فرددنا عليه السلام، ثم قال: أنا رسول رسول الله ﷺ إليكن، فقلن: مرحباً برسول الله وبرسول رسول الله ﷺ فقال: «**تبايعنني على أن لا تشركن بالله شيئاً، ولا تسرقن، ولا تزنين... الآية**»، قالت: فقلنا نعم، فمد يده من خارج البيت ومددنا أيدينا من داخل البيت، ثم قال: اللَّهُمَّ اشهد، قالت وأمرنا بالعيدين وأن نخرج فيه الحيض

---

(١) صحيح البخاري رقم (٤٨٧٩)، باب إذا أسلمت المشركة أو النصرانية، مسلم رقم (٣٤٧٠)، كتاب بيعة النساء، عن عائشة رضي الله عنها.

(٢) موارد الظمآن (١/ ٣٤)، رقم (١٤).

والعتق ولا جمعة علينا. . .»[(١)].

عن عائشة ﵂ قالت: جاءت فاطمة بنت عتبة بن ربيعة تبايع النبي ﷺ فأخذ عليها أن لا يسرقن، ولا يزنين. . . الآية، قالت: فوضعت يدها على رأسها حياء، فأعجب النبي ﷺ ما رأى منها، فقالت لها عائشة: قري أيتها الْمَرْأَة فوالله ما بايعنا رسول الله ﷺ إلّا على هٰذا فبايعها بالآية. وعن أبي هريرة ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن بني إسرائيل كانت تسوسهم الأنبياء، كلما مات نبي قام نبي، وإنه ليس بعدي نبي**»، فقال رجل: ما يكون بعدك يا رسول الله؟ قال: «**خلفاء ويكثرون**»، قال: فكيف تأمرنا يا رسول الله؟ قال: «**أدوا بيعة الأول فالأول، وأدوا إليهم ما لهم، فإن الله سائلهم عن الذي لكم**»[(٢)].

وعن عائشة قالت: جاءت هند بنت عتبة بن ربيعة إلى رسول الله ﷺ لتبايعه فنظر إلى يديها فقال: اذهبي فغيري يديك قال فذهبت فغيرتهما بحناء، ثم جاءت إلى رسول الله ﷺ فقال: «**أبايعك على أن لا تشركي بالله شيئاً ولا تسرقي ولا تزني**»، قالت: أو تزني الحرة؟! قال: «**ولاتقتلوا أولادكم خشية إملاق**»، قالت: وهل تركت لنا أولاداً نقتلهم؟! قال: فبايعته، ثم قالت له وعليها سواران من ذهب: ما تقول في هٰذين السوارين؟ قال: «**جمرتين من جمر جهنم**»[(٣)].

وهٰذا الحديث وغيره، إن دلَّ فإنما يدل على مشاركة الْمَرْأَة في البيعة لرسول الله ﷺ وهي من الشئون العامة التي تخص المسلمين، وأثبتت أنها ليست من الوقف على الرجال دون النساء، وفي التعليق على هٰذه البيعة يقول د. أحمد يعقوب العطاوي:

---

(١) موارد الظمآن (١/ ٣٤)، رقم (١٥).

(٢) صحيح ابن حبان (١٠/ ٤١٨)، وفي المجمع: قال الهيثمي: رواه احمد إلّا انه قال عن معمر عن الزهري أو غيره عن عروة ورجاله رجال الصحيح (٣/ ٣٦).

(٣) مجمع الزوائد (٣/ ٣٦).

«إلَّا أنه قد قيل بأن هٰذه البيعة خاصة بالرسول الكريم؛ وذلك لعدم ورود نصوص في مشاركتها في البيعة لخليفة رسول الله الأول أبي بكر الصديق ﷺ، ومن بعده من الخلفاء، ونقول هٰذا ليس بدليل، فالروايات التي نقلت قصة البيعة للخليفة، وإن كانت لم تذكر شيئاً عن مشاركة النساء فيها، فهي أيضاً لم تنص علىٰ منعهن من البيعة، فهي ليس فيها لا نفي ولا إثبات، وذكر بعدها قولاً للسيد محمد صديق القنوجي البخاري ـ عالم من علماء المسلمين بالهند ـ في كتابه حسن الأسوة بما ثبت عن الله ورسوله في النسوة، : إن هٰذه البيعة ثابتة بالسنة في دين الإسلام فمن أنكرها فقد أنكر القرآن، والأمر للوجوب عند الطلب منهن، وهكذا ثبت ذلك في الرجال[١].

وشاركت الْمَرْأَة في البيعة تحت الشجرة ـ شجرة الرضوان ـ في البيعة المعروفة ببيعة الموت، ذلك أن النبي ﷺ حين خرج للحديبية خرج معه من النسوة أربعة هن: زوجه أم سلمة، وأم عمارة، وأم منيع، وأم عامر الأشهلية ﷺ، فلما أرسل المصطفىٰ ﷺ عثمان بن عفان لأهل مكة وأقام ثلاثة أيام بها وأشيع في المسلمين أن عثمان ﷺ قُتل قال ﷺ عند بلوغه ذلك: «لا نبرح حتىٰ نناجز القوم، أي: نقاتلهم، ودعا رسول الله ﷺ الناس إلىٰ البيعة، أي بعد أن قال لهم: إن الله أمرني بالبيعة، عن سلمة بن الأكوع ﷺ قال: بينما نحن جلوس قائلون ـ أي في وقت القيلولة ـ إذ نادىٰ منادي رسول الله ﷺ وهو عمر بن الخطاب ﷺ: أيها الناس البيعة البيعة، نزل الروح القدس فاخرجوا علىٰ اسم الله، فسرنا إلىٰ رسول الله ﷺ وهو تحت شجرة فبايعناه، أي وبايعه الناس علىٰ عدم الفرار، وأنه إما الفتح وإما الشهادة، ولم يتخلف أحد سوىٰ الْجدّ بن قيس[٢].

ونص هٰذه الرواية وغيرها مما ورد في كتب أخرىٰ، يوحي أن النسوة السابق

---

(١) المرأة الداعية في العهد النبوي ص: ٣٤. مكتبة الرشد ـ الرياض ط. الأولى ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م.
(٢) السيرة الحلبية (٢/ ٧٠١)، دار المعرفة ـ بيروت.

ذكرهن بايعن ضمناً مع المسلمين، إذ لم يرد ذكرهن في الاستثناء، ولو أنهن لم يبايعن لنقلت كل الروايات أو إحداها الاستثناء من البيعة، ولأنهن بايعن، امتنع النقيض لذلك، ولا غرابة في بيعتهن على الموت؛ لأنهن كن يشاركن في القتال من قبل ومن بعد. وكان هٰذا مستحيلاً في الجَاهِلِيَّة فماذا يعني هٰذا الوضع؟

● **المُشَارَكَة في العمل الإعلامي دفاعاً عن الإسلام:**

شاركت الْمَرْأَة اجْتِمَاعِياً وإعلامياً في الدفاع عن الإسلام وعن الرسول ﷺ بلسانها ويتمثل ذلك في استخدام الشعر وهو الوسيلة الإعلامية التي كانت موجودة آنذاك . كما شاركت في مدح الرسول ﷺ ، ومدح الإسلام وإظهار محاسنه، ومدحت الصحابة ﷺ وكانت ترثي من مات منهم من الشهداء أو الفضلاء ذوي المناقب العلية، والمآثر النقية.

وأبدأ بذكر الصدّيقة الأديبة أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر ﷺ، فلقد كانت ذواقة للأدب العربي، عالمة بشعره ونثره، متتبعة أخبار شعرائه ومواقفهم، سريعة الاستشهاد بكنوز الأدب فيما يمر بها من أحداث لما حضرت الوفاة الصديق ﷺ قالت:

لَعَمْرُكَ ما يغني الثراء عــن الفتى إذا حشرجت يوما وضاق بها الصدر

فقال لها أبوها لافتا نظرها إلى ما هو أفضل، من الوجهة الإسلامية، ليس هكذا تقولين! قولي: ﴿وَجَاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ ذَلِكَ مَا كُنتَ مِنْهُ تَحِيدُ﴾ [ق: ١٩]. ولما بلغها خبر مقتل علي بن أبي طالب ﷺ قالت:

فألقت عصاها واستقر بها النوى كمـا قرّ عينا بالإيـاب المسافـر!

وعندما قتل أخوها محمد بن أبي بكر ﷺ بمصر، قالت: مقولة شاعر اطلع من أحوال أيتام أخيه على ما ساءه وأنف منه، ثم دعاه التحنن والإشفاق مما يقوله الناس في مجالسهم من أحاديث البر والعقوق، وتصرفهم في صرف المقت إلى

مستحقه، والحمد إلى مكتسبه، إلى أن أمر عبديه الراعيين بإراحة ما ردا إلى فنائه من مسارح إبله عليهم، فاغتاظت امرأته من ذلك وأنكرت فعله، وخوفته في كلامها الفقر وهجرته، فأخذ يقص ما كان بينهما، من تمادي امرأته في الغضب والهجران، واللوم والاحتجاب، وكل ذلك منها في ماله الذي وضعه في موضعه، ومصرفه الذي صرفه، ثم ذكر استهانته بها وبفعلها فقال: إليك فلوميني ما بدا لك. فقال:

رأيت اليتامى لا تسد فقورهم	هدايا لهم في كل قعب مشعب
فقلت لعبدينا أريحا عليهم	سأجعل بيتي مثل آخر معزب
عيالي أحق أن ينالوا خصاصة	وأن يشربوا رنقا إلى حين مكسبي
ذكرت بهم عظام من لو أتيته	حريباً لآساني لدى كل مركب
أخوك الذي إن تدعه لملمة	يجبك وإن تغضب إلى السيف يغضب

والمعنى: اجمعي أمرك واستمري في عتبك وغضبك ما بدا لك، فالرشاد فيما آثرته، والصلاح فيما اخترته. ويعني باليتامى أولاد أخيه المتوفى. ويريد بقوله: رأيتهم لا يسد فقرهم ولا تستقيم أحوالهم، فهم في احتياج أن توجه إليهم هدايا تحمل نحوهم في قعاب مشعوبة. يشير بذلك إلى ما كانت امرأته تتولاه وتأتيه من برهم وتفقدهم قبل ذلك. وفيه إزراء بصنيعها، وبالألبان المنقولة إليهم وظروفها. وجمع الفقور لاختلاف وجوهها.

فقال لعبديه - يعني راعييه - اللذين أمرا بسوق الإبل المردود من المراعي إلى فناء أولاد أخيه حين تذكر بهؤلاء الأولاد أباهم الذي لو أتاه محزوناً مسلوباً، ومتعباً بأعباء الفقر مبهوراً، لضمه لصدره، وشمله ببره، وجعله أسوة نفسه في كل ما أركبه، والمسعف بطلبته عند جميع ما أخطبه؛ لأن الأخ الكامل الأخوة هو الذي يشد الأزر، ويحمي الظهر، وإن دعوته لنائبة تنوب أجابك سريعاً، وإن أعملت سيفك أعمل سيفه معك حثيثاً[1].

(١) شرح ديوان الحماسة (١/ ٣٦١، ٣٦٢).

ومن هؤلاء الشاعرات الإعلاميات الصحابية الجليلة:

ثانيًا: هند بنت أُثاثة - أخت مسطح - في غزوة أحد قتل حمزة ﷺ قتله وحشي، وكان وحشي مملوكا لجبير بن مطعم، وكانت هند بنت عتبة اتفقت معه على قتل الحمزة، ولما وقع شهيدا بقرت هند عن كبده فلاكتها ولم تستطع أن تسيغها فلفظتها، ثم علت على صخرة مشرفة فصرخت بأعلى صوتها فقالت:

نحن جـــزينـاكم بيـــوم بدر ... والحرب بعـد الحرب ذات سعـر
ما كـان عن عتبـة لي من صبـر ... ولا أخي وعـــمـــــه بكـري
شـفـيت نفسي وقـضيت نذري ... شـفـيت وحـشي غليل صـدري
فـشـكر وحـشي علي عـمـري ... حـتى ترم أعظـمي في قـبــري

فأجابتها الصحابية الجليلة، هند بنت أثاثة بن عباد بن عبد المطلب فقالت:

خـــزيت في بـدر وبعـــد بـدر ... يا بنت وقـــاع عظيـم الكـفــر
صـبـحك الله غـداة الفـجـر ... من الهـاشـمـيين الطوال الزهر
بـكل قطاع حـــســام يفــري ... حـمـزة ليـثي وعلى صـقــري
إذ رام شــيب[1] وأبوك غــدى ... فـخـضـبـا منه ضـواحي النحـر

ونذرك السوء فشر نذر[2]

وقالت ترثي النبي ﷺ:

أشــــاب ذؤابي وأذل ركـنـي ... بكاؤك فـاطم الميت الفـقـيـدا
فــأعطيت العطاء فلم تكـدر ... أخــدمت الولائد والعـبـيـدا
وكـنـت مــلاذنـا في كـل لزب ... إذا هبت شــآمـيـــة برودا
وإنـك خــيــر من ركب المطايا ... وأكـرمـهـم إذا نسـبـوا جـدودا!

(١) أرادت شيبة بن ربيعة أبا هند.
(٢) تفسير القرطبي (٤/ ١٨٧).

رســـــول الله فــــارقنـا، وكنـا ترجي أن يـكـون لـنـا خـلـودا
أفـاطم! فـاصـبري فلقد أصابت رزيـئـتـك التـهـائم والنجـودا
وأهل البـــر والأبحـــار طرا فلم تخطيء مـصـيـبـتـه وحـيـدا
وكــان الخـيـر يصبح في ذراه سعـيـد الجد قد ولد السعـودا!

وقالت هند أيضاً:

ألا يـا عـين ابـكـي! لا تملـي فـقــد بكر النعي بمن هويت
وقـد بكر النعي بخـيـر شـخص رسـول الله حـقـا مـا حـيـيـت
ولو عـشـنـا، ونحن نراك فـينا وأمـر الله يتـرك، مـا بكيت
فـقــد بكر النعي بذاك عـمــداً فـقـد عظمت مـصـيـبـة من نعيت
وقـد عظمت مـصـيـبـتـه وجلت وكل الجـهـد بعـدك قـد لقيت
إلى رب الـبـــرية ذاك نـشكـو فـإن الله يعلم مـــا أتيت
أفــاطم! إنه قـــد هـد ركني وقد عظمت مصيبة من رزيت[1]

ثالثا: عاتكة بنت زيد بن عمرو بن نفيل ترثي رسول الله ﷺ:

أمــست مـراكـبـه أوحـشـت وقـد كـان يـركـبـهـا زينهـا
وأمـست تبكي على سـيـد تردد عـبـرتـهـا عـيـنـهـا
وأمـست نسـاؤك مـا تستـفـيق من الحـزن يعـتـادها دينهـا
وأمـست شـواحب مـثل النصـا ل قـد عطلت وكـبـا لونهـا!
يعـالجن حـزنا بعـيـد الذهاب وفي الصـدر مكتنع حـينهـا
يـضـربن بالكف حـر الوجـوه على مـثله جـادها شـونهـا
هو الفـاضل الـسـيـد المصطفى على الحق مـجـتـمـع دينهـا

(١) الطبقات، لابن سعد (٢/ ٣٣١-٣٣٢).

فكيف حياتي بعد الرسول　　وقد حان من ميتة حينها ؟

رابعاً: قالت أم أيمن ترثي النبي ﷺ:

عين جودي ! فإن بذلك للدمـ　　ـع شفاء، فأكثري من البكاء
حين قالوا : الرسول أمسى فقيداً　　ميتاً، كان ذاك كل البلاء !
وابكيا خير من رزئناه في الدنـ　　ـيا ومن خصه بوحي السماء
بدموع غزيرة منك حتى　　قضي الله فيك خير القضاء
فلقد كان ما علمت وصولاً　　ولقد جاء رحمة بالضياء !
ولقد كان بعد ذلك نوراً　　وسراجاً يضيء في الظلماء
طيب العود والضريبة والمعـ　　ـدن والخير خاتم الأنبياء[(١)]

● **الْمُشَارَكَة في طلب العلم ونشره (تعلماً وتعليماً):**

قضية تعليم الْمَرْأَة قضية شائكة وقبل تناولها نقول كيف كان حال العالم قبل الإسلام بالنسبة لتعليم الْمَرْأَة، سقراط يقول: إن الْمَرْأَة ليست معدة إعداداً طبيعياً لكي تفهم شيئاً في العلم ولكنها معدة للمطبخ وتربية الأولاد، وجاء أفلاطون ليعطيها قسطاً من التعليم فقامت عليه الدنيا .

وقام الفيلسوف الساخر «أريستوفان» بتأليف رواية اسمها «النساء المتحذلقات»، وتندَّر فيها على الْمَرْأَة التي نالت قسطاً من التعليم، وجاء بعده موليير الفرنسي وألف رواية اسمها برلمان النساء[(٢)].

ولم يكن لعرب الجزيرة في جاهليتهم حظ مرموق من العلم والثقافة، لذا وصفهم الله في القرآن بالأميين في قوله: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الأُمِّيِّينَ رَسُولاً﴾ [الجمعة: ٢]. ولما جاء الإسلام ورغب في طلب العلم والتعلم، وجعله فريضة على المسلم

(١) الطبقات (٢/ ٣٣٣).
(٢) قضايا المرأة المسلمة، ص ١٤ .

والمُسْلِمَة، وكان من جملة ما نزل من القرآن الكريم خطاب الله تعالىٰ لأمهات المؤمنين بقوله: ﴿وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٤].

وفي تفسيرها يقول الإمام القرطبي: «هٰذه الألفاظ تعطي أن أهل البيت نساؤه، وقد اختلف أهل العلم في أهل البيت من هم فقيل: هم زوجاته خاصة لا رجل معهن وذهبوا إلىٰ أن البيت أريد به مساكن النبي ﷺ لقوله تعالىٰ: ﴿وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾، وقيل: هم علي وفاطمة والحسن والحسين خاصة، والذي يظهر من الآية أنها عامة في جميع أهل البيت من الأزواج وغيرهم، و قوله واذكرن ابتداء مخاطبة الله تعالىٰ؛ أي مخاطبة أمر الله ـ عز وجل ـ أزواج النبي ﷺ علىٰ جهة الموعظة وتعديد النعمة، بذكر ما يتلىٰ في بيوتهن من آيات الله تعالىٰ والحكمة، قال أهل العلم بالتأويل: «آيات الله: القرآن، والحكمة: السُّنَّة»[1].

وكانت بالعمل بهٰذه الآية أمهات المؤمنين ﵅ من أكثر الناس علماً، وكانت أم المؤمنين عائشة أكثرهن علىٰ الإطلاق، وتواترت الآثار في ذكر علمها وتعليمها وفقهها، فبلغت حد الكثرة، فقد ورد أنها روت ألفين ومائتين وعشرة أحاديث[2].

وفي رواية عن سفيان بن عيينة قال: قال الإمام الزهري لو جمع علم عائشة إلىٰ علم جميع أزواج النبي كان علم عائشة ﵂ أكثر[3]، وقال عطاء: «كانت عائشة أفقه الناس وأحسن الناس رأياً في العامة»[4]، وقال الصحابي الجليل أبو موسىٰ الأشعري ﵁: «ما أشكل علينا أصحاب رسول الله ﷺ حديث قط

(١) راجع: التفسير (٨/ ٥٤٥٢ وما بعدها).

(٢) تدريب الراوي (٢/ ٢١٧).

(٣) راجع هٰذه: صفة الصفوة لابن الجوزي (١/ ٣٨٤). وتهذيب سير أعلام النبلاء، د. محمد موسىٰ الشريف (١/ ١٣٠، ١٣١)، ط. الأولىٰ، دار الأندلس الخضراء ـ جدة.

(٤) سير أعلام النبلاء (٢/ ١٥٨).

فسألنا عائشة إلّا وجدنا عندها منه علماً»(١).

وعن مسروق قال: «كانت عائشة ﷺ تحسن الفرائض، والذي لا إله غيره لقد رأيت الأكابر من أصحاب محمد ﷺ يسألونها عن الفرائض»(٢).

إن أم المؤمنين عائشة (الصديقة بنت الصديق) ﷺ حازت هذه المكانة؛ لأنها كانت أولاً صاحبة الحجرة التي كان الوحي ينزل فيها، حيث كان الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة، قالت عائشة: فاجتمع صواحبي إلى أم سلمة، فقلن: يا أم سلمة، والله إن الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة، وإنا نريد الخير كما تريده عائشة، فمري رسول الله ﷺ أن يأمر الناس أن يهدوا إليه حيثما كان أو حيثما دار، قالت: فذكرت ذلك أم سلمة للنبي ﷺ، قالت: فأعرض عني» فلما عاد إليّ ذكرت له ذلك، فأعرض عني، فلما كان في الثالثة ذكرت له، فقال: «يا أم سلمة لا تؤذونني في عائشة، فإنه والله ما نزل علي الوحي وأنا في لحاف امرأة منكن غيرها»(٣).

وثانياً: لأنها كانت معروفة بالحرص على طلب العلم والمعرفة، فكانت من المكثرات الأسئلة للرسول ﷺ في فقه الدين أو الدنيا ومن يراجع كتب المناقب، ويتصفح كتب الحديث يلحظ هذا، وكذلك كتب التفسير يجد فيها شواهد كثيرة من التفسير بالمأثور مروية عنها، دعم بها المفسرون آراءهم واجتهادهم بها.

يليها أم المؤمنين أم سلمة: التي يبلغ مسندها ثلاثمائة وسبعون حديثاً، وهي بهذا من أكثر أمهات المؤمنين حديثاً - يعني رواية للحديث - بعد عائشة، وممن روى عنها من علماء التابعين سعيد بن المسيب، والشعبي» وأبو صالح السمان،

---

(١) حديث صحيح رواه الترمذي في المناقب (٥/ ٧٠٥)، رقم (٣٨٨٣)، وقال الترمذي: «حسن صحيح».

(٢) سنن الدارمي (٢/ ٤٤٢).

(٣) حديث صحيح رواه البخاري في الصحيح باب فضل عائشة (٣/ ١٣٧٦)، رقم (٣٥٦٤).

ومجاهد، ونافع بن جبير بن مطعم، وعطاء بن أبي رباح، وخلق كثير . . . »[1].

ولم يقتصر الأمر على أم المؤمنين عائشة، وأم سلمة، وإنما أمهات المؤمنين كلهن، فأم حبيبة مسندها خمسة وستون حديثاً، وحفصة لها في مسند بقي بن مخلد ستون حديثاً، وميمونة بنت الحارث رضي الله عنها روى عنها ثلاثة عشر حديثاً، وزينب بنت جحش رضي الله عنها، روى عنها أحد عشر حديثاً، وصفية بنت حيي بن أخطب ورد لها عشرة أحاديث، وجويرية لها سبعة أحاديث، وسودة بنت زمعة لها خمسة أحاديث.

ولا يعني ورود هٰذا العدد من الأحاديث المذكورة أن هٰذا علمهن أو انتهى إلى هٰذا، بل علمهن كان أكثر من هٰذا وأشمل، ولكن هٰذا هو المروي عنهن من الحديث المثبت في كتب السنة، وأعتقد أن لو تفحصنا لوجدنا علمهن فاق ما ذكر، فمثلاً عندما تسمع أن أم المؤمنين زينب رضي الله عنها لها أحد عشر حديثاً، هل هٰذا عدد؟ بالطبع لا، فهي وغيرها لم يبت عندها رسول الله فترة أحد عشر ليلة، ولكن هٰذا المروي عنها، أو ما سئلت عنها فأجابت وحفظ مدوناً في الكتب، أو أنها وغيرها كان عندهن علم اشتركن فيه، وكان الجيل كله كذلك فلم يحتج أن يدون هٰذا العلم أو أن يسأل عنه؛ لأن الحاجة لم تكن ماسة لذلك.

ومن نماذج مشاركة سائر النسوة وحرصهن على التعليم والتعلم: ما ورد أن امرأة جاءت إلى رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله ذهب الرجال بحديثك فاجعل لنا من نفسك يوماً نأتيك فيه تعلمنا مما علمك الله. فقال اجتمعن في يوم كذا وكذا في مكان كذا وكذا، فاجتمعن فأتاهنّ رسول الله ﷺ فعلمهنّ مما علّمه الله[2].

وثبت من عدة طرق أن الشفاء بنت عبد الله المهاجرة القرشية علّمت حفصة

(١) سير أعلام النبلاء (٢/ ٢٠٢ ـ ٢١٠).

(٢) رواه البخاري (٦٧٦٦) في تعليم النبي ﷺ، ومسلم (٤٧٦٨) فضل من يموت له ولد.

الكتابة[1].

وجاء في السنة المطهرة ما يحث على التعليم والتأديب كما في قوله ﷺ: **«أيما رجل كانت عنده وليدة فعلمها فأحسن تعليمها، وأدبها فأحسن تأديبها ثم أعتقها وتزوجها فله أجران»**[2].

أما النساء قبل الإسلام أو في بعض الشعوب الأخرى، المعاصرة لحضارة الإسلام في ذلك الْوَقْت، فلم يكن لهن حظ من التعليم أو اهتمام رسمي بذلك.

ويدل على ذلك ما أصدره البرلمان الإنجليزي في عصر هنري الثامن ملك إنجلترا من قرار يحظر على الْمَرْأَة أن تقرأ كتاب العهد الجديد. فأين هذا من وضع الصحابة للمصحف الأول الذي كتب في عهد أبي بكر عند امرأة هي حفصة[3].

وهناك الكثير من الفقيهات والمحدثات والأديبات المسلمات على مر التاريخ الإسلامي. كأمهات المؤمنين، وأم عمار، وأم سليم، وأسماء بنت عميس وغيرهن كثير[4].

ومن النساء من لم تكن عالمة غير أنها عملت على نشر العلم والمساهمة في عملية التعليم وهاتان واقعتان تدلان على هذا أولاهما ما ذكر في خطط الشام في أحداث سنة ٥٨٠هـ وبعدها أن من النساء الخواتين ذوات الأقدار من كانت تأمر ببناء مسجد أو رباط أو مدرسة، وتنفق فيها الأموال الواسعة، وتعين لها من

(١) رواه أبو داود في سننه رقم (٣٨٨٧).

(٢) رواه البخاري رقم (٤٦٩٣)، كتاب اتخاذ السراري ومن أعتق جاريته ثم تزوجها.

(٣) انظر: حقوق المرأة في الإسلام لمحمد رشيد رضا، ص ٤٦. المرأة بين طغيان النظام الغربي ولطائف التشريع الرباني، للبوطي، ص ٨٣ ـ ٨٥. المرأة في الإسلام، لمحمد رشيد رضا، ص١٥. سير أعلام النبلاء (٢/ ٢٠٢ ـ ٢١٠).

(٤) انظر: الطبقات لابن سعد، الجزء الثامن، ففيه كثير من ترجمات من لهن فضل وعلم وسابقة في الإسلام، وكذا الإصابة لابن حجر.

مالها الأوقاف، ومن الأمراء من كان يفعل مثل ذلك، وكان لهم في هـٰذه الطريقة المباركة، مسارعة مشكورة عند الله عز وجل[1].

فانظر كيف كان الإقبال على بناء المدارس والمساجد وما إليها من دور العلم أو الذكر والوَعْظ، هـٰذا الإقبال الذي شمل كل ذي قدرة من ملوك وأمراء ومشاركة واضحة للنساء.

وثانيهما: ما ذكره الشيخ محمد الغزالي عن امرأة شاهدها في بداية حياته اسمها الخازندارة يقول ـ رحمه الله ـ: «أجيال كبيرة من علماء الأزهر الذين تخرجوا في كلية أصول الدين مدينون لامرأة محسنة وقفت مالها لله وأنشأت منه مؤسسات يتفجر الخير منها منذ عشرات السنين وسيبقى كذلك ما شاء الله.

ثم يقول: وأنا واحد من هؤلاء الذين نالهم ذلك العطاء الدافق: فقد انتظمت بين طلاب هـٰذه الكلية من نصف قرن أو يزيد، وتلقيت الدروس من أفواه جملة من أكابر علماء الأزهر، وقادة الفكر الإسلامي، أتيحت لهم فرصة التعليم في قاعات المبنى الذي أنشأته الخازندارة ملحقاً بمسجدها الجامع الفخم، وكانت الدراسة تبدأ أول العام بحفل في المسجد الكبير، ثم يذهب الطلاب إلى صفوفهم، وكانت الكلية للدراسات والشهادات العالية، أما الدراسات الأعلى فكانت تنشأ لها حلق داخل المسجد نفسه، وهي حلقات صغيرة بطبيعتها، وزادت أعداد الطلبة، ثم يذكر الشيخ الغزالي أنها امرأة بألف رجل؛ لأنها لم تكتف بهـٰذا، بل بنت ملجأً للأيتام يؤويهم ويغذيهم ويكسوهم، ورصدت من مالها ما يكفيهم ويسع حاجتهم، ثم بنت مستشفى والحق أن جميع الناس في زمانها دعوا لها لأنها بنت معهداً ومسجداً وملجأً ومستشفى، فأي قلب زكي في صدر هـٰذه الْمَرْأَة التي أقرضت الله قرضاً حسناً، وادخرت عنده ما ينضر وجهها

(١) سلطان العلماء على الجمبلاطي، أحمد محمد حسن ص ٣٠، ٣١، ط. مكتبة الأنجلو المصرية، سنة ١٩٧١م.

يوم تبيض وجوه وتسود وجوه، فرحم الله هـٰذه الْمَرْأَة التي استودعت هـٰذا المال الله، وجاهدت في سبيله بتقديم المال والدواء والعلم والزاد للجياع، وألهم الرجال والنساء الاقتداء بها[1].

● **الْمَرْأَة الْمُسْلِمَة على جبهة القتال في سبيل الله:**

لم يلغ الإسلام شخصية الْمَرْأَة الْمُسْلِمَة، ولم يجعلها كماً مهملاً، أو سقطاً لمتاع، وإنما كان لها دورها المبرز والمؤثر في مجرى الأحداث السِّيَاسِيَّة والْجِهَادية بكل أنواعها لا سيما موقفها على أرض المعركة العسكرية وفي ساح القتال، وعلى الرغم من اتفاق الْفُقَهَاءِ على عدم وجوب الْجِهَاد بالنفس على الْمَرْأَة، لعدم تحملها مشاق الحرب[2]، إلَّا أنه لا تعارض في صدور هـٰذا الحكم من الْفُقَهَاءِ، وما ورد من أحاديث صحيحة، أو مواقف بطولية ذكرت في كتب السيرة، وعلى هـٰذا يُجيب ابن بطال فيقول: «دل حديث عائشة، على أن الْجِهَاد غير واجب على النساء، ولكن ليس في قوله: جهادكن الحج، أنه ليس لهن أن يتطوعن بالْجِهَاد، وإنما لم يكن عليهن واجباً؛ لما فيه من مغايرة المطلوب منهن من الستر ومجانبة الرجال، فلذلك كان الحج أفضل لهن من الْجِهَاد».

وورد في كتب السنة أبواباً تحمل عنوان: باب ما جاء في خروج النساء في الحرب وكانت مشاركتهن أن يسقين الماء ويداوين الجرحى، وفي حديث الربيع كنا نسقي القوم ونخدمهم ونرد القتلى والجرحى إلى المدينة، وفي حديث أم عطية ثم أحمد ومسلم وابن ماجة قالت: غزوت مع رسول الله ﷺ سبع غزوات أخلفهم في رحالهم وأصنع لهم الطعام وأداوي الجرحى وأقوم على الزَّمنى وفي هـٰذه الأحاديث دليل على أنه يجوز خروج النساء في الحرب لهـٰذه المصالح[3].

---

(١) قضايا المرأة ص ٨٥-٨٨.

(٢) من شاء فَلْيراجع كتب الفقه المطولة على المذاهب الفقهية الأربعة.

(٣) فتح الباري (٦/ ٧٦)، وتحفة الأحوذي (٥/ ١٦٤).

وهـٰذه جملة نماذج من مشاركة الْمَرْأَة في القتال مع الرسول ﷺ وصحابته منها:

١ ـ في غزوة أحد: كانت مهمة النسوة مقسمة على النحو التالي:

أ ـ **سقي العطشى من المجاهدين:** عن أنس ﷺ قال: لما كان يوم أحد انهزم الناس عن النبي ﷺ قال: ولقد رأيت عائشة بنت أبي بكر، وأم سليم وإنهما لمشمرتان أرىٰ خدم سوقهما ـ يعني الخلاخيل ـ وقال غيره على متونهما ثم تفرغانه في أفواه القوم ثم ترجعان فتملأنها ثم تجيئان فتفرغانها في أفواه القوم[١].

وقال كعب بن مالك ﷺ: رأيت أم سليم بنت ملحان وعائشة على ظهورهما القرب يحملانها يوم أحد، حمنة بنت جحش تسقي العطشى وتداوي الجرحى، وكانت أم أيمن تسقي الجرحى[٢].

ب ـ **مداواة الجرحى ومواساة المصابين:** عن أنس بن مالك ﷺ قال كان رسول الله ﷺ يغزو بأم سليم، ونسوة من الأنصار معه إذا غزا، فيسقين الماء ويداوين الجرحى[٣].

وأخرج عبد الرزاق عن الزهري: كان النساء يشهدن مع النبي ﷺ المشاهد ويسقين المقاتلة ويداوين الجرحى[٤].

وعن الربيع بنت معوذ قالت: كنا مع النبي ﷺ نسقي القوم، ونداوي الجرحى، ونرد القتلى إلى المدينة، وفي رواية: كنا نغزو مع النبي ﷺ فنسقي القوم ونخدمهم ونرد الجرحى والقتلى إلى المدينة[٥].

---

(١) البخاري كتاب الجهاد رقم (٢٧٢٤).
(٢) المغازي للواقدي (١/ ٢٤٩).
(٣) مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب غزو النساء، رقم ١٨١٠.
(٤) فتح الباري لابن حجر (٦/ ٩٢)، عند حديث رقم ٢٨٨٠.
(٥) البخاري، كتاب الجهاد والسير رقم ٢٨٨٢، ٢٨٨٣.

وعن أبي حازم أنه سمع سهل بن سعد ﷺ وهو يسأل عن جرح رسول الله ﷺ، فقال: أما والله إني لأعرف من كان يغسل جرح رسول الله، ومن كان يسكب الماء وبما دووي، قال: كانت فاطمة ـ عليها السلام ـ بنت رسول الله ﷺ تغسله، وعلي يسكب الماء بالمجن، فلما رأت فاطمة أن الماء لا يزيد الدم إلَّا كثرة، أخذت قطعة من حصير فأحرقتها وألصقتها فاستمسك الدم[1].

جـ ـ الدفاع عن الإسلام ورسوله ﷺ بالسيف:

يوم أحد، لم يقاتل المشركين مثل أم عمارة نسيبة بنت كعب المازنية ﷺ، وهذا ضمرة بن سعيد يحدث عن جدته، وكانت جدته شهدت أحداً تسقي الماء قالت: سمعت النبي ﷺ يقول: «لمقام نسيبة بنت كعب اليوم خير من مقام فلان وفلان» وكان يراها تقاتل يومئذ أشد القتال، وإنها لحاجزة ثوبها على وسطها، حتى جرحت ثلاثة عشر جرحًا، فلما حضرتها الوفاة كنت فيمن غسلها، فعددت جراحها جرحًا جرحًا فوجدتها ثلاثة عشر جرحًا، وكانت تقول: إني لأنظر إلى ابن قمئة وهو يضربها على عاتقها ـ وكان أعظم جراحها، لقد داوته سنة ـ ثم نادى منادي النبي ﷺ إلى حمراء الأسد فشدت عليها ثيابها فما استطاعت من نزف الدم، ولقد مكثنا ليلنا نكمد الجراح حتى أصبحنا، فلما رجع رسول الله ﷺ من الحمراء، ما وصل إلى بيته حتى أرسل إليها عبد الله بن كعب المازني[2] ـ أخو أم عمارة ـ يسأل عنها، فرجع إليه يخبره بسلامتها فسر النبي ﷺ بذلك[3].

وقد علق الدكتور أكرم ضياء العمري على الآثار الدالة على مشاركة النساء في أحد بقوله: وهذه الآثار تدل على جواز الانتفاع بالنساء عند الضرورة لمداواة الجرحى وخدمتهم إذا أمنت فتنتهن مع لزومهن الستر والصيانة، ولهن أن يدافعن

---

(١) البخاري (٣٧٦٧)، ما أصاب النبي ﷺ.

(٢) أخو أم عمارة. انظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي (٢/ ٢٧٨).

(٣) المغازي للواقدي (١/ ٢٦٩، ٢٧٠).

عن أنفسهن بالقتال إذا تعرض لهن الأعداء، مع أن الْجِهَاد فرض على الرجال وحدهم إلَّا إذا داهم العدو ديار المسلمين فيجب قتاله من الجميع رجالاً ونساءً[1].

وأما الأستاذ محمد أحمد باشميل فقال: وقد كانت معركة أحد أول معركة قاتلت فيها الْمَرْأَة الْمُسْلِمَة المشركين في الإسلام، ومن الثابت أن امرأة واحدة فقط اشتركت في هـٰذه المعركة، وهي تدافع عن رسول الله ﷺ، كما أنه من الثابت أيضًا أن الْمَرْأَة التي اشتركت في معركة أحد، لم تخرج بقصد القتال فهي لم تكن مجندة فيها كالرجال، وإنما خرجت لتنظر ما يصنع الناس لتقوم بأي مساعدة يمكنها القيام بها للمسلمين كإغاثة الجرحى بالماء وما شابه ذلك، يضاف إلى هـٰذا أن هـٰذه الْمَرْأَة التي خاضت معركة أحد هي امرأة قد تخطت سن الشباب، كما أنها لم تخرج إلى المعركة إلَّا مع زوجها وابنيها الذين كانا من الجند الذين قاتلوا في المعركة، يضاف إلى هـٰذا الرصيد الهائل الذي لديها من المناعة الخلقية والتربية الدينية، فلا يقاس على هـٰذه الصحابية الجليلة مجندات هـٰذا الزمان اللواتي يرتدين لباس الميدان وعنصر الإغراء والفتنة هو أهم عنصر يتميزن به ويحرصن على إظهاره للرجال فأين الثرى من الثريا؟

كذلك رجال ذلك الْعَصْر لا يقاس عليهم أحد من رجال هـٰذا الزمان من ناحية الشهامة والاستقامة والعفَّة والرجولة، فكل المحاربين الذين اشتركت معهم امرأة في معركة أحد كانوا صفوة الأُمَّة الإسلامية ورمز نبلها وشهامتها وعنوان رجولتها واستقامتها، فلا يصح مطلقًا جعل اشتراك تلك الْمَرْأَة في معركة أحد قاعدة تقاس عليها (من الناحية الشَّرْعِيَّة) إباحة تجنيد الْمَرْأَة في هـٰذا الْعَصْر لتقاتل بجانب الرجل (كعنصر أساسي من عناصر الجيش)، فالقياس في هـٰذه الحالة قياس مع الفارق وهو قياس باطل قطعاً[2].

---

(١) السيرة النبوية الصحيحة (٢/ ٣٩١).

(٢) غزوة أحد، محمد باشميل، ص ١٧١ ـ ١٧٣.

ولا يخفى أن الآثار السابقة ترد على هـٰذا الرأي وترفضه بوجود أم المؤمنين عائشة وغيرها من النسوة السابق ذكرهن، وما حدث بعد ذلك من مشاركات للنسوة في عهد الراشدين ﷺ وهي من الكثرة بمكان، سواء أكانت الْمُشَارَكَة بغرض تعهد الجرحى أم غيرها من أغراض، فالْمُشَارَكَة في حد ذاتها مع الرجال في ساح القتال تلغي كل هـٰذه التأويلات؛ لأنهم في ساح الحرب سواء، مع العلم بأن حال اليوم متغير عن سابقه، فالمستشفيات العسكرية موجودة اليوم في كل دول العالم وبالإمكان مشاركة الْمَرْأَة فيها ولكن هـٰذا لا يمنع من مشاركة الْمَرْأَة في الْجِهَاد إذا ندب لذلك أو طلبت له، مادامت حدود الشرع مرعية ومعتبرة بالاحترام والتقدير والالتزام التام لكل ما أمر به الشرع الحنيف.

وقال ثعلبة بن أبي مالك ﷺ: «إن عمر بن الخطاب قسم مروطًا بين نساء المدينة، فبقي مرط جيد، فقال له بعض من عنده: يا أمير المؤمنين أعط هـٰذا ابنة رسول الله التي عندك، يريدون أم كلثوم بنت علي، فقال عمر ﷺ: أم سليط أحق به من نساء الأنصار ممن بايع رسول الله ﷺ، فإنها كانت تزفر[1] لنا القرب يوم أحد»[2].

٢ ـ في غزوة الأحزاب:

قالت صفية بنت عبد المطلب ـ عمة رسول الله ﷺ و ﷺ ـ كنا يوم الأحزاب في حصن حسان بن ثابت في النساء والصبيان والنبي ﷺ وأصحابه في نحر العدو لا يستطيعون الانصراف إلينا فإذا نفر يدور فقلت لحسان انزل إليه فاقتله فقال ما أنا بصاحب هـٰذا يا بنت عبد المطلب، فأخذت عموداً ونزلت من الحصن فقتلته، قلت: يا حسان انزل فاسلبه فلم يمنعني من سلبه إلَّا أنه رجل، فقال: مالي بسلبه

(١) تزفر: تحمل القرب مملوءة بالماء.
(٢) البخاري كتاب المغازي رقم ٤٠٧١.

حاجة يا ابنة عبد المطلب، قالت فنزلت فسلبته[1].

٣ ـ الغزو في البحر:

بوب الإمام البخاري في صحيحه باباً تحت هـٰذا العنوان (باب غزو الْمَرْأَة في البحر) وساق تحته هـٰذا الحديث: عن عبد الله بن عبد الرحمن الأنصاري قال سمعت أنسا ﷺ يقول ثم دخل رسول الله ﷺ على ابنة ملحان فاتكأ عندها ثم ضحك فقالت لم تضحك يا رسول الله؟! فقال: ناس من أمتي يركبون البحر الأخضر في سبيل الله مثلهم مثل الملوك على الأسرة، فقالت: يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم، قال: اللَّهُمَّ اجعلها منهم، ثم عاد فضحك! فقالت له: مثل أو م ذلك؟ فقال لها مثل ذلك، فقالت: ادع الله أن يجعلني منهم، قال: أنت من الأولين، ولست من الآخرين، قال: قال أنس: فتزوجت عبادة بن الصامت؛ فركبت البحر مع بنت قرظه فلما قفلت ركبت دابتها فوقصت بها فسقطت عنها فماتت.

٤ ـ قرعة الرسول ﷺ بين نسائه:

فعن أم المؤمنين عائشة ﷺ قالت: كان النبي ﷺ إذا أراد أن يخرج ـ يعني للغزو ـ أقرع بين نسائه فأيتهن يخرج سهمها خرج بها النبي ﷺ فأقرع بيننا في غزوة غزاها فخرج فيها سهمي فخرجت مع النبي ﷺ بعد ما أنزل الحجاب[2].

من خلال ذكر هـٰذه النماذج، نقرر أن الإسلام لم يحكم على الْمَرْأَة بالسجن المؤبد في بيتها ولم يقم حولها التحصينات القوية المانعة من الحركة والعمل خارج البيت كما قال البعض، فها هي الْمَرْأَة شاركت الرجل في الارتقاء بالمجتمع والوقوف معه في خندق واحد في اتجاه البناء والتعمير والدفاع عن الوطن مما يؤكد أهمية الْمُشَارَكَة في العمل الْجِهَادي وإصلاح المجتمع سِيَاسِيَاً أو اجْتِمَاعِيَاً

(١) تفسير القرطبي (١٤/ ١٣٥).
(٢) صحيح البخاري كتاب الجهاد رقم (٢٧٢٣).

ودعوياً.

- **مشاركة الْمَرْأَة في الاستقبالات العامة:**

برز دور الْمَـرْأَة ومـشـاركـتـهـا في العـديد من المواقف الْمُـهِـمَّة في الدولة الإسلامية، وروت لنا كتب الصحاح والسيرة النبوية الكثير من المواقف التي تؤكد هـٰذه الْمُشَارَكَة، في بداية الدعوة أو بعد الهجرة إلى المدينة المنورة ومن هـٰذه النماذج ما يلي:

- **استقبال الأنصار لرسول الله ﷺ في حادث الهجرة:**

لما سمع المسلمون بالمدينة بمخرج رسول الله ﷺ من مكة، كانوا يغدون كل غداة إلى الحرة، فينتظرون حتى يردهم حر الظهيرة، فانقلبوا يوماً بعد ما أطالوا انتظارهم، فلما أووا إلى بيوتهم أوفى رجل من يهود على أُطُم من آطامهم لأمر ينظر إليه، فبصر برسول الله ﷺ وأصحابه مبيضين يزول بهم السراب[1]، فلم يملك اليهودي أن قال بأعلى صوته: يا معاشر العرب، هـٰذا جدكم[2] الذي تنتظرون، فثار المسلمون إلى السلاح فتلقوا رسول الله ﷺ بظهر الحرة.

وعند وصوله ﷺ إلى المدينة أخذ أهل المدينة يقولون: «جاء نبي الله، جاء نبي الله ﷺ فأشرفوا ينظرون ويقولون: جاء نبي الله، جاء نبي الله».

فكان يوم فرح وابتهاج لم تر المدينة يوماً مثله، ولبس الناس أحسن ملابسهم كأنهم في يوم عيد، وكان حقًّا يوم عيد؛ لأنه اليوم الذي انتقل فيه الإسلام من ذلك الحيز الضيق في مكة إلى رحابة الانطلاق والانتشار بهـٰذه البقعة المباركة المدينة، ومنها إلى سائر بقع الأرض.

روى الإمام مسلم بسنده قال: «عندما دخل رسول الله ﷺ المدينة، صعد

---

(١) السراب: أي يزول بهم السراب عن النظر بسبب عروضهم له.
(٢) جدكم: حظكم وصاحب دولتكم، الذي تتوقعونه.

الرجال والنساء فوق البيوت، وتفرق العلماء والخدم في الطرق ينادون: «يا محمدُ، يا رسول الله، يا محمد، يا رسول الله»[1].

ولما قدم ﷺ المدينة جعل النساء والصبيان يقلن: طلع البدر علينا من ثنيات الوداع وجب الشكر علينا ما دعا لله داع[2]، فأقبل رسول الله ﷺ وصاحبه بين أظهرهم، فخرج أهل المدينة حتى إنَّ العواتق لفوق البيوت يتراءينه يقلن: أيهم هو؟ أيهم هو؟ فما رأينا منظراً شبيهاً به يومئذ.

وعن أنس رضي الله عنه قال: «قدم رسول الله ﷺ المدينة، فلما دخل المدينة جاءت الأنصار برجالها ونسائها، فقالوا: إلينا يا رسول الله فقال: «**دعوا الناقة فإنها مأمورة**»، فبركت على باب أبي أيوب قال: فخرجت جوار من بني النجار يضربن بالدفوف وهن يقلن:

نحن جوار من بني النجار ... يا حبذا محمد من جــار

فخرج إليهم رسول الله ﷺ فقال: «أتحبوني؟» فقالوا: إي والله يا رسول الله قال: «**وأنا والله أحبكم، وأنا والله أحبكم، وأنا والله أحبكم**»[3].

* **استقبال الرسول ﷺ عند رجوعه من الغزو:**

كانت هناك مشاركات بارزة لِلْمَرْأَةِ الْمُسْلِمَةَ في الاستقبالات العامة وبخاصة وقت رجوع الرسول ﷺ وصحابته من الغزو والْجِهَاد في سبيل الله تعالى ومن هذه المواقف التاريخية المروية في كتب الصحاح والسيرة والتاريخ ما يلي:

غزوة أحد وكانت فيها جملة مواقف ومشاركات برز فيها حضور الْمَرْأَة الْمُسْلِمَة، منها:

أ ـ **صفية بنت عبد المطلب** رضي الله عنها: لما استُشهد أخوها حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه

---

(١) مسلم، كتاب الزهد والرقائق باب حديث الهجرة، رقم (٢٠٠٩).
(٢) دلائل النبوة للبيهقي (٢/ ٣٦٤)، رقم (٧٦٤)، وانظر: السيرة النبوية لابن كثير (٢/ ٢٦٩).
(٣) دلائل النبوة للبيهقي (٢/ ٣٦٧)، رقم (٧٥٥).

وجاءت لتنظر إليه وقد مثل به المشركون؛ فجدعوا أنفه وبقروا بطنه، وقطعوا أذنيه ومذاكيره، قال رسول الله ﷺ لابنها الزبير بن العوام: «القها فأرجعها، لا ترىٰ ما بأخيها» فقال لها: يا أمّه، إن رسول الله ﷺ يأمرك أن ترجعي، قالت: ولم؟ وقد بلغني أنه قد مُثل بأخي، وذلك في الله، فما أرضانا بما كان من ذلك، لأحتسبن ولأصبرن إن شاء الله.

فلما جاء الزبير بن العوام ﷺ إلىٰ رسول الله فأخبره بذلك، قال: «خلِّ سبيلها» فأتته فنظرت إليه، فصلت عليه واسترجعت[1]، واستغفرت له[2]، وفي هـٰذا الموقف إضافة لِلْمُشَارَكَةِ العامة، من الصبر والشجاعة وقوة الاحتمال واحتساب الأجر عند الله تعالىٰ ما فيه، مما لا يخفىٰ علىٰ الدعاة العاملين والقادة المصلحين من النساء والرجال المجددين.

ب ـ **حمنة بنت جحش** ﷺ: لما فرغ رسول الله ﷺ من دفن أصحابه ﷺ ركب فرسه وخرج المسلمون حوله راجعين إلىٰ المدينة، فلقيته حمنة بنت جحش، فقال لها رسول الله ﷺ: يا حمنة: «**احتسبي**»، قالت: مَنْ يا رسول الله؟ قال: «**أخوك عبد الله بن جحش**»، قالت: إنا لله وإنا إليه راجعون، غفر الله له، هنيئاً له الشهادة، ثم قال لها: «**احتسبي**»، قالت: من يا رسول الله؟ قال: «**خالك حمزة بن عبد المطلب**»، قالت: إنا لله وإنا إليه راجعون، غفر الله له، هنيئاً له الشهادة، ثم قال لها: «**احتسبي**» قالت: من يا رسول الله؟ قال: «**زوجك مصعب بن عمير**»، قالت: واحزناه، وصاحت وولولت، فقال رسول الله ﷺ: «**إن زوج المَرْأة منها لبمكان**» لما رأىٰ من تثبتها علىٰ أخيها وخالها، وصياحها علىٰ زوجها، ثم قال لها: «**ولِمَ قلت هذا؟**»، قالت: يا رسول الله، ذكرت يتم بنيه فراعني، فدعا لها رسول الله ﷺ، ولولدها أن يحسن الله تعالىٰ عليهم من الخلف[3].

---

(١) استرجعت، قالت: إنا لله وإنا إليه راجعون.

(٢) انظر: السيرة النبوية لابن هشام (٣/١٠٨).

(٣) انظر: البداية والنهاية (٤/٤٧).

والشاهد من هـٰذا الموقف ـ بعيداً عن أحداثه ـ: أن الْمَرْأَة خرجت لتشارك في استقبال المسلمين العائدين من الْجِهَاد في سبيل الله، ولم تجلس في بيتها، وتنتظر من يطرق عليها بابها فيخبرها خبر خالها أو زوجها، ولم تذهب لتسأل أحداً من أقاربها في داره بل خرجت في الطريق العام لتسأل رسول الله ﷺ أو تسأل أحد الناس الذين شاركوا في المعركة أو تستقبل هي زوجها وأقاربها.

جـ ـ **امرأة من بني دينار** رضي الله عنها: قال سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه: مر رسول الله ﷺ بامرأة من بني دينار، وقد أصيب زوجها وأخوها وأبوها مع رسول الله ﷺ بأحد، فلما نعوا لها قالت: فما فعل رسول الله ﷺ؟ قال: خيراً يا أم فلان، هو بحمد الله كما تحبين، قالت: أرونيه حتى أنظر إليه، فأشير لها إليه، حتى إذا رأته قالت: كل مصيبة بعدك جلل[1]، تريد صغيرة، وهكذا يفعل الإيمان في نفوس المسلمين.

د ـ **أم سعد بن معاذ** (كبشة بنت عبيد الخزرجية) رضي الله عنها: خرجت تعدو نحو رسول الله ﷺ، ورسول الله ﷺ واقف على فرسه، وسعد بن معاذ آخذ بعنان فرسه، فقال سعد: يا رسول الله، أمي، فقال رسول الله: **«مرحبًا بها»**، فدنت حتى تأملت رسول الله فقالت: أما إذا رأيتك سالمًا، فقد أشوت[2] المصيبة، فعزاها رسول الله ﷺ بعمرو بن معاذ ابنها، ثم قال: **«يا أم سعد، أبشري وبشري أهليهم أن قتلاهم قد ترافقوا في الجنة جميعًا، وهم اثنا عشر رجلاً، وقد شفعوا في أهليهم»**، قالت: رضينا يا رسول الله، ومن يبكي عليهم بعد هـٰذا؟ ثم قالت: ادع يا رسول الله لمن خُلفوا. فقال رسول الله ﷺ: **«اللَّهُمَّ أذهب حزن قلوبهم، واجبر مصيبتهم، وأحسن الخلف على من خُلفوا»**[3].

---

(١) انظر: البداية والنهاية (٤/ ٤٨).

(٢) **أشوت**: صارت صغيرة خفيفة.

(٣) مغازي الواقدي (١/ ٣١٥، ٣١٦).

* ولما رجع ﷺ من غزوة تبوك: استقبله الرجال والنساء والعواتق والولائد العواتق: جمع عاتق وهي الشابة أول ما تدرك، وقيل: هي التي لم تبن من والدتها ولم تزوج وقد أدركت وشبت.

وعن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال رجع رسول الله ﷺ من بعض مغازيه فجاءت جارية سوداء فقالت يا رسول الله إني نذرت إن ردك الله سالماً أن أضرب على رأسك بالدف فقال رسول الله ﷺ إن نذرت فافعلي وإلا فلا قالت إني كنت نذرت فقعد رسول الله ﷺ وضربت بالدف وقالت:

أشرق البدر علينا ... من ثنيات الوداع
وجب الشكر علينا ... ما دعا لله داع[1]

الثنيات: جمع ثنية وثنية الوداع بفتح الواو هي ثنية مشرفة على المدينة يطؤها من يريد مكة، وقيل: من يريد الشام واختلف في تسميتها بذلك فقيل: لأنَّها موضع وداع المسافرين من المدينة إلى مكة، ووجه الجمع أن كلتا الثنيتين تسمى بثنية الوداع[2].

● **حضورها الاجتماعات الاستثنائية والمُهِمَّة:**

من المعلوم سلفاً أن الرسول ﷺ كان إذا حدث حادث مهم من نزول وحي أو حضور خطب كإغارة عدو أو رأى ﷺ جمع الناس لتنبيههم على مسألة أو حكم جديد أو غير ذلك ينادي على المسلمين، فيقبل الجميع إلى المسجد، ليستمعوا لما استجد من أمور، وكانت هذه الطريقة أو الوسيلة الدعوية تقوم مقام وسيلة الإعلام العام في الْوَقْت الْحَاضِر، حتى يسهل عليهم آنذاك تبليغ البيان النبوي للأمة، المتعلق بأمور حياتهم اليومية، أو المستجدات التشريعية.

---

(١) موارد الظمآن (١/ ٤٩٣).

(٢) سبل الهدى والرشاد (٣/ ٢٧١، ٣٩٠).

فيصعد ﷺ المنبر أو يقف يخطب الناس أو يوجههم بما يجب عليهم، والرسول ﷺ والحال كذلك هو رأس الدولة وكانت النسوة تعتبر النداء موجه لهن مثل الرجال سواء بسواء؛ لأن تكليف الشرع لهم جميعاً كان تكليفاً واحداً والخطاب في معظم حالاته كان للرجال والنساء، وعليه فهي أمام نداء الرسول ﷺ على الصحابة مأمورة بالاستجابة وتلبية النداء عملاً بقول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤].

ومسؤولة مسؤولية فردية أو جماعية عن هذا؛ لذلك كانت تسرع إلى مثل هذه الاجتماعات مثلها في الاستجابة مثل الرجل، وقد عبرت لنا أم المؤمنين أم سلمة ﵂ عن هذا المعنى أصدق تعبير إذ قالت في حوار لها مع جارية لها: فكانت تحدث أنها سمعت النبي ﷺ يقول على المنبر وهي تمشط شعرها: (أيها الناس. . . !!)، فقالت لماشطتها التي تمشط شعرها: استأخري ـ ابتعدي ـ عني. . . قالت أم بركة: قالت الجارية: إنما دعا الرجال ولم يدع النساء. . قالت ـ أم سلمة ـ: أنا من الناس. . . !!![1].

والشاهد من هذا الموقف: أن أم المؤمنين ﵂ استشعرت مسؤليتها في الخطاب، وأن الخطاب مُوجَّه لها مع أنه كان خطاباً عاماً لم يتوجه لفرد بعينه، بل إنها تركت ما يشغل النساء كثيراً وهو الاهتمام بمظهرها وزينتها، وهي من هي إنها زوجة رسول الله ﷺ وكانت تستطيع بعد عودته ﷺ إلى بيته أن تسأله لماذا جمعت الناس يا رسول الله فيجيبها، ولكنه استشعار المسئولية في حضور اللقاءات العامة والنداءات الْمُهِمَّة والطارئة!! وعليه توجهت مسرعة لتسمع ما جد من أمور فتشارك في السماع أو تكون من أول من ينفذ التكليف فلا تتكاسل أو تتأخر، أو تبدي رأيها مشاركة إذا كان الأمر يحتاج لإبداء رأي.

وقول أم المؤمنين ﵂ موافق للمفهوم من قول الله تعالى في صدر سورة

(١) التراتيب الإدارية، للكتاني (١/ ٢٩٠ـ ٢٩٣).

النسـاء ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً ﴾، فنداء الله على الناس، ثم بيان النوع المكون من الذكر والأنثى بعد ذلك، يحمل هذا المعنى الذي بينته أم المؤمنين أم سلمة ﵂.

ولا يخفى أن هـذا لم يكن مقتصراً على أم المؤمنين أم سلمة فهـذه فاطمة بنت قيس القرشية، من المهاجرات الأول وكانت ذا عقل راجح وهي زوجة أسامة ابن زيد ﵄ وفي بيتها اجتمع الستة أهل الشورى لما استشهد عمر ﵁ وخطبوا خطبهم، هـذه الصحابية الجليلة ﵂ لما نادى المنادي تحدث فتقول: فَلَمَّا انْقَضَتْ عِدَّتِي سَمِعْتُ نِدَاءَ الْمُنَادِي مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُنَادِي الصَّلاةَ جَامِعَةً فَخَرَجْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَصَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكُنْتُ فِي صَفِّ النِّسَاءِ الَّتِي تَلِي ظُهُورَ الْقَوْمِ فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلاتَهُ جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَقَالَ: **«لِيَلْزَمْ كُلُّ إِنْسَانٍ مُصَلاهُ»**، ثُمَّ قَالَ: **«أَتَدْرُونَ لِمَ جَمَعْتُكُمْ؟»**، قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. . . » الحديث.

وفي رواية أخرى قَالَتْ: «فَنُودِيَ فِي النَّاسِ إِنَّ الصَّلاةَ جَامِعَةً قَالَتْ: فَانْطَلَقْتُ فِيمَنْ انْطَلَقَ مِنْ النَّاسِ، قَالَتْ: فَكُنْتُ فِي الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ مِنْ النِّسَاءِ وَهُوَ يَلِي الْمُؤَخَّرَ مِنْ الرِّجَالِ قَالَتْ فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَخْطُبُ، فَقَالَ: «إِنَّ بَنِي عَمٍّ لِتَمِيمٍ الدَّارِيِّ رَكِبُوا فِي الْبَحْرِ . . . »، وَسَاقَ الْحَدِيثَ وَزَادَ فِيهِ: قَالَتْ: فَكَأَنَّمَا أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَهْوَى بِمِخْصَرَتِهِ إِلَى الأَرْضِ وَقَالَ: هَذِهِ طَيْبَةُ يَعْنِي الْمَدِينَةَ[1].

- **حماية المرأة وإعطائها الأمن والأمان:**

ومن النصوص الشاهدة على بروزهذا الأثر وتحقق صورة الإنصاف فيه (أن أبا بكر الصديق ﵁ بعث جيوشا إلى الشام فخرج يمشي مع يزيد بن أبي سفيان

(١) صحيح مسلم (١٤/١٧٨)، رقم (٥٢٣٥). ودلائل النبوة للبيهقي (١/٦٧).

وكان أمير ربع من تلك الأرباع، فزعموا أن يزيد قال لأبي بكر الصديق ﷺ: إما أن تركب وإما أن أنزل فقال له أبو بكر ﷺ ما أنت بنازل ولا أنا براكب إني أحتسب خطاي هذه في سبيل الله، ثم قال أبو بكر: . . . وإني موصيك بعشر: لا تقتلن امرأة ولا صبيا ولا كبيرا هرما ولا تقطعن شجرا مثمرا ولا تخربن عامرا ولا تعقرن شاة ولا بعيرا إلَّا لمأكله ولا تحرقن نخلا ولا تغرقنه ولا تغلل ولا تجبن)[(1)].

ولا شك أن هذا الذي أوصى به الصديق أسامة مما تعلمه الصديق من الرسول ﷺ.

لقد كانت أول وصية من الصديق لقائد ربع من الأرباع أن لا يقتل امرأة فأين هذه الوصية من الواقع الذي تعيشه أمتنا الآن وما موقف من ينادون بتحرير الْمَرْأَة ويطالبون بحقوق الْمَرْأَة على جميع الأصعدة وفي شتى المؤتمرات من هذه الكلمة الجامعة.

هذا بالنسبة لحماية الْمَرْأَة أما بالنسبة لإعطائها الأمان فقد بوب أبو داود في سننه باباً بعنوان: (باب في أمان الْمَرْأَة) وذكر فيه حديثين **أحدهما**: عن ابن عباس قال: حدثتني أم هانيء بنت أبي طالب أنها أجارت رَجُلاً من المشركين يوم الفتح فأتت النبي ﷺ فذكرت له ذلك فقال، قد أجرنا من أجرت وأمنا من أمنت، **وثانيهما**: عن أم المؤمنين عائشة ﷺ: «إن كانت الْمَرْأَة لتجير على المؤمنين فيجوز»[(2)]، وفي هذا دلالة على إنصاف الْمَرْأَة في الجيل الراشد والاهتمام بها من صحابته ﷺ

وأخيراً، فالدعاة تحرير الْمَرْأَة والمطالبة بحقوقها السِّيَاسِيَّة، ومشاركتها الاجْتِمَاعِيَّة هل لكم -خاصة المسلمين منهم- إلى ما سبق إليه أجدادكم في عصر

(1) الموطا رقم (٨٥٨)، باب النهي عن قتل النساء، وسنن البيهقي (٩/ ٨٩).
(2) (٢/ ٨٤)، واللفظ له، والبيهقي في سننه (٨/ ١٩٤).

صدر الإسلام وفي فترة الخلافة الراشدة على وجه التحديد ففيها الغنية عما تنادون به وتحاكون به الغرب أو الشرق، إن الأُمَّة لو رجعت لإسلامها ونظرت في تاريخ رجالاته لاستراحت من كثير من الشرور والمتاعب ولما تجشمت الصعاب جرياً وراء هـٰذا أو ذاك، ففي ديننا وتاريخ تطبيقه الأول الغنية بدلاً من هـٰذا أو ذاك وفيه تحصي البشرية الثواب وتنال مرضاة رب الأرباب سبحانه وتعالى.

الخدمات الفندقية الإسلامية وإقامة دور ضيافة والإنفاق عليها: كانت عند العرب ظاهرة ضيافة الغريب وإكرام الضيف، من مظاهر الكرم الذي اشتهر به العرب وعرفوا به، وكانت هـٰذه الضيافة تحل محل الفنادق التي عرفت في زماننا هـٰذا، غير أنها في القديم نحت منحى جديداً هو المنحى المؤسسي، الذي ارتبط بقيام الدولة الإسلامية، وإنشاء الصفة التي سبق الحديث عنها، وجعلها ضيافة للمهاجرين ممن لم يصطحبوا أسرهم معهم، أو من لا عريف له، أو العزاب منهم أو الغرباء، كانت مبادرة من الدولة الممثلة في شخص الرسول ﷺ ومحفزاً للآخرين، وكانت الْمَرْأَةُ الْمُسْلِمَةَ تشعر بمسؤوليتها كذلك، لذلك بادرت بعض الصحابيات إلى الإسلام في مشروعات الدولة الإسلامية الناشئة وقامت بتنفيذها بحسب الطاقة والقدرة المادية، وتجلى ذلك واضحاً في عام الوفود حين أقبلت القبائل إلى المدينة لإعلان إسلامها وولائها للدولة الإسلامية، ومن الصحابيات المتبرعات بدور الضيافة والإنفاق عليها ما يلي:

أ ـ **دار أم شريك الأنصارية:** قَالَ رسول الله ﷺ لفاطمة بنت قيس: «انْتَقِلِي إِلَى أُمِّ شَرِيكٍ»، وَأُمُّ شَرِيكٍ هـٰذه كانت امْرَأَةٌ غَنِيَّةٌ مِنَ الأَنْصَارِ عَظِيمَةُ النَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَنْزِلُ عَلَيْهَا الضِّيفَانُ فَقُلْتُ. . . (١).

ب ـ **دار رملة بنت الحارث:** لما قفل رسول الله ﷺ راجعاً من غزوة تبوك، أتاه وفد بني فزارة بضعة عشر رَجُلاً فيهم خارجة بن حصن، والحر بن قيس وهو

(١) صحيح مسلم (١٤/١٧٨)، رقم (٥٢٣٥).

أصغرهم، ابن أخي عيينة بن حصن، فنزلوا في دار رملة بنت الحارث من الأنصار، وقدموا على إبل صغار عجاف وهم مسنتون، فأتوا رسول الله ﷺ مقرين بالإسلام، فسألهم رسول الله ﷺ عن بلادهم، فقالوا: يا رسول الله، أسنتت بلادنا، وأجدب جنابنا، وحربت عيالنا، وهلكت مواشينا، فادع ربك أن يغيثنا... » الحديث.

وَذَكَرَ ابن حجر أَنَّ اسْمهَا رَمْلَة بِنْت الْحَارِث بْن ثَعْلَبَة بْن الْحَارِث بْن زَيْد وَهِيَ مِنْ الأَنْصَار ثُمَّ مِنْ بَنِي النَّجَّار وَلَهَا صُحْبَة وَتُكَنَّى أُمّ ثَابِت، وَكَانَتْ زَوْج مُعَاذ بْن عَفْرَاء الصَّحَابِيّ الْمَشْهُور، وقال فَكَلام ابْن سَعْد يَدُلّ عَلَى أَنَّ دَارهَا كَانَتْ مُعَدَّة لِنُزُولِ الْوُفُود، فَإِنَّهُ ذَكَرَ فِي وَفْد بَنِي مُحَارِب وَبَنِي كِلاب وَبَنِي تَغْلِب وَغَيْرهمْ أَنَّهُمْ نَزَلُوا فِي دَار بِنْت الْحَارِث، وَكَذَا ذَكَرَ اِبْن إِسْحَاق أَنَّ بَنِي قُرَيْظَة حُبِسُوا فِي دَار بِنْت الْحَارِث[1]، وشواهد السيرة النبوية تدلُّ على أنها استقبلت أكثر من وفد من الرجال والنساء، ففي أحداث يهود بني قريظة والنزول على حكم الله تعالى - متمثلاً في حكم سعد بن معاذ - فيهم حُبس نساء اليهود في دارها ودار أسامة بن زيد وكان عددهن خمسمائة.

وقد تميزت دارها بالسّعة، وقالوا: كان فيها حديقة واسعة فيها نخيل، وكانت تتسع لأعداد كبيرة من الضيوف؛ لأنها اتخذت سجناً وقد نزلت فيها وفود كثيرة منها على سبيل المثال:

- وفد سلامان سبعة أفراد.
- وفد كلاب ثلاثة عشر فرداً.
- وفد مرة ثلاثة عشر فرداً.
- وفد فزارة.

(١) فتح الباري (١٢/ ١٩٣)، رقم (٤٠٢٨).

- وفد عبد قيس.
- وفد تيم.
- وفد حنيفة.

القيام بأنشطة إنتاجية ومهنية خادمة للمجتمع: إن محور النشاط الاجْتِمَاعِيّ والخدمي يتمثل في المهن التي يحتاجها المجتمع، وكان نساء المسلمين في الصدر الأول يقمن بعدة أنشطة متنوعة تخدم البيئة الإسلامية، ويسهمن من خلالها في تنمية وتمويل الأعمال الاجْتِمَاعِيَّة، فضلاً عن اكتسابهن الخبرات المتنوعة، وتنظيفا لأوقاتهن في أمر نافع للمجتمع المسلم واستغلال طاقات المسلمات في خدمة المجتمع والمجالات التي استطعت حصرها هي:

الغزل والنسج: وهو عبارة عن صناعة الخيوط من الصوف والتي تصير فيما بعد نسيجاً أو ملابس وأقمشة يستفيد منها الجميع في شتى الأغراض ووردت عدة أحاديث منها الضعيف والقيل منها في درجة الحسن غير أن كثرتها تدل على وجود هذه الصناعة ولكن لا تعطي درجة إعطاء الأحكام؛ لأن في الحديث أحكاماً يترتب عليها حقوقاً، غير الغزل.

منها: ما وردَ عن سهل بن سعد أن امرأة جاءت ببردة ـ وهي الشملة منسوج في حاشيتها ـ إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، إني نسجت هذه بيدي أكسوكها، فأخذها رسول الله ﷺ محتاجًا إليها، فخرج إلينا وإنها لإزاره[1].

عن حَشْرَجُ بْنُ زِيَادٍ عَنْ جَدَّتِه أُمِّ أَبِيه أَنَّـهَا خَرَجَتْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ خَيْبَرَ سَادِسَ سِتِّ نِسْوَةٍ، فَبَلَغَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَبَعَثَ إِلَيْنَا فَجِئْنَا فَرَأَيْنَا فِيه الْغَضَبَ فَقَالَ: «مَعَ مَنْ خَرَجْتُنَّ وَبِإِذْنِ مَنْ خَرَجْتُنَّ؟»، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، خَرَجْنَا نَغْزِلُ الشَّعَرَ وَنُعِينُ بِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَعَنَا دَوَاءُ الْجَرْحَى وَنُنَاوِلُ السِّهَامَ وَنَسْقِي السَّوِيقَ

(١) رواه البخاري في البرود والحبرة والشملة، رقم (٥٣٦٣).

فَقَالَ: «فَمَنْ حَتَّى إِذَا فَتَحَ اللهُ عَلَيْهِ خَيْبَرَ أَسْهَمَ لَنَا كَمَا أَسْهَمَ لِلرِّجَالِ»، قَالَ: قُلْتُ لَهَا: يَا جَدَّةُ، وَمَا كَانَ ذَلِكَ؟ قَالَتْ: تَمْراً»[1].

- **القيام بالصناعات اليدوية (دبغ الجلود):**

وكانت زينب أم المؤمنين صناع اليدين، تدبغ وتخرز وتتصدق بما تكسبه كله على المساكين، ومعنى صَنَاعِ الْيَدَيْنِ: أَيْ تَصْنَعُ بِالْيَدَيْنِ وَتَكْسِب، وَهَـٰذَا اللَّفْظ مِمَّا يَسْتَوِي فِيهِ الْمُذَكَّرُ وَالْمُؤَنَّث، يُقَال: رَجُلٌ أو امرأةٌ صَنَاعُ اليد أو اليدين إِذَا كَانَ لَهُمَا صَنْعَةٌ يَعْمَلانِهَا بِأَيْدِيهِمْ وَيَكْسِبَانِهَا.

وأخبر عنها النبي ﷺ بأنها أطول زوجاته يداً، من أجل كثرة تصدقها، لذا ورد عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: تتبعني أطولكن يداً، قالت عائشة رضي الله عنها: فكنا إذا اجتمعنا بعد وفاة رسول الله ﷺ نمد أيدينا في الحائط نتناول فلم نزل نفعل ذلك حتى توفيت زينب بنت جحش رضي الله عنها، وكانت امرأة قصيرة ولم تكن أطولنا. قالت: فعرفنا أن النبي ﷺ أراد بطول اليد: الصدقة. قالت: وكانت امرأة صَنَّاع اليدين، كانت تعمل وتتصدق به في سبيل الله عز وجل[2].

وكذلك كانت زينب امرأة عبد الله بن مسعود صناع اليدين تصنع الشيء ثم تبيعه، فلم يكن لعبد الله مال ولا لولده، والمعهود في نساء العرب النسج وما أشبهه يشبه نسج الحصير. والصنع: إجادة الفعل وليس كل صنع فعلاً؛ ولا يقال صنعٌ بفتحتين؛ إلَّا للرجل الحاذق المجيد؛ ولا صناع، بالفتح، إلَّا لامرأة تتقن ما تعمله ضد الخرقاء.

---

(١) سنن أبي داود (٧/ ٣٦٣)، رقم (٢٣٥٣)، السنن الكبرى للبيهقي (٦/ ٣٣٣)، وهو منقطع نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية (٨/ ٢٣٥)، وَجَدَّةُ حَشْرَجٍ هِيَ أُمُّ زِيَادٍ الأَشْجَعِيَّةُ وَذَكَرَ الْخَطَّابِيُّ أَنَّ الأَوْزَاعِيَّ، قَالَ: يُسْهَمُ لَهُنَّ، قَالَ: وَأَحْسَبُهُ ذَهَبَ إِلَى هَذَا الْحَدِيث، وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ لا تَقُومُ بِهِ الْحُجَّةُ، فَالْجَوَابُ مَا قَالَهُ الطَّحَاوِيُّ أَنَّهُ يَحْتَمِلُ أَنَّهُ ﷺ اسْتَطَابَ أَنْفُسَ أَهْلِ الْغَنِيمَة.

(٢) الآحاد والمثاني، لابن أبي عاصم (٨/ ٤٢١)، رقم (٢٧٣٨).

عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: أَمَرَنَا رَسُولُ الله ﷺ بِالصَّدَقَةِ فَقَالَتْ: زَيْنَبُ امْرَأَةُ عَبْدِ اللَّهِ - يعني ابن مسعود - أَيُجْزِينِي مِنْ الصَّدَقَةِ أَنْ أَتَصَدَّقَ عَلَى زَوْجِي وَهُوَ فَقِيرٌ وَبَنِي أَخٍ لِي أَيْتَامٍ وَأَنَا أُنْفِقُ عَلَيْهِمْ هَكَذَا وَهَكَذَا وَعَلَى كُلِّ حَالٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: «وَكَانَتْ صَنَاعَ الْيَدَيْنِ»(١).

وكانت أم المؤمنين سودة بنت زمعة تحسن كذلك دبغ الجلود والتصدق بها أو الانتفاع به فعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: مَاتَتْ شَاةٌ لِسَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَاتَتْ فُلَانَةُ - يَعْنِي الشَّاةَ - فَقَالَ: «فَلَوْلَا أَخَذْتُمْ مَسْكَهَا - جلدها - ؟!»، فَقَالَتْ: نَأْخُذُ مَسْكَ شَاةٍ قَدْ مَاتَتْ؟! فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿قُل لَّا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ...﴾ [الأنعام: ١٤٥]. فَإِنَّكُمْ لَا تَطْعَمُونَهُ إِنْ تَدْبُغُوهُ فَتَنْتَفِعُوا بِهِ فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهَا فَسَلَخَتْ مَسْكَهَا فَدَبَغَتْهُ فَأَخَذَتْ مِنْهُ قِرْبَةً حَتَّى تَخَرَّقَتْ عِنْدَهَا(٢).

وأسماء بنت عميس كانت أيضاً من المتقنات لهذه الصناعة البارعات فيها روت فقالت: لما أصيب جعفر وأصحابه دخل عليَّ رسول الله ﷺ وقد دبغت أربعين إهاباً - جلداً - وعجنت عجيني، وغسلت بني ودهنتهم ونظفتهم. قالت: فقال رسول الله ﷺ: ائتيني ببني جعفر فأتيته بهم. قالت: فشمهم وذرفت عيناه فقلت: يا رسول الله والله ما يبكيك؟ أبلغك عن جعفر وأصحابه شيء؟ قال: نعم أصيبوا هذا اليوم. قالت: فقمت أصيح واجتمع إلي النساء وخرج رسول الله ﷺ وقال: لا تغفلوا عن آل جعفر من أن تصنعوا لهم طعاماً؛ فإنهم قد اشتغلوا بأمر صاحبهم(٣).

ولا نجد في كتب الفقه تفريقاً بين أجر الْمَرْأَة والرجل في العمل الواحد. وفي

---

(١) سنن ابن ماجة (٥/ ٤٢٢)، رقم (١٨٢٥)، باب الصدقة على ذي القرابة، عن أم سلمة رضي الله عنها.
(٢) مسند الإمام أحمد (٦/ ٤٠٣)، رقم (٢٨٧٠).
(٣) دلائل النبوة، لأبي نعيم (٢/ ٥١)، رقم (٤٤١).

الْوَقْت الْحَاضِر، الْمَرْأَة الغربية تعاني في ظل الدعوة إلى حقوقها من تفاوت كبير في الأجور والمرتبات المالية التي تتقاضاها من خلال عملها المساوي للرجل يصل هـذا التفاوت من ٥٩٪ إلى ٧٨٪ كما أشارت إلى ذلك إحدى الدراسات الغربية.

بل كانت بعض النساء رائدات في بعض المهن. كالْمَرْأَة التي صنعت المنبر من خلال غلامها النجار، والرُّبيع بنت معوذ كانت تبيع العطر وتتجر به[١]، بينما نجد الْمَرْأَة الفرنسية لا تزال مقيدة بإرادة زوجها في جميع التصرفات المالية والعقود القضائية[٢]، وكذلك أم شريك الصحابية كان لها دار ضيافة[٣].

● **التفنن في صناعة أطعمة شهية وجديدة:**

قالت عائشة ﭬ: دخلت علي سودة بنت زمعة فجلست ورسول الله ﷺ بيني وبينها وقد صنعت حريرة فجئت بها فقلت: كلي فقالت: ما أنا بذائقتها، قالت: قلت: والله لتأكلين منها أو ألطخن منها بوجهك، قالت: ما أنا بذائقتها، فتناولت منها شيئاً فمسحت وجهها، فجعل رسول الله ﷺ يضحك وهو بيني وبينها فمسح به وجهي، فجعل رسول الله ﷺ يحفض عنها بمر وهو يضحك يستقيد مني فأخذت شيئاً فمسحت به وجهي، فجعل رسول الله ﷺ يضحك[٤].

ولما تزوج رسول الله ﷺ زينب بنت جحش صنعت له أم سليم طعاماً من أجود وأشهى أنواع الأطعمة، فعن أنس بن مالك قال: لما تزوج رسول الله ﷺ، زينب بنت جحش وكانت تحت مولاه زيد بن حارثة قالت أم سليم: يا أنس إن رسول الله أصبح اليوم عروساً وما أرى عنده من غداء، فهلم تلك العكة. فناولتها

(١) طبقات ابن سعد (٨/ ٤٤٧).
(٢) حقوق المرأة في الإسلام، لمحمد رشيد رضا، ص ١٥.
(٣) المرجع السابق (٨/ ٢٧٤).
(٤) النفقة على العيال (٢/ ٨٦)، رقم (٥٥٩).

فعملت له حيسا من عجوة في تور من فخار قدر ما يكفيه وصاحبته وقالت: اذهب به إليه. فدخلت عليه وذلك قبل أن تنزل آية الحجاب.. الحديث[1].

- **خدمة البيئة الاجتِمَاعِيَّة ورعايتها (نظافة المساجد):**

كان للجمعية النسائية الخيرية سابقة الذكر والتي تعنى صفة النساء، أنشطة مهمة تخدم المجتمع، هـٰذه الأنشطة تعمل على تنمية المجتمع ونظافة سبق الحديث عن بعضها، وهـٰذا البعض الآخر هو الذي يهتم بخدمة بيئة المجتمع المسلم ونظافته، والمراد بهـٰذا: نظافة المسجد النبوي.

من الأنشطة البيئية التي قامت بها الْمَرْأَة في عصر النبوة: خدمة المسجد، وعرف بهـٰذه الْمُهِمَّة امرأة كان اسمها محجنة وتلقب بأم محجن، وكانت امرأة سوداء البشرة، وكانت كما ذكرت الرواية مولعة بتنظيف قمامة مسجد رسول الله ﷺ، توفيت في عهده ﷺ فصلى عليها، فقد ورد أن مَرَّ النبي ﷺ على قبر جديد حديث عهد بدفن ومعه أبو بكر فقال: «**قبر من هذا؟**»، فقال أبو بكر: يا رسول الله، هـٰذه أم محجن، كانت مولعة بلقط القذي من المسجد، فقال: «**أفلا آذنتموني؟**»، فقالوا: كُنْتَ نائماً فكرهنا أن نهيجك...» الحديث[2].

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «أَنَّ امْرَأَةً أَوْ رَجُلاً كَانَتْ تَقُمُّ الْمَسْجِدَ وَلا أُرَاهُ إِلا امْرَأَةً فَذَكَرَ حَدِيثَ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ صَلَّى عَلَى قَبْرِهَا»[3].

ومن جوانب اهتمام النساء بالوضع الاجْتِمَاعِيِّ العام في المساجد، وتطور أساسها ونظافته صناعة المنبر الذي رقيه رسول الله ﷺ وخطب عليه صحابته الكرام وكان اقتراح تقدمت به ونفذته امرأة من الأنصار، ففي البخاري عَنْ جَابِرِ

(١) الطبقات الكبرى، لابن سعد (٨/ ١٠٨).

(٢) سنن البيهقي (٤/ ٤٨).

(٣) صحيح البخاري (٢/ ٢٥٧)، رقم (٤٤٠).

ابْنِ عَبْدِ الله أَنَّ امْرَأَةً قَالَت: يارَسُولَ اللَّه، أَلَا أَجْعَلُ لَكَ شَيْئاً تَقْعُدُ عَلَيْهِ فَإِنَّ لِي غُلامًا نَجَّاراً؟ !قَالَ: «إِنْ شِئْتِ فَعَمِلَتْ الْمِنْبَرَ»[1]، لذلك قاسَ الرَّاشدون بعد ذلك ما حدث، فعملوا على توسعة المساجد وتحسينها، وإنارتها.

* * *

(١) صحيح البخاري (٢/ ٢٣٧)، رقم (٤٤٣).

الفصل السابع

مشاركة المرأة في عهد
الخلفاء الراشدين ومَنْ بَعْدَهم

الفصل السابع
مشاركة الْمَرْأَة في عهد الراشدين ومن بعدهم

• **مشاركتها السِّيَاسِيَّة في الأمور العامة والأماكن المفتوحة:**

كما شاركت الْمَرْأَة من قبل في زمن رسول الله ﷺ في الأمور العامة، فإن دورها لم يهمل أو يتوقف في زمن الخلفاء الراشدين ﷺ، وبهـٰذا فالْمَرْأَة في عهد الراشدين ﷺ كانت تشارك في حمل أعباء المجتمع وتشعر أن عليها واجباً لابد من أدائه هـٰذا الواجب يتلاءم مع طبيعتها كامرأة، والذي يعايش تاريخ الراشدين ﷺ يعرف أن الْمَرْأَة الْمُسْلِمَة في عهدهم تبوأت في المجتمع المسلم مكانة عالية، وهي مكانة لا يقوم بها سوىٰ عظماء الرجال، فهـٰذه الشِّفاء بنت عبد الله بن عبد شمس القرشية، كان عمر ﷺ يقدمها في الرأي، ويرضاها ويفضلها، وربما ولاها شيئاً من أمر السوق[1].

وقيام هـٰذه الْمَرْأَة بعمل من أشق الأعمال في بعض الأحيان ومباشرتها له، من أهم الآثار التي تدل علىٰ بروز مكانة الْمَرْأَة في الأمور العامة، فما أمر السوق من الأشياء الخاصة، وليس القيام علىٰ شئونه بالأمر السهل، وقيامها بأمر السوق ومباشرتها لحركة الناس فيه عمل بقاعدة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ألَا وهي (الحسبة) وهي بهـٰذا تعتبر حين تولت مهمة الحسبة علىٰ السوق قامت بعمل من أشق الأعمال؛ لأنها تقوم برعاية معايير العدل والوزن بالقسط، وتحري الحلال في التجارات، ومتابعة حركة الأسعار والمكاييل والموازين، وحركة البيع والشراء، كاملة وتعليم الجاهل بالتجارة أمورها وشئونها ـ الحلال والحرام، وما يجوز وما لا يجوز ـ وتفقيهه في أمر دينه وبخاصة فقه البيوع والمعاملات

(١) الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٤/ ١٨٦٩)، والإصابة (٧/ ٧٢٧).

التجارية، وبهـٰذا العمل برزت الْمَرْأَة الكفء في عهد الراشدين ﷺ في المكان المناسب لها، فهـٰذه الْمَرْأَة كانت قارئة كاتبة، وبهـٰذا جعل الراشدون لِلْمَرْأَةِ مكاناً ومكانة في ولاية الدولة الإسلامية.

وفي هـٰذا يقول د. محمد عمارة: «وبهـٰذا جعل الراشدون ﷺ لِلْمَرْأَةِ مكانة ومكاناً في ولاية الدولة الإسلامية قبل أربعة عشر قرناً من الزمان»(١).

ومن صور بروز مكانة الْمَرْأَة الاجْتِمَاعِيَّة في الأمور العامة خروج أم المؤمنين عائشة ﵂، في أمر نعتبره نحن الآن من صلب أمور السِّيَاسَة، ألا وهو خروجها في موقعة الجمل ومطالبتها بدم عثمان ﵁ ومعها كبار الصحابة ﷺ وكانت كما يقول د. مصطفى السباعي: «قائد المعركة فيها من وراء ستار وهي على هودجها»(٢).

ولم تكن الْمَرْأَة بمعزل عن الأحداث العامة والقضايا الهامة التي تهم المسلمين وتتعلق بمصالحهم من قريب أو بعيد، بل أسهمت في كل ميدان تستطيع أن تؤدي فيه دوراً من الأدوار بنصيب وحظ وافر.

ومن صور بروز مكانة الْمَرْأَة في الأمور العامة ونصيحتها للخليفة: ما ورد أن عمر ﵁ أيام خلافته «خرج ومعه الناس، فمر بعجوز فاستوقفته فوقف، فجعل يحدثها وتحدثه، فقال له رجل: يا أمير المؤمنين حبست الناس على هـٰذه العجوز؟! فقال: ويلك أتدري من هي؟ هـٰذه امرأة سمع الله شكواها من فوق سبع سماوات، هـٰذه خولة بنت ثعلبة التي أنزل الله فيها ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا...﴾ الآيات، والله لو أنها وقفت إلى الليل ما فارقتها إلَّا للصلاة ثم أرجع إليها.

---

(١) شبهات وإجابات حول مكانة المرأة في الإسلام، د. محمد عمارة (٢/ ٥٣)، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م، بتصرف.

(٢) المرأة بين الفقه والقانون، ص ١٥٢، المكتب الإسلامي.

وفي رواية، خرج عمر من المسجد ومعه الجارود العبدي فإذا بامرأة برزة على ظهر الطريق، فسلم عليها عمر فردت عليه السلام فقالت: هيهات يا عمر عهدتك وأنت تسمى عميراً في سوق عكاظ تروع الصبيان بعصاك، فلم تذهب الأيام حتى سميت عمر، ثم لم تذهب الأيام حتى سميت أمير المؤمنين، فاتق الله في الرعية، واعلم أنه من خاف الوعيد قرب عليه البعيد، ومن خاف الموت خشي الفوت، فقال الجارود: قد أكثرتِ على أمير المؤمنين أيتها الْمَرْأَة، فقال عمر: دعها أما تعرفها هذه خولة بنت حكيم امرأة عبادة بن الصامت التي سمع الله قولها من فوق سبع سماوات فعمر أحق والله أن يسمع لها».

إن هذه إحدى نساء المسلمين تُوقف الخليفة في مكان عام أمام مرأى ومسمع من الناس - الشارع - الْحَاضِر منهم والغادي، الراكب منهم والماشي يراها بل وبحضور بعض أفراد الرعية ليسمع النصيحة كالجارود أو غيره كما في الرواية الأولى وتأمره الْمَرْأَة وتنهاه فيستمع إليها ﷺ ويعمل على قضاء حاجتها، بل ويبرر موقفها وشدتها عليه في النصيحة، بتذكير الصحابة ﷺ بمناقبها وفضائلها، فأي نوع من الرجال كان هؤلاء الرجال، وأي نوع من الحكام كان هؤلاء الحكام ﷺ، وأي نوع من النساء كانت هؤلاء النسوة اللاتي لا يهبن في كلمة الحق وفي نصح الخليفة إلَّا الله ولو كان في مكان عام، ولو كان أمام الرجال استشعاراً للمسؤولية ونصحاً لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم، حتى ولو كان المنصوح هو الفاروق عمر ﷺ الذي كان الشيطان يفرق منه، ولو كان المنصوح ملهم هذه الأمَّة ومحدثها.

- **بروز مكانة الْمَرْأَة ومشاركتها في الْجِهَاد في سبيل الله:**

برزت مكانة الْمَرْأَة في الجيل الراشد في ميدان القتال في أكثر من موقف، وشاركت في الحرب جهاداً في سبيل الله، وإعلاء لراية الإسلام خفاقة عالية حتى يكون الدين كله لله، وما مشاركتها في الْجِهَاد وتحملها لأعبائه ومشاقه إلَّا صورة

من صور بروز مكانة الْمَرْأَة الاجْتِمَاعِيَّة ومظهراً من مظاهرها.

ومن النسوة اللائي شاركن في الْجِهَاد، عدد كبير لا يكاد يحصى من كثرته، فمنهن من كانت لها بروز اجْتِمَاعِيّ بصفة فردية، وذلك من أمثال:

١ ـ **أسماء بنت يزيد بن السكن**، بنت عم معاذ بن جبل وكانت تكنى أم سلمة ويقال لها خطيبة النساء، لم تكن تجيد فن القول فقط، بل أجادت معه فن الْجِهَاد في ساح القتال مواجهة أعداء الإسلام ومتحملة المواقف الصعاب، فقد (شهدت موقعة اليرموك وقتلت يومئذ تسعة من الروم بعمود فسطاطها، وعاشت بعد ذلك دهراً)[١].

إن شجاعة خطيبة النساء ﷺ لأربى في ميزان تأكيد مشاركة الْمَرْأَة في عملية الإصْلَاح السِّيَاسِيَّة والدعوية والاجْتِمَاعِيَّة بكل أشكالها وصورها المشروعة، ففعل هٰذه الْمَرْأَة التي (كانت درة في كوكبة النساء اللائي أمرهن خالد بن الوليد ﷺ أن يكن وراء الجيش، وأن يقتلن كل هارب من الرجال)[٢] يؤكد ذلك.

٢ ـ **أم حكيم بنت الحارث بن هشام بن المغيرة** زوجة عكرمة بن أبي جهل، حيث خرجت معه إلى غزو الروم فاستشهد، فتزوجها خالد بن سعيد بن العاص، فلما كانت وقعة مرج الصفر أراد خالد أن يدخل بها، فقالت لو تأخرت حتى يهزم الله هٰذه الجموع فقال: إن نفسي تحدثني أني أقتل، قالت: فدونك فأعرس بها، ـ عند القنطرة فعرفت بها بعد ذلك فقيل لها قنطرة أم حكيم ـ ثم أصبح فأولم عليها فما فرغوا من الطعام حتى وافتهم الروم، ووقع القتال فاستشهد خالد، وشدت أم حكيم عليها ثيابها، وتبدت فاقتتلوا على النهر، قاتلت أم حكيم فقتلت يومئذ بعمود الفسطاط الذي أعرس بها خالد فيه سبعة من الروم[٣].

---

(١) الإصابة (٧/ ٤٨٨).

(٢) تحرير المرأة من أوهام المتجاهلين، أ. د/ محمود محمد عمارة ص ١٦، هدية مجلة الأزهر، شهر رجب ١٤٢٦هـ.

(٣) الإصابة (٨/ ١٩٣).

٣ ـ **أم حرام بنت ملحان**، أخت أم سليم أسلمت وشاركت في الحروب الإسلامية، وقد سبق حديث أنس بن مالك ﷺ عن أم حرام بنت ملحان قالت: قَالَ ـ نام في وقت القيلولة ـ رسول الله ﷺ في بيتي فاستيقظ وهو يضحك، قالت: قلت: يا نبي الله بأبي أنت وأمي م تضحك؟ قال: ناس من أمتي يركبون هـٰذا البحر كالملوك على الأسِّرة، قالت: قلت: يا رسول الله، ادع الله أن يجعلني منهم، قال: أنت منهم، قالت: ثم قَالَ فاستيقظ وهو يضحك، قلت: يا رسول الله م تضحك؟ قال: ناس من أمتي يركبون هـٰذا البحر كالملوك على الأسرة، قالت: قلت يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم، قال: أنت من الأولين، قال فغزت مع زوجها عبادة بن الصامت فوقصتها راحلتها فماتت[١]، وبذلك تحقق ما أخبر به النبي ﷺ وشاركت في الْجِهَاد البحري في عهد الخليفة الراشد عثمان بن عفان ﷺ.

٤ ـ **ومن روائع صور بروز مكانة الْمَرْأة الحربية في عهد الراشدين ﷺ** مـا رواه الطبري في جهاد المسلمين مع الروم أن حبيب بن مسلمة الفهري بلغه أن الموريان الرومي قد توجه، نحوه في ثمانين ألفا من الروم والترك، وكان حبيب صاحب كيد فأجمع على أن يُبيت الموريان فسمعته امرأته أم عبد الله بنت يزيد الكلبية يذكر ذلك، فقالت له: فأين موعدك؟ قال: سرادق الموريان أو الجنة، ثم بيتهم فقتل من أشرف له وأتى السرادق فوجد امرأته قد سبقت وكانت أول امرأة من العرب ضرب عليها سرادق[٢].

إن هـٰذا الموقف يجعل من يسمع به واقفاً أمامه مشدوهاً؛ لأن امرأة حبيب ﷺ كانت مثالاً لِلْمَرْأَةِ المؤمنة المستشعرة للمسؤولية أمام الله أولاً، وأمام زوجها وأمتها فقد كانت مشاركة لزوجها في مشاعره وأفكاره الدعوية والتخطيطية في

(١) الطبقات (٨/ ٤٣٥)، صفة الصفوة (٢/ ٧٠).
(٢) تاريخ الطبري (٢/ ٥٩٢).

أهم عمل يقوم به في حياته، فلم تثنه عنه، هـٰذه واحدة وقد تؤدي نهايته إلىٰ استشهاده ولكن ليس ذلك إليها؛ لأنها امرأة مسلمة تربت في مجتمع مسلم علىٰ حب الْجِهَاد والاستشهاد في سبيل الله.

ولا شك أن في سؤالها عن موعد اللقاء، وجواب زوجها عليها يوحي في ظاهره بمشاركات سابقة كانت تتم بينهما، وفي خروجها معه للجهاد ما يوحي بهـٰذا بل ويؤيده، ويوحي كذلك بكفاءتها ومدىٰ تشجيعها لزوجها ومؤازرتها له لا تثبيطها إياه، وعليه فمجهوده يتضاعف تبعا لاستقرار نفسه وراحة قلبه وهدوء باله نتيجة لمؤازرتها لزوجها ودفعها إياه، وإذا كان من صفات الْمَرْأَة اللين وإيثار السلامة والبعد عن الأخطار، إلَّا أنها هنا هي التي تدفع زوجها إلىٰ اقتحام الأهوال والدخول في عملية من عمليات المغامرة أو الفدائية العالية، وطبيعة هـٰذه العمليات الْجِهَادية أن أخطارها أعظم من ربحها ومكاسبها الدنيوية، بل الْجِهَاد كله كذلك إما النصر وإما الشهادة، والملاحظ أن هـٰذه الْمَرْأَة دفعت زوجها إلىٰ اقتحام هـٰذه الأهوال وغامرت معه ولم تقف متفرجة عليه، أو مستمعة ومتسمعة لأخباره، والأعجب من هـٰذا أنها خرجت معه بنفسها في الْجِهَاد بصفة عامة، وهـٰذا الموقف بصفة خاصة، وتفوقت عليه فسبقته إلىٰ سرادق قائد الروم[1].

وبذا برزت مكانة الْمَرْأَة الْمُسْلِمَة في العهد الراشد ـ فلقد كان هـٰذا الموقف في خلافة عثمان بن عفان ﷺ ـ في ساح الْجِهَاد في سبيل الله، وطورت سياسة الراشدين ﷺ من نظرة العرب ونظرة غيرهم إلىٰ الْمَرْأَة، تلك النظرة التي كانت تقلل من قيمة الْمَرْأَة وتحط من شأنها فلم تكن ترىٰ في جاهليتها لِلْمَرْأَة شيئاً، ولا تعرفها إلَّا أنها كمٌّ مهمل كشيء من الأشياء أو كسَقَطِ متاع.

البروز الجماعي: لئن كانت النماذج السابقة لبروز مكانة بعض النسوة بصفة فردية، فإنه بطبيعة الحال لا يوحي أبداً بأنه لم توجد نماذج جماعية، فشواهد

(١) راجع التاريخ الإسلامي، د. عبد العزيز الحميدي (٦/ ٣٧٨).

النماذج الجماعية أكثر وبخاصة في ساح الْجِهَاد وحب الاستشهاد، ومن النماذج المشرقة في ساح الْجِهَاد لمن بعن أنفسهن لله والله اشترى نقتبس نموذجاً واحداً على سبيل المثال لمعركة حربية من المعارك الفاصلة في التاريخ الإسلامي شاركت فيها الْمَرْأَة وبرزت فيها مكانتها الْجِهَادية إنها معركة اليرموك، يُحدث الواقدي فيقول:

«قال حزام بن غنم: قلت لرجل ممن شهد اليرموك: أكانت النساء معكم مشاهدات القتال؟ قال: نعم، إحداهن أسماء بنت أبي بكر زوجة الزبير بن العوام، وخولة بنت الأزور، ونسيبة بنت كعب، وأم أبان زوجة عكرمة بن أبي جهل، وعزة بنت عامر بن عاصم الضمري مع زوجها مسلمة بن عوف الضمري، ورملة بنت طليحة الزبيري، ورعلة، وأمامة، وزينب، وهند، ويعمر، ولبنى، وأمثالهن ﷺ، فلقد كن يقاتلن قتالاً يرضين به الله ورسوله»[1].

وكانت النسوة يستقبلن أزواجهن ويخففن عنهن من وطأة المعركة ويداوين جراحاتهم، ويشجعنهم على المضي قدماً في الغد للقتال يقول الواقدي: «واستقبل المسلمين نساؤهم فصارت تجعل الْمَرْأَة مرطها تمسح به عن وجه زوجها وتقول له أبشر بالجنة يا ولي الله»[2].

وهـٰذه إحدى النسوة من اللاتي شاركن في هـٰذه المعركة وهي سعيدة بنت عاصم الخولاني تذكر خبراً من أخبار بروزهن يوم اليرموك فتقول: «كنت في جملة النساء يومئذ على التل، فلما انكشفت ميمنة المسلمين صاحت بنا عفيرة ابنة غفار، وكانت من المترجلات البازلات، ونادت: يا نساء العرب دونكن والرجال، واحملن أولادكن على أيديكن واستقبلنهم بالتحريض، فأقبلت النسوة يرجمن وجوه الخيل بالحجارة، وجعلت ابنة العاص بن منبه تنادي قبح الله

(١) فتوح الشام، أبو عبد الله بن عمر الواقدي (١/ ١٩٧)، ط. دار الجيل - بيروت.
(٢) المرجع السابق (١/ ١٩٧).

وجه رجل يفر عن حليلته ـ تعني بذلك الجنة ـ وجعل النساء يقلن لأزواجهن لستم لنا ببعولة إن لم تمنعوا عنا هؤلاء الأعلاج، وقال العباس بن سهل الساعدي: كانت خولة بنت الأزور، وخولة ابنة ثعلبة الأنصارية، وكعوب ابنة مالك بن عاصم، وسلمى ابنة هاشم، ونعم ابنة فياض، وهند ابنة عتبة بن ربيعة، ولبنى ابنة جرير الحميرية، متحزمات وهن أمام النساء»[1].

وما هٰذا إلّا نموذج واحد من نماذج كُثُر فهٰذه معركة واحدة حضرها هٰذا العدد الكبير من النسوة فكيف بغيرها من المعارك التي وقعت في نفس الوَقْت أو قريبا منها، وكيف بالمعارك التي جاءت بعدها، لقد كان في القادسية إجمالي عدد المشاركات ما يقرب من الستمائة امرأة أو يزيد.

وصل الخبر إلى خالد أن ضرار بن الأزور أسر بيد الروم، وأنه قتل من الروم خلقاً كثيراً فعظم ذلك على خالد، وقال: في كم العدو؟ قالوا: في اثني عشر ألف فارس. فقال: والله ما ظننت إلّا أنهم في عدد يسير، ولقد غررت بقومي، ثم سأل عن مقدمهم من يكون؟ فقيل وردان صاحب حمص، وقد قتل ضرار ولده همدان، فقال: لا حول ولا قوة إلّا بالله العلي العظيم، ثم أرسل إلى أبي عبيدة يستشيره فبعث إليه أبو عبيدة يقول له: اترك على الباب الشرقي من تثق به وسر إليهم فإنك تطحنهم بإذن الله تعالى.

فلما وصل الجواب إلى خالد قال: والله ما أنا ممن يبخل بنفسه في سبيل الله ثم أوقف بالمكان ميسرة بن مسروق العبسي ﷺ ومعه ألف فارس، ثم تقدم أمام القوم وجعل يترنم ببعض أبيات من الشعر، وبينا هو كذلك إذ نظر إلى فارس على فرس وبيده رمح وهو لا يبين منه إلّا الحدق والفروسية تلوح من شمائله، وقد سبق أمام الناس كأنه نار، فلما نظره خالد قال: ليت شعري من هٰذا الفارس، وايم الله إنه لفارس شجاع، ثم اتبعه خالد والناس، وكان هٰذا الفارس أسبق

(١) فتوح الشام (١/ ٢٠٦).

الناس إلىٰ المشركين.

فحمل علىٰ عسكر الروم كأنه نار محرقة فزعزع كتائبهم وحطم مواكبهم، ثم غاب في وسطهم فما كانت إلَّا جولة الجائل حتىٰ خرج وسنانه ملطخ بدماء الروم، وقتل رجالاً وجندل أبطالاً وعرض نفسه للهلاك، ثم اخترق القوم غير مكترث بهم ولا خائف، فعند ذلك حمل خالد ومن معه ووصل الفارس المذكور إلىٰ جيش المسلمين.

قال فتأملوه فرأوه قد تخضب بالدماء فصاح خالد والمسلمون: لله درك من فارس بذل مهجته في سبيل الله وأظهر شجاعته علىٰ الأعداء، اكشف لنا عن لثامك.، فلما بعد عن خالد سار إليه بنفسه وقال له: ويحك لقد شغلت قلوب الناس وقلبي بفعلك، من أنت؟

فخاطبه الفارس من تحت لثامه بلسان التأنيث، وقال: إنني يا أمير لم أعرض عنك إلَّا حياء منك لأنك أمير جليل وأنا من ذوات الخدور وبنات الستور، وإنما حملني علىٰ ذلك أني محرقة الكبد زائدة الكمد. فقال لها: من أنت. قالت: أنا خولة بنت الأزور المأسور بيد المشركين أخي: ضرار وإني كنت مع بنات العرب وقد أتاني الساعي بأن ضرار أسير فركبت وفعلت ما فعلت.

قال عامر بن الطفيل: «كنت عن يمين خالد بن الوليد حين حملوا وحملت خولة أمامه وحمل المسلمون وعظم علىٰ الروم ما نزل بهم من خولة بنت الأزور وقالوا: إن كان القوم كلهم مثل هـٰذا الفارس فما لنا بهم من طاقة. ولما حمل خالد ومن معه إذا بالروم قد اضطربت جيوشهم، وثبت المسلمون لقتال الروم، وأما خولة بنت الأزور فإنها جعلت تجول يميناً وشمالاً تطلب أخاها...» (١).

لقد كانت كوكبة النساء في اليرموك والقادسية فوق مستوىٰ الموقف، فالخوف والرعب الذي نسمعه من قصص وحكايات بنات حواء في هـٰذه الأيام، لم يكن

(١) فتوح الشام (١/ ٣١-٣٣).

لديهن، ولكن كانت الْمَرْأَة في شخص تلك المجموعة من المقاتلات، حجة تحبط ما يزعمه الزاعمون من الأمر بقرار الْمَرْأَة في بيتها وعدم مشاركتها في تغيير واقع أمتها من السيئ إلىٰ الحسن ومن الحسن إلىٰ الأحسن.

ومن مثل هٰذه المواقف بوب علماء الأُمَّة وفقهاؤها لهٰذا الأثر في كتاباتهم، ومنهم علماء الحديث علىٰ وجه الخصوص، فها هو الإمام محمد بن إسماعيل البخاري في صحيحه بوّب له بعدة أبواب منها باب جهاد النساء، وباب غزو الْمَرْأَة في البحر، وباب غزو النساء وقتالهن... إلخ، وهٰذا إن دل فإنما يدل علىٰ أن مكانة الْمَرْأَة كانت مبرزة في مشاركتها الحروب الإسلامية والمواقع الكبرىٰ في الحروب مع جند الله المخلصين، متىٰ كانت إحداهن قادرة علىٰ ذلك، ومن خلال النماذج السابقة يتضح أنه:

«علىٰ ضوء هٰذه المبادئ الإصْلَاحية الجذرية التي أعلنها الإسلام قام في الدنيا لأول مرة مجتمع تحترم فيه الْمَرْأَة كإنسان كامل الأهلية، وتلاقي من المجتمع الاحترام اللائق بها كزوجة وأم صانعة للأبطال والعظماء، وتصان سمعتها عن اللغط وأقاويل السوء بعدم اختلاطها المشبوه مع الرجال إلَّا في أماكن العبادة، ومجالس العلم، ومعارك التحرير، وفي هٰذه الأماكن كانت لها مجالسها الخاصة بها ولباسها المحتشم، ووقارها المتدين فما كانت تتعلق بها الأعين، ولا تتطلع إليها النفوس، بل إذا كانت مرت تُغض الأبصار حياءً، وإذا جلست تنصرف الوجوه عنها احتراماً، وإذا حاربت تخفق لها القلوب إكباراً وتقديراً»(١).

● **بروز مشاركتها في التَّفَقُّه في دينها ودعوتها بني جنسها:**

كان في المسلمات الأوليات في عهد الراشدين ﷺ من النسوة من كانت علىٰ درجة من الفقه والعلم والتي جعلتها محط أنظار كثير من الصحابة ﷺ فكانوا

(١) المرأة بين الفقه والقانون، ص ٤٦ «سابق».

يسألونهن ويستفتونهن، كأمنا عائشة ﵂، وقد يتصور البعض أن النساء في ذلك العهد كن لا يخرجن إلَّا لواحدة من ثلاث من رحم أمها، ومن بيتها إلىٰ بيت زوجها، ومن بيت زوجها إلىٰ قبرها، وهٰذا تصور ولا شك خطأ جد خطأ؛ لأن الصحابيات السابقات في الإسلام وغيرهن من النسوة في هٰذا الجيل كن يمارسن العمل الدعوي بمعنىٰ أنهن كن يقمن بدعوة بنات جنسهن إلىٰ الإسلام ويفقهنهن في دين الله عز وجل » وأول نموذج من هؤلاء النسوة المبرازات واللاتي كانت لهن هٰذه المكانة أم المؤمنين عائشة فقد كانت من أعلم الناس بفرائض الإسلام.

وعن عروة بن الزبير عن أبيه قال: ما رأيت أحداً من الناس أعلم بالقرآن، ولا بفريضة ولا بحلال ولا بحرام، ولا بشعر، ولا بحديث العرب، ولا بنسب من عائشة ﵂، وعن هشام بن عروة قال كان عروة يقول لعائشة: يا أمنا لا أعجب من فقهك، أقول زوجة رسول الله ﷺ وابنة أبي بكر، ولا أعجب من علمك بالشعر وأيام العرب، أقول: ابنة أبي بكر، وكان أعلم الناس أو من أعلم الناس، لكن أعجب من علمك بالطب؟! قال فضربت علىٰ منكبه وقالت: أي عروة إن رسول الله ﷺ كان يسقم عندي آخر عمره، أو في آخر عمره فكانت تقدم عليه وفود العرب من كل وجه فتنعت له الأنعات فكنت أعالجها فمن ثم.

لقد أكثرت أم المؤمنين عائشة ﵂ من الرواية فأتت بعد أبي هريرة ﵁ فلها في الصحيحين (٢٩٧) مائتان وسبعة وتسعون حديثاً، والمتفق عليه (١٧٤) مائة وأربعة وسبعون حديثاً انفرد البخاري بأربعة وخمسين حديثاً، ومسلم بتسعة وستين حديثاً[(١)].

ولم يقف الأمر عند هٰذا، بل لأم المؤمنين ﵂ استدراكات علىٰ الصحابة ﵃ في بعض المواقف جمعها السيوطي - رحمه الله - في مؤلف خاص سماه عين

(١) إعداد المرأة المسلمة، ص ٤٧، د. السيد محمد علىٰ نمر، الدار السعودية للنشر والتوزيع، ط. الثانية، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٣م.

الإصابة في استدراك أم المؤمنين عائشة على الصحابة .

وبهـذا العمل الذي كـانت تقوم به أم المؤمنين عائشة من تعليم للصحابة وللصحابيات من باب أولى يتبين بروز مكانة الْمَرْأَة في تفقهها في أمر دينها وتعليمها لبني جنسها وأنه حق كفله لها الإسلام وطالب به ولم يكتف الإسلام بأن يُجيز لِلْمَرْأَةِ أن تتعلم ما شاءت من علوم الدين والدنيا، بل أوجب عليها كذلك ما أوجب على الرجل، والْمَرْأَة الْمُسْلِمَة برزت في مجالات العلم في العهد الراشد ومن بعده وبخاصة العلوم الإسلامية حتى بلغ بعضهن شأوا بعيداً[١] .

ولم تكن أم المؤمنين وحدها التي تقوم بالتفقيه ونشر الدعوة وتعليم الأُمَّة بل كانت زوجات الرسول ﷺ كلهن كذلك، وكانت سائر النسوة اللاتي منحهن الله مقدرة يقمن بذلك تبعاً لهن، وهـذه أم المؤمنين أم سلمة ﵂ تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر وتقوم بالاحتساب، فعن عمر بن سعيد (قال أخبرتني أمي عن أبي، قال: دخلت على أم سلمة وأنا غلام وعلي خاتم من ذهب، فقالت: يا جارية ناوليه فناولتها إياه، فقالت اذهبي به إلى أهله واصنعي خاتماً من ورق، فقالت: لا حاجة لأهلي فيه قالت فتصدقي به، واصنعي له خاتماً من ورق[٢] .

فهاهي أم المؤمنين أم سلمة ﵂ قد احتسبت على لابس خاتم الذهب وسلكت في ذلك الاحتساب المسلك العملي ونهته عن مخالفة الشرع باستعمال الذهب ولبسه والتختم به وهو من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر[٣] .

ومن بعد كانت النسوة في العهود التالية من الكثرة الكاثرة ووجدت أعداد تجل

---

(١) المرأة المسلمة وفقه الدعوة إلى الله، د. علي عبد الحليم محمود، ص ٣٣٨، دار الوفاء، ط. الثانية بتصرف.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٥/ ١٩٤)، رقم (٢٥١٤٣).

(٣) حولية كلية الدعوة الإسلامية، جامعة الأزهر - القاهرة، العدد الرابع عشر (٢/ ٤٧)، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.

عن الحصر من أمثال حفصة بنت سيرين، وأم الهذيل الأنصارية وكثير غيرهن ولا يظن ظان أن عدد النسوة كان قليلاً في أي قرن من القرون، بل كان من الكثرة بمكان فهٰذا ابن سعد في الطبقات يفرد مجلداً كاملاً لذكر الرواة من النساء في كل طبقة من الطبقات، وهٰذا يبرز دور الْمَرْأَة ومكانتها الاجْتِمَاعِيَّة في جانب التَّفَقُّه والتعليم ونشر الدعوة إلى الله تعالى على مر الزمن وتعاقب الدهر(١).

وأفرد أبو عبد الرحمن السُّلمي مؤلفاً خاصاً بذكر النسوة المتعبدات(٢) ضمنه حوالي ما يقرب من (٨٠) ثمانين امرأة ما بين عابدة وفقيهة وغيرهما.

● **الْمَرْأَة والْمُشَارَكَة في الْوَعْظ والتبليغ:**

عرفت الآداب العالمية قلة من النساء برعن في الشعر والكتابة والفنون عامة، لكنها لم تعرف ما عرفه الإسلام من نسوة وعظن وذكرن الرجال أو تفوقن في قول الشعر كما سبق ذكره في موضوع الْمَرْأَة والإعلام، ولو رجعنا إلى ما دون فسنجد هٰذه الشهادة من الدكتور أحمد الحوفي يقول فيها:

«ولو رجعنا إلى ما دون من خطب اليونان والرومان، لم نكد نظفر باسم أنثى واحدة بين ذلك العدد العديد من الرجال، ولو رجعنا إلى كتاب في تاريخ الأدب الفرنسي من نشأته حتى عصرنا هٰذا فلن نظفر باسم امرأة واحدة بين عشرات الأسماء من الرجال الخطباء من عهد بودان وسان فرانسوا دي سال، إلى عهد جول فافر ولاكوردير وغامبتا وديدون.

ولن نرجع من البحث بجدوى حين نفتش في تاريخ الأدب الإنجليزي عن خطيبة واحدة، إلَّا ما يصادفنا من أسماء بعض المتحدثات أو المتكلمات في الْعَصْر الحديث»(٣)، ثم يمضي فيقول بعد ذكر هٰذه الكلمات التي تحتاج لمراجعة النفس

(١) راجع المرجع السابق (٢/ ٤٩).
(٢) طبع هٰذا المؤلف في مكتبة الأسرة، سنة ١٩٩٩م، بتحقيق د. محمود محمد الطناحي.
(٣) فن الخطابة ص ٢٠٧، ط. نهضة مصر، ط. الثانية ١٩٩٨م.

للمتغنين بالحضارة الأوروبية الحديثة أو القديمة منها، وسنلقى من الرجال الخطباء على مَرِّ العصور أسماء قرعت سمع الدهر، حتى بقيت لنا أصوات قوية مجلجلة كعهدها بالأمس القريب أو البعيد، من أمثال ديموستين، وشيشرون، وإدمون برك، وبريت وميرابو وغامبتا، ووليم بت وغلادستون ولنكولن وكافور، وكذلك نجد في العرب قبل الْعَصْر الحديث وفي الْعَصْر الحديث رجالاً اهتزت لهم أعواد المنابر، مثل: قس بن ساعدة، وأكثم بن صيفي، ورسول الله ﷺ وعليّ بن أبي طالب والحجاج... إلخ[1].

والحق أن نذكر ما كان من شهرة لبعض النساء بمواقف تحتاج إليها الأُمَّة، ومنهن:

• **أمّ سلَمةَ الأنصارية وهي أسماء بنت يزيد بن السكن، وكَانَتْ هَذِهِ خَطِيبَةَ النِّسَاءِ** ووافدة النساء إلى الرسول، أتت النبي ﷺ وهو بين أصحابه، فقالت: بأبي أنت وأمي، إني وافدة النساء إليك، واعلم ـ نفسي لك الفداء ـ أما إنه ما من امرأة كائنة في شرق ولا غرب سمعت بمخرجي هـٰذا أو لم تسمع إلَّا وهي على مثل رأيي، إن الله بعثك بالحق إلى الرجال والنساء فآمنا بك وبإلـٰهك الذي أرسلك، وإنا معشر النساء محصورات مقصورات، قواعد بيوتكم، ومقضى شهواتكم، وحاملات أولادكم، وإنكم معاشر الرجال فضلتم علينا بالجمعة والجماعات، وعيادة المرضى، وشهود الجنائز، والحج بعد الحج، وأفضل من ذلك الْجِهَاد في سبيل الله، وإن الرجل منكم إذا خرج حاجاً أو معتمراً ومرابطاً حفظنا لكم أموالكم، وغزلنا لكم أثواباً، وربينا لكم أولادكم، فما نشارككم في الأجر يا رسول الله؟ قال: فالتفت النبي ﷺ إلى أصحابه بوجهه كله، ثم قال: «هل سمعتم مقالة امرأة قط أحسن من مسألتها في أمر دينها من هـٰذه؟» فقالوا: يا رسول الله، ما ظننا أن امرأة تهتدي إلى مثل هـٰذا، فالتفت النبي ﷺ إليها، ثم

(١) المرجع السابق، ص ٢٠٧.

قال لها: «انصرفي أيتها الْمَرْأَة، وأعلمي من خلفك من النساء أن حسن تبعل إحداكن لزوجها، وطلبها مرضاته، وإتباعها موافقته تعدل ذلك كله»، قال: «فأدبرت الْمَرْأَة وهي تهلل وتكبر استبشاراً»[1].

* **أم الخير بنت الحريش بن سراقة البارقية الكوفية:** قدمت على معاوية، وحاورها محاورة تدل على فصاحتها وجزالتها. في الْوَعْظ والتذكير، فعن الشعبي قال: كتب معاوية بن أبي سفيان إلى واليه بالكوفة أن أوفد عليّ أم الخير بنت الحريش ابن سراقة البارقية برحلة محمودة الصحبة، غير مذمومة العاقبة، فلما قدمت على معاوية أنزلها بيتاً مع الحرم ثلاثة أيام، ثم أذن لها في اليوم الرابع وعنده جلساؤه، فقالت: السلام عليك يا أمير المؤمنين، قال: وعليك السلام، ودار بينهما حوار فقال لها معاوية: كيف كان كلامك يوم قتل عمار بن ياسر؟

قالت: لم أكن والله رأيته قبل، ولا رأيته بعد، وإنما كانت كلمات نفثهن لساني حين الصدمة، فإن شئت أحدثت لك مقالاً غير ذلك، قال: لا أشاء، ثم التفت إلى بعض أصحابه فقال: أيكم يحفظ كلام أم الخير؟ فقال رجل من القوم: أنا أحفظه يا أمير المؤمنين كحفظي لسورة الحمد، قال: فهاته، قال: نعم، كأني بها يا أمير المؤمنين في ذلك اليوم وهي كالفحل يهدر في شقشقته تقول: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ﴾ [الحج: ١]. إن الله قد أوضح الحق، وأبان الدليل، ونور السبيل، ورفع العلم، فلم يدعكم في عمياء مبهمة، ولا شعواء مدلهمة، فإلى أين تريدون رحمكم الله؟ أفراراً عن أمير المؤمنين، أم رغبةً عن الإسلام، أم ارتداداً عن الحق؟! أما سمعتم الله يقول: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنكُمْ وَالصَّابِرِينَ وَنَبْلُوَ أَخْبَارَكُمْ﴾ [محمد: ٣١]، ثم رفعت رأسها إلى

---

(١) شعب الإيمان، للبيهقي (١٨/ ٢٥٣)، رقم (٨٤٨٤).

السماء وهي تقول: اللَّهُمَّ إنه قد عيل الصبر، وضعف اليقين، وانتشرت الرغبة، وبيدك اللَّهُمَّ أزمة القلوب، فاجمع اللَّهُمَّ الكلمة على التقوى، وألف القلوب على الهدى، واردد الحق إلى أهله، هلموا رحمكم الله إلى الإمام العادل، إنها أحن بدرية، وضغائن أحدية، وأحقاد جاهليَّة، وثب بها معاوية حين الغفلة ليدرك بثارات بني عبد شمس - ثم قالت: ﴿فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنتَهُونَ﴾ [التوبة: ١٢]، صبراً معاشر المهاجرين والأنصار، قاتلوا على بصيرة من ربكم، وثبات من دينكم، فكأني بكم غداً قد لقيتم أهل الشام كحمر مستنفرة. لا تدري ما يسلك بها من فجاج الأرض، باعوا الآخرة بالدنيا، واشتروا الضلالة بالهدى، وباعوا البصيرة بالعمى و﴿عَمَّا قَلِيلٍ لَّيُصْبِحُنَّ نَادِمِينَ﴾ [المؤمنون: ٤٠]، حين تحل بهم الندامة، فيطلبون الإقالة، ﴿وَلاتَ حِينَ مَنَاصٍ﴾ [سورة ص: ٣]، إنه والله من ضل عن الحق وقع في الباطل، ومن لم يسكن الجنة نزل النار.

أيها الناس، إن الأكياس استقصروا عمر الدنيا فرفضوها، واستطالوا مدة الآخرة فسعوا لها. والله - أيها الناس - لولا أن يبطل الحق، ويظهر الظالمون، وتقوى كلمة الشيطان لما اختاروا ورود المنايا على خفض العيش وطيبه. إلى أين تريدون - رحمكم الله أيها الناس عن ابن عم رسول الله ﷺ، وزوج ابنته، وأبي ابنيه، خلق من طينته، وتفرع من نبعته، وخصه بسره، وجعله باب مدينته، وأعلم بحبه المسلمين، وأبان ببغضه المنافقين، فلم يزل كذلك حتى أيده الله بمعونته، يمضي على سنن استقامة، لا يفرح لراحة اللذات بها، وهو مفلق الهام، مكسر الأصنام، صلى والناس مشركون، وأطاع والناس مرتابون، فلم يزل كذلك حتى قتل مبارزي بدر، وأفنى أهل أحد، وهزم الله به الأحزاب، وقتل أهل حنين، وفرق جمع هوازن. فيا لها من وقائع زرعت في قلوب قوم نفاقاً، وردةً وشقاقاً. قد اجتهدت في القول، وبالغت في النصيحة، وبالله

التوفيق. والسلام عليكم ورحمة الله[١].

ويلاحظ أنها كانت قوية الاستشهاد بآيات القرآن الكريم، وهـذا يدل على تمكنها منه وقوة حافظتها، وحفظها لكتاب الله تعالى، ثم إن الاقتباس من القرآن والتضمين في الخطبة كان قوياً من حيث الاستدلال وموضعه من الخطبة.

• **الزرقاء بنت عدي الهمذانية أو الهمدانية**: خطيبة، من ذوات الشجاعة. من أهل الكوفة، شهدت مع قومها واقعة (صفين) وخطبت فيها مرات تحرض الناس على قتال معاوية، ولما تم الأمر لمعاوية استدعاها، فأحضرت إليه، وحاورته طويلاً، ثم عادت، وقد أعجب بفصاحتها فبعث إليها بمال[٢].

وورد أنها لما قدمت على معاوية قال لها: مرحباً وأهلاً، خير مقدمٍ قدمه وافدٌ، كيف حالك يا خالة، وكيف كان مسيرك؟ قالت: خير مسير، كأني كنت ربيبة بيت أو طفلاً ممهداً له. قال: بذاك أمرتهم، هل تعلمين لم بعثت إليك؟ قالت: يا سبحان الله وأنى لي بعلم ما لم أعلم؟ وهل يعلم ما في القلوب إلّا الذي خلقها. قال: بعثت إليك لأسألك هل أنت الراكبة الجمل الأحمر يوم صفين، وأنت بين الصفين توقدين الحرب وتحضين على القتال؟ فما حملك على ذلك؟ قالت: يا أمير المؤمنين، إنه قد مات الرأس وبتر الذنب، والدهر ذو غير، ومن تفكر أبصر، والأمر يحدث بعده الأمر.

فقال لها: صدقت فهل تحفظين كلامك يوم صفّين؟ قالت: والله ما أحفظه. قال: لكني أحفظه، لله أبوك، لقد سمعتك تقولين: أيها الناس، قد أصبحتم في

---

(١) مختصر تاريخ دمشق (٨/ ٣٣٧، ٣٣٨)، العقد الفريد (١/ ١٢٨)، صبح الأعشى (١/ ١٠٤)، والرواية هـذه وإن كان في ظاهرها الضعف إذ وقت الحرب وشدة الخطب فيها لا يستفيق أحد لحفظ مثل هـذه الخطبة فقائلتها نسيتها كلها أو جلها أو بعضاً منها، وفي رواية (العقد الفريد) قال: «أنا أحفظ بعض كلامها»، والشاهد الذي يعنينا: أن المرأة كان لها مشاركة في العمل السياسي والجهادي والوعظي، وكل هـذا في موقف واحد من حدث واحد.

(٢) الأعلام للزركلي (٣/ ٤٤).

فتنة غشتكم جلابيب الظلم، وجارت بكم عن قصد المحجة، فيا لها من فتنة عمياء صماء لا تسمع لقائلها، ولا تنقاد لسائقها.

أيها الناس، إن المصباح لا يضيء في الشمس، ولا الكواكب تبصر في القمر، وإن البغل لا يسبق الفرس، ألا من استرشدنا أرشدناه، ومن سألنا أخبرناه، إن الحق كان يطلب ضالته فأصابها، فصبراً يا معشر المهاجرين والأنصار، فكأن قد اندمل شعب الشتات، والتأمت كلمة العدل، وغلب الحق باطله، فلا يعجلن أحد فيقول: كيف وأنى، ليقضي الله أمراً كان مفعولاً. ألا إن خضاب النساء الحناء، وخضاب الرجال الدماء، وللصبر في الأمور عواقب، إيهاً إلى الحرب قدماً غير ناكصين، وهذا يوم له ما بعده[1].

● **احترام معارضة المَرْأَة وحرية إبداء رأيها ومشاركتها في صناعة القرار:**

كفل الإسلام لِلْمَرْأَةِ الحق في المراجعة والمناقشة، والتعديل لرأي الحاكم المسلم وهناك شواهد كثيرة تدل على إبداء الْمَرْأَة لرأيها، واحترام الرسول ﷺ وخلفاؤه من بعده لرأيها، ومن المواقف الواردة في ذلك ما جاء عن صاحبة الرأي ومعلمة المؤمنين والمؤمنات ـ كما سبق ـ.

أم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها، التي أشارت على الرسول ﷺ يوم الحديبية برأي كان فيه نجاة الأُمَّة، وطاعتهم للرسول ﷺ قبل أن يدخلوا في دائرة العصيان وعدم الاستجابة لأمر رسول الله ﷺ، لما فرغ رسول الله ﷺ من كتابة الصلح قال لأصحابه: «**قوموا فانحروا ثم احلقوا**»، قال ذلك ثلاث مرات، فلما لم يقم منهم أحد، دخل على أم سلمة فذكر لها ما لقي من الناس، فقالت أم سلمة: يا نبي الله أتحب ذلك؟ اخرج ثم لا تكلم أحداً منهم كلمة حتى تنحر بدنك، وتدعو حالقك فيحلقك، فخرج فلم يكلم أحداً منهم حتى فعل ذلك، نحر بُدنة ودعا حالقه فحلقه، فلما رأوا ذلك قاموا فنحروا وجعل بعضهم يحلق بعضاً، حتى كاد

(١) مختصر تاريخ دمشق (٣/ ٢٥٠).

بعضهم يقتل بعضاً غماً[1]، وفي هٰذه الحادثة يستوقفنا هٰذا الرأي!

فقد كان رأياً سديداً ومباركاً، حيث فهمت ﵂ وعن الصحابة أنه وقع في أنفسهم أن يكون النبي ﷺ أمرهم بالتحلل أخذاً بالرخصة في حقهم، وأنه يستمر على الإحرام أخذاً بالعزيمة، في حق نفسه، فأشارت على النبي ﷺ أن يتحلل لينتفي عنهم هٰذا الاحتمال، وعرف النبي ﷺ صواب ما أشارت به ففعله، فلما رأى الصحابة ذلك بادروا إلى فعل ما أمرهم به، فلم يبق بعد ذلك غاية تنتظر، فكان ذلك رأياً سديداً ومشورةً مباركةً، وفي ذلك دليل على استحسان مشاورة الْمَرْأَة الفاضلة ما دامت ذات فكرة صائبة ورأي سديد، كما أنه لا فرق في الإسلام بين أن تأتي المشورة من رجل أو امرأة طالما أنها مشورة صائبة، وهٰذا عين التكريم لِلْمَرْأَةِ التي يزعم أعداء الإسلام أنه غمطها حقها وتجاهل وجودها، وهل هناك اعتراف واحترام لرأي الْمَرْأَة أكثر من أن تشير على نبي مرسل ويعمل النبي ﷺ بمشورتها لحل مشكلة اصطدم بها وأغضبته[2].

وفي موقف آخر: تقف أم المؤمنين أم سلمة فتناقش الرسول ﷺ وتراجعه من أجل مصلحة المجتمع أيضا والمحافظة على طهره ونقائه وستراً لنساء المسلمين.

فعن نافع عن ابن عمر ﵄ قال رسول الله ﷺ: **«من جر ثوبه من الخيلاء لم ينظر اللّٰه إليه»**، قالت أم سلمة: يا رسول الله، فكيف تصنع النساء بذيولهن؟ قال: **«يرخينه شبراً»**، قالت: إذن تنكشف أقدامهن! قال: **«فترخينه ذراعا لا تزدن عليه»**[3].

ومعنى الكلام الظاهر من سياق هـٰذا الحوار: أن بعض الناس كان يجر ثوبه وراءه على الأرض مخيلة، فحذر الرسول ﷺ من أن يفعل المسلمون ذلك، لكن

(١) البخاري، كتاب الشروط (٣/ ٣٤٠)، رقم (٢٧٣٢).
(٢) السيرة النبوية للصلابي (٢/ ٢٧٦).
(٣) السنن الكبرى للنسائي (٥/ ٤٩٤)، رقم (٩٧٣٦)، ومسند ابن راهوية (٤/ ٧٩).

أم المؤمنين يعنيها طهر المجتمع وعفافه والمحافظة عليه، فتراجع الرسول ﷺ بشأن النساء، وتقول له ﷺ فكيف يصنع النساء بذيولهن أي ملابسهن التي تحافظ على كمال طهرهن وعفافهن وتصون المجتمع من فتنة النساء، فيقول الرسول مجيباً على اعتراضها ومناقشتها يرخينه شبراً، فتجيب ثانية: إذن تنكشف أقدامهن؛ إنها ﷺ تخشى من ظهور أقدام المسلمات، وتخاف من الفتنة وتريد أن تغلق أي باب يؤدي إليها فتراجع الرسول ﷺ، فيزيد ﷺ القدر الذي ترخيه الْمَرْأَة من ثوبها إلى ذراع دون زيادة على ذلك؛ لأن في ذلك كفاية لتغطية قدم الواحدة منهن مهما بلغ الطول، وترك المجال من الشبر للذراع، إن هذا الحوار والأخذ والرد من الرسول وأم سلمة دليل على رجاحة عقلها وقوة فكرها ودراستها للقضايا المطروحة أمامها سريعاً، من كل اتجاه فليس الاعتراض لذات الاعتراض وإنما لمراعاة المصلحة، وكيف نقي المجتمع الفتنة ونحافظ عليه؟

الموقف الثاني: مناقشة أم المؤمنين حفصة للرسول ﷺ، قال النووي رحمه الله تعالى: في شرح حديث جابر بن عبد الله أَخْبَرَتْنِي أُمُّ مبشر أَنَهَا سمعت النَبِيّ ﷺ يقولُ عند حفصةَ لا يدخل النَّارَ إِنْ شَاءَ اللَه من أَصحاب الشَّجرَة أَحد الَّذين بايعوا تَحتَهَا قَالَتْ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّه فَانْتَهَرهَا فَقَالَتْ حَفْصَةُ: ﴿وإِن مِّنكُمْ إِلاَّ وَارِدُهَا﴾ [مريم: ٧١]، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوا وَّنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا﴾ [مريم: ٧٢].

قوله ﷺ: «لا يدخل النار إن شاء الله من أصحاب الشجرة أحد، الذين بايعوا تحتها»، قال العلماء: معناه لا يدخلها أحد منهم قطعًا، وإنما قال إن شاء الله للتبرك لا للشك، وأما قول حفصة بلى، وانتهار النبي ﷺ لها فقالت: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلاَّ وَارِدُهَا﴾، فقال النبي ﷺ: وقد قال: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا﴾ فيه دليل للمناظرة والجواب على وجه الاسترشاد وهو مقصود حفصة لا أنها أرادت رد مقالته ﷺ والصحيح: أن المراد بالورود في الآية المرور على الصراط وهو جسر منصوب

على جهنم فيقع فيها أهلها وينجو الآخرون[1].

الموقف الثالث: مناقشة امرأة من عوام نساء الأُمَّة للرسول ﷺ هي خولة بنت ثعلبة ﵂ التي ناقشت الرسول ﷺ في مسألة ظهار زوجها منها حتى قالت: فوالله ما برحت حتى نزل فيَّ القرآن، فتغشى رسول الله ﷺ ما كان يتغشاه، ثم سُرِّيَ عنه، فقال لي: **«يا خويلة قد أنزل الله فيك وفي صاحبك»**. ثم قرأ عليَّ: ﴿**قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ**﴾ إلى قوله: ﴿**وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ**﴾، قالت: فقال لي رسول الله ﷺ: **«مُريه فليعتق رقبة»**. قالت: فقلت يا رسول الله، ما عنده ما يعتق. قال: **«فليصم شهرين متتابعين»**. قالت: فقلت: والله إنه شيخ كبير، ما به من صيام. قال: «فليطعم ستين مسكينًا وسقًا من تَمر». قالت: فقلت: يا رسول الله، ما ذاك عنده. قالت: فقال رسول الله ﷺ: **«فإنا سنعينه بعَرَقٍ من تمر»**. قالت: فقلت: يا رسول الله، وأنا سأعينه بعَرَقٍ آخر، قال: «فقد أصبت وأحسَنْت، فاذهبي فتصدقي به عنه، ثم استوصي بابن عمك خيرًا». قالت: ففعلت[2].

كان الرجل في الجَاهِلِيَّة يغضب لأمر من امرأته فيقول: أنْتِ عليَّ كظهر أمي. فتحرم عليه، ولا تطلق منه. وتبقى هكذا، لا هي حل له فتقوم بينهما الصِّلات الزَّوْجِيَّة؛ ولا هي مطلقة منه فتجد لها طريقاً آخر. وكان هـٰذا طرفاً من العنت الذي تلاقيه الْمَرْأَة في الجَاهِلِيَّة، فلما كان الإسلام وقعت هـٰذه الحادثة التي تشير إليها هـٰذه الآيات، ولم يكن قد شرع حكم للظهار. فهـٰذا هو الشأن الذي سمع الله ما دار فيه من حوار بين رسول الله ﷺ والْمَرْأَة التي جاءت تجادله فيه. وهـٰذا هو الشأن الذي أنزل الله فيه حكمه من فوق سبع سماوات، ليعطي هـٰذه الْمَرْأَة حقها، ويريح بالها وبال زوجها، ويرسم للمسلمين الطريق في مثل هـٰذه المشكلة

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (١٦/ ٨٥).
(٢) تفسير ابن كثير (٨/ ٣٦).

العائلية اليومية!

وهـٰذا هو الشأن الذي تفتتح به سورة من سور القرآن: كتاب الله الخالد، الذي تتجاوب جنبات الوجود بكل كلمة من كلماته، وهي تتنزل من الملأ الأعلىٰ. تفتتح بمثل هـٰذا الإعلان: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا...﴾ [المجادلة: ١]، فإذا الله حاضر هـٰذا الشأن الفردي لامرأة من عامة المسلمين، لا يشغله عن سماعه تدبيره لملكوت السمٰوات والأرض؛ ولا يشغله عن الحكم فيه شأن من شؤون السمٰوات والأرض!

وإنه لأمر.. إنه لأمر أن يقع مثل هـٰذا الحادث العجيب؛ وأن تشعر جماعة من الناس أن الله هكذا معها، حاضر شؤونها، جليلها وصغيرها، معنيٌّ بمشكلاتها اليومية، مستجيب لأزماتها العادية[1].

الموقف الرابع: مناقشة امرأة من عوام نساء الأُمَّة للخليفة الثاني عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ومراجعته من هـٰذا أن امرأة قامت بالنصيحة للحاكم المسلم حين أخطأ في مسألة غلاء المهور فقامت الْمَرْأَة ناصحة للخليفة، وبهـٰذا الموقف برز أثر يدل علىٰ مكانة الْمَرْأَة في الأمور العامة إذ قامت من خلف الصفوف ـ كما جاء في بعض الروايات ـ وعلىٰ ملأ من الناس مذكرة للخليفة بقول الله سبحانه وتعالىٰ: ﴿وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا﴾ [النساء: ٢٠].

ففي تفسير قول الله تعالىٰ: ﴿وَإِنْ أَرَدتُّمُ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا * وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا * وَلَا تَنكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُم مِّنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٢٠ ـ ٢٢].

عن أبي عبد الرحمـٰن السلمي، قال: قال عمر بن الخطاب: لا تغالوا في مهور النساء. فقالت امرأة: ليس ذلك لك يا عمر، إن الله تعالىٰ يقول: «وآتيتم

(١) في ظلال القرآن (٦/ ٥٠٣).

إحداهن قنطاراً من ذهب». قال: وكذلك هي في قراءة عبد الله بن مسعود: «فلا يحل لكم أن تأخذوا منه شيئاً»، فقال عمر: إن امرأة خاصمت عمر فخصمته.

وفي رواية قال عمر بن الخطاب: لا تزيدوا في مهور النساء وإن كانت بنت ذي الغُصّة - يعني يزيد بن الحصين الحارثي - فمن زاد ألقيت الزيادة في بيت المال. فقالت امرأة - من صُفَّة النساء طويلة، في أنفها فَطَس - : ما ذاك لك. قال: ولم؟ قالت: لأن الله [تعالى] قال: ﴿وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا...﴾ الآية. فقال عمر: امرأة أصابت ورجل أخطأ[1].

وهي بقولها هذا الكلام على ملأ من الناس مارست عملاً مفتوحاً في مكان مفتوح أمام جمع من جموع الأُمَّة وتناولت فيه التعقيب بالنقد على الرجال، أو على الخلفاء والولاة فيما قد يخطئون فيه وهي بهذا تعتبر ممن يمارس رقابة عامة على الأُمَّة حكاماً ومحكومين.

- **القيام ببعض الأنشطة والصِّنَاعَات المِهَنِيَّة الخادمة للمجتمع:**

ذلك أن أول نعش في الإسلام كان فكرة وصناعة امرأة: ففي كتاب الأعلام للزركلي[2]: أن فاطمة الزهراء بنت رسول الله محمد ﷺ أول من جعل له النعش في الاسلام، عملته لها أسماء بنت عميس، وكانت قد رأته يصنع في بلاد الحبشة.

كمدت فاطمة على أبيها سبعين من يوم وليلة. فقالت لأسماء بنت عميس: إني لأستحيي أن أخرج غدا على الرجال فيروا من خلاله جسمي. قالت: أولا نصنع لك شيئاً رأيته بالحبشة؟ فصنعت النعش. فقالت لها فاطمة رضي الله عنها: سترك الله كما سترتني - وفي رواية: «لبثت فاطمة بعد رسول الله ﷺ سبعين بين يوم وليلة، فقالت: إني لاستحيي من خلل هذا النعش إذا حملت فيه، فقالت لها امرأة - لا

(١) تفسير ابن كثير تفسير (٢/ ٢٤٤).
(٢) (٥/ ١٣٢).

أدري أسماء بنت عميس أو أم سلمة ـ إن شئت عملت لك شيئاً يعمل بالحبشة، ويحمل فيه النساء، قالت: أجل فاصنعيه، فصنعت النعش، فلما رأته، قالت: سترك الله. قال: فما زالت النعوش تصنع بعدها»[(1)].

وبهذا نرىٰ شدة حياء فاطمة الزهراء بنت رسول الله ﷺ، ونرىٰ مدىٰ استفادة السيدة أسماء بنت عميس رضي الله عنها من خبرات المجتمعات الأخرىٰ حتىٰ ولو كانت مجتمعات غير مسلمة فالحكمة ضالة المؤمن ينشدها في أي وعاء وهو أحق بها متىٰ وجدها، متىٰ لم تعارض مع نص شرعي، أو تخالف أمراً من أوامر الشريعة، ونرىٰ كذلك مدىٰ تقبل المجتمع المسلم لهذا فلم نسمع من أحد الصحابة أن قال ببدعية هذا الغطاء الذي يستر الْمَرْأَة بعد وفاتها، وهي محمولة علىٰ الأعناق إلىٰ قبرها، بل كان المجتمع مجتمعاً متفاهماً متعاوناً فيما اتفق عليه الجميع، وما رآه الناس كما قال ابن مسعود رضي الله عنه حسناً فهو عند الله حسن؛ لأنها حققت مقصداً من مقاصد الشرع وهو درء الفتنة وتحقيق معنىٰ الستر.

❁ ❁ ❁

(١) سير أعلام النبلاء (٢/ ١٣١).

الفصل الثامن

الضوابط الشرعية
للمشاركة السياسية والاجتماعية

الفصل الثامن
الضَّوَابِطُ الشَّرْعِيَّةُ لِلْمُشَارَكَةِ السِّيَاسِيَّةِ والاجْتِمَاعِيَّةِ

لا يعني ما ألمحنا إليه في هـٰذه الدراسة السريعة أن تشارك الْمَـرْأَة في كل الأمور السِّيَاسِيَّة والاجْتِمَاعِيَّة، مشاركة بدون ضوابط، أو أن تطغىٰ علىٰ ما يخص الرجل من وظائف فطرية، خلقها الله في الرجال ومازهم بها علىٰ النساء، أو أن نرىٰ ونسمع عن صور الجنون في المساواة المطلقة بين الرجل والْمَـرْأَة في ميادين الأعمال، بل لابد من مراعاة وظائف الجنسين الواجبة لكل منهما، وعليه فللعمل الاجْتِمَاعِيّ والمشاركات السِّيَاسِيَّة وغيرها بالنسبة للنساء ضوابط يجب مراعاتها وعدم إغفالها أو إهمالها، ويمكن استخلاصها وترتيبها علىٰ النحو التالي:

١ ـ **الإخلاص:** فالله أغنىٰ الشركاء عن الشرك، ولا يقبل من العمل إلَّا ما كان خالصًا له، ومن ابتغىٰ بعمله وجه الله في أعماله بورك له فيها، ورُزق التوفيق، ومن عَمِل عملاً أشرك فيه مع الله غيرَه تركه وشركه والأصل أن تكون الْمُشَارَكَة حسب احتياج الأُمَّة لِلْمُشَارَكَةِ، وليس من أجل دعوة ناعق أو مفتون بالغرب.

٢ ـ **الاتباع لا الابتداع:** فالله جل وعلا أكمل لنا الدين، ونبينا ﷺ بلَّغ رسالة ربه، ومن أحدث في الإسلام ما ليس منه فهو ردٌّ، كما بيَّن الحديث، وكل بدعة تميت سنة ولا شك، لا ندعو إليها بل نحاربها.

٣ ـ **العلم بما تدعو إليه الْمُسْلِمَة ومعرفة الأدلة وفهمها:** فمسائل الشرع لا تحتمل تغليب الظنِّ والكلام بالرأي: وصدق الله القائل: ﴿قُلْ هَٰذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ [يوسف: ١٠٨]، وما البصيرة إلَّا ما ذكر.

٤ ـ **الاستعانة بالله والتوكل عليه:** في الصغير والكبير، وإدراك أن الصلاة وقيام الليل زادُ الداعية، وأن الدعاءَ عبادةٌ، وأن الفزعَ إلىٰ الله ديدنُ الْمُسْلِمَة في كل

صغيرة وكبيرة، وكما قيل:

إذا لم يكن عون من الله للفتى ... فأولما يقضي عليه اجتهـــاده

وهـٰذا أسوتنا ﷺ في بدرٍ نام أصحابُه ﷺ وبقي ﷺ يصلي تحت شجرة ويتضرَّع: جمع الشجاعة والخشوع لديه ما أجمل الشجعان في المحراب حتىٰ رأىٰ رسول الله ﷺ قريشًا فقال: «اللَّهُمَّ هـٰذه قريش قد أقبلت بخيلائها وفخرِها، تُحادّك وتكذب رسولك، اللَّهُمَّ أحنهم الغداة»، ومدَّ يديه وجعل يهتف بربه: «اللَّهُمَّ أنجز لي ما وعدتني، اللَّهُمَّ إن تهلك هـٰذه العصابة من أهل الإسلام لا تُعبد أبدًا في الأرض»، فما زال كذلك حتىٰ سقط رداؤه عن منكبيه، فأتاه أبوبكر، فأخذ رداءه، فألقاه علىٰ منكبيه، ثم التزمه من ورائه، وقال: «يا نبي الله كفاك مناشدتك ربك، فإنه سينجز لك وعدك»، فأنزل الله عز وجل: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُم بِأَلْفٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ﴾ [الأنفال: ٩]، وكان رسول الله ﷺ إذا حَزَبَهُ أمرٌ فَزِعَ إلىٰ الصلاة.

٥ ـ **مراعاة الضَّوابط الشَّرعيَّة في تعاملها مع الرجال**: من التزام للباس الشرعي، وعدم الخلوة، وعدم التحدث إلَّا بقدر الحاجة، وألا تسافر بغير محرم، ولا تخرُج بغير إذن وليِّها، فالغاية لا تبرِّر الوسيلة.

٦ ـ **معرفة الثابت والمتغير في مسائل الشريعة**: لكثرة الطوائف العاملة الآراء في عصرنا، وجهل الكثير في أيامنا بمعرفة الثابت والمتغير، في حقل الدعوة علىٰ الْمُسْلِمَة التمييز بين الثابت من الدين، الذي لا يجوز الاختلاف فيه، وبين المتغير الذي يحل فيه الاجتهاد، ويسوغ الخلاف الناتج عنه؛ لتعرف مع من تتعامل، وكيف تتعامل، ومتىٰ تتعامل وهـٰذا عين الحكمة في الدعوة والْمُشَارَكَة. فالثابت في الدين مثلاً مسائل الإيمان، وأصول الأخلاق وقواعد التشريع، وأصول الفقه، وأما المتجدد فهو كل ما يدخل في باب الاجتهاد، كالنوازل، والمعاملات المتجددة، وقضايا الْعَصْر.

٧ ـ مراعاة الضوابط السلوكية من:

• **الالتزام بما تدعو إليه:** فأول خطوة في طريق الدعوة، وأول سبب لقبولها أن تكون قدوةً حسنةً، وإلا كانت منفرةً لا مبشرةً: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ٤٤].

• **الصبر:** يستوجب معيَّة الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [البقرة: ١٥٣]، وهو وصية الله تعالى لنبيه ﷺ لما قَرَن أمره بتبليغ الدعوة بأمره بالصبر: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ * قُمْ فَأَنذِرْ * وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ * وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ * وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ * وَلَا تَمْنُن تَسْتَكْثِرُ * وَلِرَبِّكَ فَاصْبِرْ﴾ [المدثر: ١-٧]، ووصيته للمسلمين: ﴿وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾ [العصر: ٣].

• **الحكمة:** وهي فعلُ ما ينبغي كما ينبغي في الْوَقْت الذي ينبغي، فعلى الداعية إلى الله أن يراعي الْوَقْت المناسب والمكان المناسب والموضوع المناسب، وأن يراعيَ المصالح والمفاسد، فدفع المفسدة مقدمٌ على جلب المصلحة، وعند تعارُض المصلحتين يُنظَر في أعلاهما، وعند تعارض المفسدتين تُدفع أعظمهما ضرراً.

• **لين الجانب:** وقد وصَّى الله بذلك أعظم الناس خُلُقًا فقال: ﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ [آل عمران: ١٥٩]، وقال: ﴿ادْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ...﴾ [النحل: ١٢٥]، بل حتى أهل الكتاب، قال تعالى: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [العنكبوت: ٤٦]، فنفى واستثنى ليؤكد الأمر، والناس بطبعهم يقيِّمون الداعية بعلمه، فإن خالطوه قيَّموه بسلوكه، فأحبُّوه أو انفضوا من حوله: ﴿وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

• **التواضع وعدم السخرية من الآخرين:** وهٰذا من مفاتيح القلوب، وهو قبل كل شيء يزيد المسلم عند الله رفعةً، وحسب الداعية ذلك وقد خص الله المسلمين بهٰذا الأمر الرجال والنساء فقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰ

أن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلا نِسَاءٌ مِّن نِّسَاءٍ عَسَىٰ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ وَلا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلا تَنَابَزُوا بِالأَلْقَابِ بِئْسَ الاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الإِيمَانِ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [الحجرات: ١١]، فالله ـ سبحانه وتعالى ـ ينهى عن السخرية والاستهزاء وعدم احترام الغير.

٨. **مراعاة الضَّوَابِط الاجْتِمَاعِيَّة من مخالطة المسلمات بالقدر المناسب:**

لمعرفة طبيعتهن وما يناسبهن؛ ولأن الإنسان يأنس بمن يعرف، وقبل هذا وذاك فالذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم خيرٌ من الذي لا يخالطُ الناس ولا يصبر على أذاهم.

٩. **تنويع الخطاب الدعوي**: بين الفقه الميسَّر والرقائق وغير ذلك، حسب طبيعة المدعوات وحاجتهن، والحرص على بثِّ الإيمان في صفوفِ النساء، وربط حياتهن كلِّها بالله، فذلك وحده هو الكفيل بتغيير المنكرات التي تعتري مجتمعات النساء.

١٠. **تفعيل الْمَرْأَة بني جنسها نحو دورهن**: فتعلم أن لها دورًا لا يقوم به غيرها؛ في بيتها ومجتمعها. واستيعابها في برامج تستفيد من إمكاناتها وإن قلَّت، فكل مسلم كائنًا من كان؛ صغيرًا أو كبيرًا، رجلاً أو امرأة، عالمًا أو جاهلاً، بل بَرًّا أو فاجرًا، له ثغرة يسدُّها.

ففي الهجرة يخرج نبي الأُمَّة ﷺ وخليفته ﷺ فتمونُه «أسماء» الفتاة، و«عائشة» الطفلة، ويعاين له «عبد الله» الشاب، ويخفي أثره «عامر بن فهيرة» الراعي، وفي الخندق يعمل الجميع؛ «سلمان» يخطط، و«عليٌّ» يقطع رأس من يعبُر الخندق، و«عبدالله بن رواحة» و«خوَّات بن جُبير» يتحسَّسان أخبارَ بني قريظة، وامرأة «جابر» تصنع طعامًا يباركُ الله فيه، فيكفي أهل الخندق، وحتى «عبد الله بن الزبير» الطفل يراقب مَن على سُور الحِصن، و«عبد الله بن أم مكتوم» ـ الرجل الضرير ـ يوليه رسول الله ﷺ إدارةَ أمور المدينة.

١١ـ استنهاض الهمم لرفعة راية هذا الدين: وإشعار المسلمات بأنَّ عليهنَّ من الواجبات ما يستغرقُ الأعمار، وإخراجهن من دائرة هموم المعاش إلى همِّ الأُمَّة العام، وغمسهنَّ في قضايا المسلمين الكبار، فلسْنَ يعجزْن من أن يجعلْنَ للأمة من دعائهن نصيبًا، أو أن يربِّين أولادهن على حبِّ الدين والدعوة والْجِهَاد.

١٢ـ تجميع الصفوف ونشر أدب الاختلاف: وترك الجدل والخلاف في الفرعيات ولا شك أن المقصود ليس هو الاجتماع فقط، وليس كونك على شيء من حق فقط، ولكن المقصود الاجتماع على الحق، والله تعالى يقول: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلا تَفَرَّقُوا﴾ [آل عمران: ١٠٣]، وألَّا يكون التفرق لأهواء النفس وأغراض الدنيا.

دربنا واحد فكيف افترقنا؟ لا يكن حظ نفسنا مبتغانا
نحن في الدين إخوةٌ فلماذا يعتلي صوتنا ويخبو أحيانا؟
ومراد النفوس أصغر من أن نتعادى فيه وأن نتفانى

١٣ـ الوعي: وعي الداعية بحاجتها إلى الله وتقصيرها في حقِّه، والوعي بمواضع قوتها وضعفها، والوعي بمشكلات مجتمعها، والوعي بضرورة التضحية، والوعي بمخططات الأعداء وأساليبهم، وبدور المنافقين المنبثِّين في المجتمع، الذين يتمضمضون بالعبارات المطَّاطة، فإذا ما مسَّ جسدَ الأُمَّة قرحٌ هبُّوا ليعمِّقوا الجراح.

١٤ـ التيسير والتدرج: وتلك وصيةُ رسول الله ﷺ لرسولَيْه إلى اليمن، معاذ وأبي موسى الأشعري، قال لهما: «بشِّرا ولا تنفِّرا، ويسِّرا ولا تعسِّرا»، ولما بعَثَ مُعاذًا ﷺ إلى اليمن قال له: **«إنك ستأتي قومًا أهل كتاب، فإذا جئتهم فادعهم إلى: أن يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله، فإن هم أطاعوا لك بذلك فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة، فإن هم أطاعوا لك بذلك، فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم صدقة، تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم، فإن هم أطاعوا لك**

بذلك، فإياك وكرائم أموالهم، واتق دعوة المظلوم، فإنه ليس بينه وبين الله حجاب»[1].

١٥ـ **عدم التأثر بضعف الاستجابة من أفراد المجتمع:** قال تعالى: ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ﴾ [آل عمران: ٢٠]، فعلى الْمُسْلِمَة أن تدعو متلمِّسةً ما يناسب من وسائل، ثم تكِل أمرَ الناس إلى رب الناس.

١٦ـ **الصبر والتفاؤل والثبات مهما اشتدت الأزمات:** أيتها الداعية، فرِّي إلى الله، وابذلِي ما في وُسعك، ثم تفاءلي:

يا رفيق الطريق هوِّن عليك	لا بد من زوال المصاب
سوف يصفو لك الزمان	وتأتيك ظعون الأحبة الغياب
وليالي الأحزان ترحل	فالأحزان مثل المسافر الجوّاب

١٧ـ **الابتعاد عن مفاسد الحضارة المادية، والاعتزاز بقيم الإسلام وتراثه:** الحقيقة التي يجب أن نعيها جيداً أن الحضارة المادية المعاصرة تحمل بين طياتها جراثيم دمارها ونهايتها، وإننا إن لم نحتط أشد الحيطة لهذه الجراثيم فإن طوفان الدمار سيأخذنا معه.

فالحرية بغير حدود وقيود، والنفعية المادية التي قامت عليها فلسفة الحضارة المادية الغربية شجعت ألوان الفساد، ودمرت نفسية الإنسان الغربي وحياته، وجعلته يعيش عيشة الحيوان بل أحط فالشذوذ الجنسي قد بلغ معدلات وبائية، وما هو أحط من ذلك وهو اغتصاب الأطفال من ذويهم، وتعاطي المخدرات الذي بلغ إلى الأطفال في سن التاسعة، وملايين المدمنين والذين دمرتهم الخمر، وارتباط الإنسان بعجلة الإنتاج ودوامة الربا والدين، وعبودية الإنسان للمادة والآلة، والركض اللاهث خلف سراب السعادة والمنفعة واللذة دون إحساس بهدف الحياة وغاية الخلق، ونهاية المطاف... كل ذلك خلف الانهيار النفسي والعاطفي، وخلق هروباً جماعياً إلى الأديان الخرافية، والإيمان بالخزعبلات

(١) أخرجه البخاري رقم (١٤٠١)، باب أخذ الصدقة من الأغنياء، عن ابن عباس رضي الله عنهما.

والتُّرَّهَات. وكل هـٰذا وغيره سيسرع بانهيار هـٰذه الحضارة الزائفة.

وأحب أن أذكِّر بالحادثة الشهيرة التي حدثت في نيويورك عام ١٩٧٠م يوم أطفئت الكهرباء عن المدينة ليلة واحدة فقط: حصيلة ذلك أن خرج من في المدينة للسلب والنهب، حتىٰ إنه نهبت مخازن تجارية إلىٰ آخر شيء فيها. والعجب أنه تبين أن جميع الأعمار رجالاً ونساءً قد اشتركوا في ذلك. وأن خمساً وعشرين ألف شرطي كانوا مكلفين بحراسة المدينة لم يداوم منهم أحد واشتركوا في النهب.

إن هـٰذه الحادثة تفيد أن إنسان هـٰذه الحضارة متوحش مهزوم من داخله وأن الذي يقيمه هو قوة القانون لا قوة الأخلاق. ومثل هـٰذا المجتمع لا شك سينهار ويدمر نفسه عند انقطاع أول خط من الخيوط التي تربط بين عناصره.

والخلاصة: أن هـٰذه الحضارة الغربية المادية النفعية العمياء حضارة غارقة، ولا يجوز أن نربط سفينتنا بها والواجب علينا أن يكون أخذنا من هـٰذه الحضارة انتقائياً حكيماً، وأن نستقل بأنفسنا في سفينتنا الخاصة وإلا فسنغرق حتماً إن ركبنا سفينة الغرب الهاوية.

١٨ ـ مواجهة المشكلات بشجاعة وعدم الهروب منها: التربية لا تؤتي ثمارها إذا ارتبطت بالواقع المعاصر، وأمتنا اليوم تجابه مجموعة كبيرة من المشكلات منها علىٰ سبيل المثال لا الحصر التحدي اليهودي الغاشم في فلسطين الذي يستهدف إخضاع الأُمَّة لهيلمانه وسلطانه، وسلخ الأُمَّة عن تراثها وعقيدتها وإسلامها، ومنها الغزو الفكري والثقافي للأمة الذي يستهدف صرف الأُمَّة عن رسالتها الربانية في أن تكون خير أمة أخرجت للناس، ومنها الفرقة والاختلاف وظهور العصبيات ونبش الأحقاد، ومنها التخلف المادي، والاستعمار الاقتصادي والهدر في طاقات الأُمَّة وجهودها وإمكانياتها، ومنها ذل الأُمَّة والعيش تحت رحمة المعونة الأمريكية، والمساعدات الأمنية. سلسلة طويلة من

المشكلات والتحديات.

١٩ ـ **التربية والسلوك والأخلاق:** لا بد لكل فرد أن يلم بقواعد التربية الأساسية لأنه ينتظر لكل من تعيش إلىٰ مرحلة الشباب والكهولة أن يكون زوجاً، وبالتالي لا بد وأن يطلب منه أن تكون مربية ومعلمة، وما لم يكن للأب والأم علم بقواعد التربية وأصول الأخلاق فإن تربيتنا تظل متعثرة، وسلوكنا ينحط وأخلاقنا تندثر، والأسرة هي المحضن الأساسي الذي يتلقىٰ فيه كل فرد مبادئ الخلق وآداب السلوك وأولويات المعاملة والآداب. وما دام الأمر كذلك فلا غنىٰ لأحد في المجتمع عن تعلم الأصول الأساسية للتربية ويجب أن يكون هـٰذا مقرراً إجبارياً بالقدر اللازم في كل مراحل التعليم.

٢٠ ـ **دراسة تاريخ الأُمَّة الإسلامية:** لا يتحقق الانتماء للأمة الإسلامية إلَّا بدراسة تاريخها دراسة تربي العاطفة، وتحقق الارتباط والمحبة، وتجعل الفرد يعيش آلام أمته وآمالها، والفرد الذي يجهل تاريخ أمته يعيش مبتوتاً مقطوعاً عنها.

ومن أجل ذلك فلا بد من قدر لازم ومقرر مشترك يشمل أهم أحداث التاريخ الإسلامي مع الاهتمام بسيرة الرسول ﷺ بوجه خاص ثم سيرة الخلفاء الراشدين ثم الأحداث العظمىٰ والكبرىٰ، والغزو القديم والجديد والذي تعرض له العالم الإسلامي، بدءاً بالحملات المغولية والصليبية ونهاية بالاستعمار الأوروبي والشيوعي الحديث. إن الإلمام بتاريخ الأُمَّة ولو علىٰ وجه الإجمال سيعطي كل فرد في الأُمَّة تصوراً عاماً لأيام الأُمَّة: حلوها ومرها وسيربط الفرد عاطفياً، وعقلياً، وعلمياً، وانتماءً بأمته الإسلامية العظيمة العريقة.

تلك لفتات، أسأل الله أن ينفع بهن، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

- **الوظائف الدعوية المناسبة لِلْمَرأةِ في العَصْرِ الحَاضِرِ:**

ليست كل الوظائف تصلح لِلْمَـرْأَةِ أن تعمل فيها، ولكن هناك بعض

الوظائف التي أرشحها لِلْمَرْأَةِ كمجال للعمل تعمل فيه، وهي مع كثرتها منها:

١ ـ التدريس في المدارس والجامعات:

ميدان التدريس من الميادين المفيدة في مجال الدعوة، والبارزة الأثر، ومشاركة الْمَرْأَة الْمُسْلِمَة فيه بجدية وإخلاص، قد يكون له تأثير بالغ الأهمية على الناشئة من أبناء المسلمين، وبالتالي فهي حين تعمل في هـٰذا المجال، تقوم بمهمة من أعظم المهام؛ لأنها تتحمل والحالة هـٰذه مهمة بناء الأُمَّة، متمثلة في بناء رجالها؛ لأنها تغرس فيهم إما الفضائل وإما غيرها.

لذلك يجب على المدرسة الْمُسْلِمَة أن تهتم بمهتها هـٰذه وتذكر من سبقها من أخواتها المسلمات ممن كان لهن فضل السبق في تعليم علماء مبرزين من أمثال شيوخ البخاري وغيره.

وهي بجدها واجتهادها، وإخلاصها في عملها هـٰذا، إن لم تخرج العباقرة والأفذاذ من العلماء أخرجت للأمة المتميزات من ذوات الخدور وربات البيوت الصالحات والداعيات إلى الله المؤمنات المخلصات.

- **وصايا لمربية الأجيال وصانعة الرجال:**

أوصيك أيتها الْمُسْلِمَة، في مجال عملك هـٰذا بالآتي:

- لا تقتصري على ما تقدمه لك وزارة التعليم دائماً من مناهج دراسية محددة، بل افتحي عيون طالباتك على ما يلزمهن من قضايا الإيمان بالله تعالى وصحة العبادة، مع سلامة العقيدة، واربطي ذلك كله بالهدف الأسمى من الرسالة الخاتمة وهو حسن الخلق.
- إذا عرض لك في أحد الدروس مادة علمية تعرف طالباتك على الخالق سبحانه، فلا تجعليه يمر هكذا بل اربطيهم دائماً بالله وقدرته في خلقه، فهـٰذا

الربط يولد في نفوسهم تقديس الله عز وجل وتعظيمه في نفوس الطالبات فينعكس ذلك عليهم بزيادة الطاعة لله والامتثال لأوامره ونواهيه.

- كوني قدوة حسنة لطالباتك - ما استطعت إلى ذلك سبيلاً - في الالتزام بأوامر الشرع في اللباس والأخلاق والتواضع والنصيحة وغيرها من أخلاق حملة القرآن والدعاة إلى الله.
- تعرَّفي إلى طالباتك، وتقربي إليهن واجتهدي ما استطعت أن تكسبي ودهن وقلوبهن وتخيري في ذلك أحسن الطرق وأقوم السبل، فذلك يساعدك في جانبين: **الأول:** كسب قلوبهن وبالتالي التأثير فيهن، **والثاني:** استيعابهن للدروس المقررة عليهن وفهم شرحك لأن قلوبهن تعلقت بك.
- إن استطعت التعرف إلى أمهات الطالبات وزيارتهن والتعاون معهن على أسلوب التربية الأمثل والتوجيه المناسب، وحل المشكلات التي قد تكتنف الطالبة أو تعترض أهلها وبيتها فمن أنجع الوسائل لتبليغ الدعوة ونشر الفكرة ونيل الثواب الجزيل والخير العميم من الله.
- اجتهدي أن تقدمي المساعدة لطالباتك وزميلاتك حتى تكوني نموذجاً صالحاً وعضواً نافعاً في المجتمع وداعية مثالية، ترتقي بنفسها وبالبيئة التي تعيش فيها.
- لا تقتصري في تبيلغ دعوتك على ما تقدمينه أثناء شرح الدرس، أو ما يتم داخل حجرة الدراسة، فلو جعلت وقتاً - ولو قليلاً - تلتقين فيه معهن كان أفضل وثمرة ذلك سترينها سريعة أمامك إن شاء الله وأقل شيء هو أن ارتباطهن بك سيكون وثيقاً والعلاقة بينكما ستكون متينة وآصرة المحبة والود لن تنفك إن شاء الله تعالى.

٢ - التطبيب والتمريض للنساء:

هـٰذا هو الميدان الثاني من ميادين الدعوة التي أرشح لِلْمَرْأَةِ الْمُسْلِمَةَ العمل

فيه واختراق آفاقه، وأرى أن أهمية هذا الميدان تكمن في الأمور التالية:

• الطب والتطبيب وسيلة للتقرب إلى الله تعالى من خلال الدعوة بالقول اللين مع المرضى وشرح صدورهم للعلاج ومحاولة التخفيف عنهم، وربطهم بالله تعالى وبث الثقة بالله تعالى في نفسية المريضة، من خلال التذكير بأن الله هو الخالق الرازق الضار النافع، والتذكير بثواب الصبر على آلام المرض وأنه يرفع به درجات المؤمن الراضي الصابر، وربطها دائماً بسؤال الله تعالى الشفاء فهو سبحانه الشافي قال تعالى على لسان خليله إبراهيم ﷺ: ﴿وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ﴾ [الشعراء: ٨٠]، وحديث الْمَرْأَة التي كانت تتكشف فأتت الرسول ﷺ كما حدَّث عطاء بن أبي رباح قال: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: أَلا أُرِيكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: هَذِهِ السَّوْدَاءُ أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنِّي أُصْرَعُ وَأَتَكَشَّفُ فَادْعُ اللَّهَ لِي، قَالَ: «إِنْ شِئْتِ صَبَرْتِ وَلَكِ الْجَنَّةُ، وَإِنْ شِئْتِ دَعَوْتُ اللَّهَ لَكِ أَنْ يُعَافِيَكِ»، قَالَتْ لا، بَلْ أَصْبِرُ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ لا أَتَكَشَّفَ ـ أَوْ لا يَنْكَشِفَ عَنِّي ـ قَالَ: فَدَعَا لَهَا»[1].

• تحلي الطبيبة الْمُسْلِمَة، والممرضة الْمُسْلِمَة بآداب الإسلام في اللباس والأخلاق الحسنة متمثلة في ذلك بفضليات النساء اللاتي وصفهن الواصف بقوله:

فلو كان النساء كمثل هذى لفضلت النساء على الرجال

وذلك من خلال حلمها وسعة صدرها وعطفها على مرضاها ومخاطبتهن بالقول اللين وإشعارهن دائماً بالأمل الكبير غير المنقطع النظير في الله سبحانه وتعالى ورفع معنوية المريض بما تراه نافعاً له وحسب حالته.

---

(١) مسند أحمد (٧/ ١٠٣)، رقم (٣٠٧٠)، عن ابن عباس رضي الله عنهما.

• اعتبار عملها هـٰذا قربة تتقرب به إلىٰ الله تعالىٰ، وهو عمل شريف ونبيل في نفس الْوَقْت، ليس مشروعاً تجارياً وعملاً استثمارياً كما نلحظه الآن من بعض الناس الذين ضعفت صلتهم بربهم فأصبحت المادة همهم وشغلهم الشاغل، لذا يجب العمل علىٰ راحة المريض والعمل علىٰ إسعافه قربة إلىٰ الله والنظر إلىٰ هـٰذا علىٰ أنه محاولة للتخفيف عن عابد من عباد الله تعالىٰ، إن قدر الله له شفاء علىٰ يد الطبيب سيرجع لما كان عليه أولا من طاعة كان يقوم بها حال صحته.

• رحمة المرضي في أخذ المقابل المادي، ورحمتهم كذلك في سرعة تلبية نداءهم لإسعافهم، وعدم إهمالهم عن عمد وقصد تحت مسمىٰ كثير من الدعاوىٰ الباطلة والتعلات الزائفة والله المستعان علىٰ تصرفات بعض بني آدم وهو حسبنا ونعم الوكيل، فمما تجدر الإشارة إليه هنا أني ذهبت في يوم من الأيام إلىٰ إحدىٰ المستشفيات العامة ليلاً فتركنا الطبيب نجأر إلىٰ الله بالشكوىٰ متضرعين له سبحانه أن يخفف عنا، وذهب هو لينام حتىٰ اضطررنا للنداء عليه من خلال مكبر الصوت الداخلي وهو ليس هنا فالله حسبنا وهو نعم الوكيل ومن هـٰذه الصور الكثير والكثير.

• المبادرة للعمل في الأماكن المعروفة بالسمعة الطيبة والسيرة الحسنة هـٰذا أولاً، وثانياً العمل في الوسط الذي تراه الأخت الْمُسْلِمَة يحتاج إليها لا التي تحاجه هي حتىٰ يعظم ثوابها فعلىٰ قدر الجهد والمشقة تكون الثمرة الدعوية والدنيوية ويكون الثواب الجزيل من رب العالمين في يوم القيامة إن شاء الله تعالىٰ.

• أن تحرص الطبيبة الْمُسْلِمَة علىٰ تقديم يد العون والمساعدة التي تمنع أعداء الله تعالىٰ من استغلال عوز المسلمين واحتياجهم في المجال الطبي حتىٰ لا يقعوا فريسة بأيد غير المسلمين من المنصرين وغيرهم، فيطلعوا علىٰ عورات المسلمات ويعملوا علىٰ محو هويتهم الإسلامية وانسلاخهم من دينهم.

• وأخيراً، أيتها الطبيبة الْمُسْلِمَة عليك بالإلمام بأحكام الشريعة الإسلامية قدر استطاعتك في مجال تخصصك حتى لا تقعي في محظور شرعي وأنت لا تعلمين، وهـذا يؤهلك أيضاً لإرشاد المرضى من عباد الله لما يحتاجون إلى معرفته، فتكوني بذلك قد جمعت حسنتين معاً هداية الضال وتحصيل الثواب وفقك الله لما يحب ويرضى[1].

٣ - اختيارها عملاً مناسباً لا يخل بآداب الإسلام ويساعدها على تبليغ الدعوة:

ذلك أن مجالات العمل تتفاوت وتتغير وتكثر من مجتمع لآخر، فقد تجد الْمُسْلِمَة عملاً غير ما ذكر يناسبها ويناسب تبليغ الدعوة وتثمر فيه وقد سبقت جملة وصايا لها في ممارستها للعمل اللائق بها فلتراجع.

وأخيراً:

• مناقشة صريحة حول الْمُشَارَكَة في الْوَقْت الْحَاضِر:

لابد لنا من وقفة للمناقشة بصراحة حول مشاركة الْمَرْأَة في الْوَقْت الْحَاضِر نعرض فيها لما استنتجه البعض من فهم جانب الصواب - من وجهة نظري - والصواب في جواز الْمُشَارَكَة بدليل ما سبق ذكره من نماذج وكان لهؤلاء وأولئك اعتراضات أذكرها وأختصرها من كتاب تحرير الْمَرْأَة في عصر الرسالة فهو من أفضل الكتب التي قرأتها وناقشت مجال مشاركة الْمَرْأَة في العمل الإسلامي:

الاعتراض الأول: قالوا النصوص الواردة بشأن الرسول ﷺ من خصوصياته ولا مجال لإعطائها صفة العموم.

والاعتراض الثاني قالوا فيه: إن وقائع لقاء الصحابة بالنساء تعتبر وقائع أعيان لا عموم لها والجواب من وجوه:

---

(١) راجع في هـذا: القدوة على طريق الدعوة ص ١٩٩، المرأة الداعية ص ١٥٤ - ١٥٧.

١ ـ من الطبيعي أن تعرض كثير من النصوص لشواهد من حياته ﷺ ومعلوم أن السنة أقوال وأفعال وتقريرات، وحرص الصحابة ومن بعدهم، على رواية كل ما يتعلق بسنته ﷺ لأنها تتضمن تشريعاً.

٢ ـ يقرر علماء الأصول أن لا خصوصية إلَّا بدليل وفي ذلك يقول ابن تيمية «. . . ما أحله الله لنبيه فهو حلال للأمة ما لم يقم دليل التخصيص»(١)، فأين أدلة التخصيص أو الخصوصية في هٰذه النصوص.

٣ ـ إن علماء الحديث عند شرحهم لهٰذه النصوص لم يوجهوها جهة الخصوصية، واستنبطوا منها ما يؤكد العموم فم أين لكم بالتخصيص؟

٤ ـ إذا فرضنا أن بعض المشاهد وعددها زهاء الخمسين من خصوصيات الرسول ﷺ فما بال الرجال الذين كانوا يشاركون معه ﷺ، وما بال ما حدث في عصر الصحابة ﷺ، وهم غير معصومين والصحابيات غير معصومات، وليس معنىٰ هٰذا أن نفتح الباب علىٰ مصراعيه ونترك الحبل علىٰ غاربه للشهوات ولكنه نقاش يحتاج لدليل مخصص.

٥ ـ وما سبب هٰذا القول عند المعارض لِلْمُشَارَكَةِ إلَّا أنها غيرة سوية، ومذمومة وليست محمودة، وتذكرني هٰذه الغيرة بالحوار الذي دار بين أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ﷺ وزوجته إذ أمرها ألا تذهب إلىٰ المسجد فقالت له أتمنعني وقد قال رسول الله ﷺ: «لا تمنعوا إماء الله مساجد الله»(٢)، فقال لها عمر: لا أمنعك، ولكنه كان رأياً من عمر لشدة غيرته علىٰ أهل بيته.

٦ ـ هل نحتكم في تنظيم مجتمعنا إلىٰ ما جاء في القرآن الكريم من نصوص، وما

(١) مجموع الفتاوىٰ (١٨/ ٩).

(٢) البخاري، في «هل علىٰ من يشهد الجمعة غسل؟» (٨٤٩) [٣/ ٤٢٠]. ومسلم، في خروج النساء إلىٰ المساجد (٦٦٨) [٢/ ٤٤١]، من حديث ابن عمر ﷺ.

صح عن الرسول ﷺ من هدي أولاً أم نرجع إلى أقوال الرجال ولو كانوا من أفاضل الرجال.

٧- نظر رسول الله ﷺ إلى الْمَرْأَة على أنها إنسان كريم يشارك الرجل الحياة، وليست الْمَرْأَة مجرد لعبة، أو شيء جميل وثمين يخاف عليه صاحبه أن يقع فينكسر فيرى من الواجب أن يجعله في البيت محبوساً أسير الصناديق المحكمة الغلق، مع العلم بأن هذا الإنسان تفرض عليه الحياة مشاركة الْمَرْأَة له.

٨- إذا لم يتضح في حياة الصحابة قدر كبير من التقاء النساء بالرجال في مجال الْمُشَارَكَة في موكب الإِصْلَاح السِّيَاسِيّ والاجْتِمَاعِيّ فهذا يدل على أمانة النقل عند الصحابة ﷺ؛ لأنهم اتجهوا إلى تتبع سنة الرسول ﷺ ولم يتجهوا إلى تتبع سيرتهم وأعمالهم هم بنفس الاهتمام السابق.

٩- إن وقائع الْمُشَارَكَة من الكثرة والتنوع كما سبق ذكره بمكان، بحيث لا يمكن اعتبارها وقائع أعيان وبالنظر إلى ما ورد من نصوص في صحيحي البخاري ومسلم نجد زهاء سبعين موقفاً.

وفي الختام نحن نتحدث عن وقائع مشاركة جادة محتشمة تتوافر فيها الآداب الإسلامية والسلوكيات الشَّرْعِيَّة المرعية، كما أننا نوجه حديثنا للمسلمين الحريصين على الاقتداء برسول الله ﷺ، أما الفسَّاق والعُصاة المتربصين بأعراض المسلمين فلا نتوجه له بمثل هذا فهو صباح مساء يمارس الرذيلة ويعبث دونما حرج ولا نظر. وإذا كان هناك ثمة تضييق، فلابد من التضييق في حدود ما يصون الرجل والْمَرْأَة من آثار الفساد ويحفظ عليهما دينهما، ولا نصدر قراراً بالتحريم القاطع لجميع المجالات[1].

---

(١) تحرير المرأة في عصر الرسالة ص ١١-١٥، بتصرف واختصار.

مناقشة صريحة حول بعض القضايا المطروحة

بعدما سبق ذكره من وضع المرأة ومكانتها في الإسلام، بدأنا نسمع منذ فترة ادعاءات البعض وزعمهم أن ممارسة المرأة لعمل من الأعمال ومشاركتها في مجال الدعوة إلى الله تعالى، أو في مجال إصلاح المجتمع، لا يليق بها كامرأة، وتعددت صور الأقوال واختلفت تبعاً لتعدد قائلها، فمن قائل إن العمل الإسلامي والحركة الدعوية تؤثر على أنوثتها، ومن قائل إن التحديات التي تواجه المرأة من الصعب تحملها من ناحية المرأة، ومن زاعم أن العمل الحركي والدعوي يؤثر على حياة المرأة الأسرية.

وربما ادَّعى خامس، وسادس. . . إلخ، أن ما تحصل عليه المرأة من فوائد يمكن أن يجر إلى سلبيات داخل الأسرة وذلك من خلال قوة الشخصية التي ربما حصلت عليها المرأة، وهي التي قد تؤثر أحياناً على علاقاتها سلباً مع أسرتها، وربما ادعى سابع أن تحكيم كتاب الله تعالى مهمة الرجل دون المرأة، دعوا المرأة وشأنها فإنها لا تستحق منكم كل هذا الاهتمام، حتى أثيرت عدة قضايا تحتاج منا إلى إبراز رأي الفقهاء فيها من خلال البحث المتأني وبنظرة موضوعية دون التعصب لرأي على حساب الآخر والقضايا المطروحة هي:

- **المرأة والانتخابات:**

انقسمت آراء العلماء المعاصرين حيال هذه المسألة إلى رأيين:

الأول: منعها من الانتخاب ناخبة كانت أو منتخبة. **الثاني:** منحها الحقين معاً.

الرأي الأول: المانعون:

ذهب جمهور من المفكرين المسلمين في عصرنا الحاضر إلى منع المرأة المسلمة

من حق الانتخاب سواء أكانت ناخبة أم منتخبة، ومن الذين ذهبوا إلى هـٰذا الرأي جماعة من كبار العلماء، وتتمثَّل في: لجنة الفتوىٰ بالأزهر قديماً[١]، وأبو الأعلىٰ المودودي[٢]، والشيخ محمد أبو زهرة رحمه الله[٣]، والدكتور عبد الكريم زيدان[٤]، والدكتور محمد عبد القادر أبو فارس[٥]، وفرَّق الدكتور مصطفى السباعي[٦] هو والدكتور قحطان الدوري[٧] بين كون المرأة ناخبة وكونها منتخبة فأجازا كونها ناخبة تدلي بصوتها، ومنعا الثاني وهو كونها مرشحة لدخول المجالس التشريعية.

وخلاصة رأيهم: أن عضوية الهيئات النيابية تتضمن نوعاً من ولاية التصرف في شئون عامة، والولاية نوعان: ولاية عامة وولاية خاصة.

فالولاية العامة: هي السلطة الملزمة في شأن من شئون الجماعة كولاية سن القوانين والفصل في الخصومات، وتنفيذ الأحكام والهيمنة على القائمين بذلك، والتي تعني (القيام بعمل من أعمال إحدىٰ السلطات الثلاث: التشريعية، والقضائية، والتنفيذية).

والولاية الخاصة: هي السلطة التي يملك بها صاحبها التصرف في شأن من

(١) نشر في مجلة رسالة الإسلام السنة الرابعة، العدد الثالث في يونية ١٩٥٢ م، ونصها مذكور في، ص ٤٤٨ من الجزء الثاني من موسوعة الأسرة تحت رعاية الإسلام.

(٢) نحو دستور إسلامي، ص ٨٤، ٨٥ دار الفكر بيروت ـ دمشق.

(٣) انظر: مناقشات اللجنة التحضيرية للدستور، ص ٤١ ـ مضبطة جلسة ١٠/ ٥/ ١٩٦٧ م، نقلاً عن كتاب الإسلام وحقوق المرأة السياسية، لرعد كامل الحيالي، ص ١٦ دار البشير للثقافة والعلوم ط الأولىٰ ١٩٩٩م.

(٤) أصول الدعوة، د. عبد الكريم زيدان، ص ١٢٦.

(٥) النظام السياسي في الإسلام، ص ١٢٠ محمد عبد القادر أبو فارس طبعة خاصة بمصر ـ دار الفرقان ـ الأردن.

(٦) المرأة بين الفقه والقانون، ص ١٥٥.

(٧) الشورىٰ بين النظرية والتطبيق، ص ١٢٨ ـ ٢٠٥ ط. الأولىٰ، بغداد ١٩٧٤ م.

الشئون الخاصة بغيره، كالوصاية على الصغار، والولاية على المال، والنظارة على الأوقاف.

كما ذكروا أن الشريعة ساوت بين الرجل والمرأة، فيما يتعلق بالولاية العامة فهي لا تقر أن تكون للمرأة عضوية البرلمان؛ «لأن هذه العضوية التي ينطوي اختصاصها على ولاية سن القوانين، والهيمنة على تنفيذها» تعد من الولاية العامة، ثم إن هذه التفرقة راجعة إلى ما بين الرجل والمرأة من فوارق خِلْقية، فأنوثة المرأة تجعلها مطبوعة على غرائز تناسب المهمة التي خلقت لأجلها، وهي مهمة الأمومة وحضانة النشء وتربيته، وهذه جعلتها ذات تأثير خارجي بدواعي العاطفة. **واستدل أصحاب هذا الرأي بما يلي من أدلة:**

- **أولاً: القرآن الكريم:**

استدل أصحاب هذا الرأي بنوعين من الآيات القرآنية وهما:

١ ـ الآيات التي تدل على قوامة الرجل على المرأة، وفضله بالفطرة والتكسب على المرأة، والتي منها:

قوله تعالى: ﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، وقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ ﴾ [النساء: ٣٢]، والآية الثالثة قوله تعالى: ﴿ الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ ﴾ [النساء: ٣٤]. ومحل الشاهد من هذه الأدلة أن المجالس النيابية تقوم مقام (القوام) لجميع الدولة؛ لأنها هي التي تدير السياسة.

٢ ـ الآيات التي تدل على قرار النساء في البيوت ومنها قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِن وَرَاءِ حِجَابٍ ﴾ [الأحزاب: ٥٣]، وقوله تعالى: ﴿ وَقَرْنَ فِي

بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ [الأحزاب: ٣٣]. وقوله سبحانه: ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ﴾ [النور: ٣١].

ومحل الدليل من هذه الآيات وغيرها: تكليف المرأة بالبقاء في البيت والقرار فيه وألا تخرج إلى المجتمع إلَّا عند الضرورة الملزمة وعليها الاحتجاب من الرجال وعدم الاختلاط بهم، ولا يمكن الاشتراك في الحياة النيابية وتبعاتها بدون الاختلاط، وربما احتاجت للسفر خارج الدولة وحدها.

• ثانياً: السنة النبوية:

كما استدلوا من السنة النبوية بحديثين من أحاديث الرسول ﷺ هما:

أ ـ قول الرسول ﷺ: «**لن يفلح قوم ولو أمرهم امرأة**»(١)، ولقد قاله الرسول ﷺ حين بلغه أن الفرس ولوا الرئاسة عليهم إحدى بنات كسرى بعد موته .

ب ـ قوله ﷺ فيما رواه أبو هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا كان أمراؤكم خياركم، وأغنياؤكم سمحاؤكم، وأموركم شورى بينكم، فظهر الأرض خير لكم من بطنها، وإذا كان أمراؤكم شراركم، وأغنياؤكم بخلاءكم، وأموركم إلى نسائكم فبطن الأرض خير لكم من ظهرها**»(٢)، ومعنى هذا أن إناطة الأمر بالنساء مبعث الضعف وضمور الشخصية للرجال.

وأخيراً، استدلوا بالعقل واستخدام القياس: حيث قالوا ما ملخصه: إن الشريعة ميزت بين الرجل والمرأة في كثير من الأحكام لما بينهما من الفروق الطبيعية، فجعلت طلاق المرأة للرجل دونها، ومنعتها من السفر دون محرم أو زوج أو رفقة مأمونة، إضافة لهذا ما جرى عليه التطبيق العملي منذ زمن الرسول ﷺ والخلفاء الراشدين، وما لحقه من العصور الذهبية الإسلامية، وذلك في عدم

---

(١) رواه البخاري رقم (٤٠٧٣)، باب كتاب النبي ﷺ، عن أبي بكرة ﷺ .

(٢) سنن الترمذي رقم (٢١٩٢)، قال أبو عيسى الترمذي: «هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث صالح المري وصالح المري في حديثه غرائب ينفرد بها لا يتابع عليها وهو رجل صالح»، وقال الألباني في ضعيف الترغيب والترهيب ٢ / ٩٢، رقم (١٥٥٧): «ضعيف».

إسناد شيء من الولاية العامة للمرأة رغم وجود الكثير من الفضليات العالمات كأمهات المؤمنين مثلاً، ثم إنه تترتب مجموعة من الأضرار والمحاذير على عمل المرأة النيابي لا لعدم أهليتها لهذا العمل.

ومن تلك الأضرار:

* ما تتطلبه الأسرة من المرأة من واجب الرعاية والتفرغ لها وعدم الانشغال بما عداها.

* اختلاط المرأة النائبة بالأجانب عنها.

* سفرها خارج بلدتها دون محرم، وهي مضطرة إلى ذلك، ولا سيما الاجتماعات البرلمانية التي تعقد خارج البلاد(١).

الرأي الثاني: المجيزون:

بمثل ما ذهب إليه المانعون ذهب عدد كثير من المفكرين المعاصرين إلى جواز إعطاء المرأة حق الانتخاب (ناخبة ومنتخبة) ومن هؤلاء العلماء: الشيخ محمد رشيد رضا(٢) - رحمه الله - ومحمد عزة دروزة(٣)، والبهي الخولي(٤)، والشيخ محمود شلتوت(٥)، والدكتور يوسف القرضاوي(٦)، إضافة لرأي القائلين بحقها في الإدلاء بصوتها دون الترشيح، بشرط الابتعاد عن الاختلاط والاشتراك في الحملات الدعائية التي ترافق الانتخابات، إذا كان فيها ما يخالف الإسلام،

---

(١) انظر: الإسلام وحقوق المرأة السياسية من، ص ٢٢-٢٤. دار البشير للثقافة والعلوم رعد كامل الحيالي، ط. الأولى ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م.

(٢) انظر: نداء للجنس اللطيف هدية مجلة الأزهر، وتفسير المنار ٢/ ٣٧٥ الطبعة الثانية دار المعارف.

(٣) المرأة في القرآن والسنة، ص ٣٨، ٤٠، ٢٢٠، ط. الثانية ١٩٦٧م، المكتبة العصرية - بيروت - صيدا.

(٤) الإسلام والمرأة المعاصرة، ص ٣٢، والمرأة بين البيت والمجتمع، ص ٤٠.

(٥) القرآن والمرأة، ص ٣ طبع مجموعة البحوث الإسلامية ١٩٦٨م.

(٦) من فقه الدولة، ص ١٧١ . ١٧٩ دار الشروق، ط. الثانية.

معللين رأيهم بأن هـٰذا من ضمن ما حصلت عليه المرأة المسلمة حديثاً من حقوق أعطيت للمرأة، ومنها إعطاء صوتها لمن يرشح لبعض المجالس، في ظل الحكم الديمقراطي، وليس في إعطائها هـٰذا الحق أو ممارسته ما يمنعه شرعاً، وبخاصة إذا طُلب منها ذلك، فهو لا يعدو أن يكون شهادة بصلاحية شخص أو عدم صلاحيته، وقضية التواصي بالحق والتناصح تؤكد هـٰذا الحق، ولهم أدلة في هـٰذا منها ما يلي:

أولاً: القرآن الكريم:

١ ـ القرآن ذكر لنا نموذجاً من النماذج الرفيعة في ممارسة المرأة للسياسة، ولم يكن هـٰذا اعتباطاً ولا عبثاً وذلك هو الملكة بلقيس، التي كان لها موقف مع سليمان ﷺ والقرآن ذكر لنا قصتها بتفصيل: ﴿قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلأُ أَفْتُونِي فِي أَمْرِي مَا كُنتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّىٰ تَشْهَدُونِ * قَالُوا نَحْنُ أُولُوا قُوَّةٍ وَأُولُوا بَأْسٍ شَدِيدٍ وَالأَمْرُ إِلَيْكِ فَانظُرِي مَاذَا تَأْمُرِينَ﴾ [سبأ: ٣٢، ٣٣]، يعني الرجال فوضوا إليها الأمر، قالت: ﴿إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعِزَّةَ أَهْلِهَا أَذِلَّةً وَكَذَٰلِكَ يَفْعَلُونَ﴾ [سبأ: ٣٤]، أشارت إلىٰ ما يصنعه الاستعمار حينما يدخل بلداً، فهي لا تقصد الملك إذا دخل قرية من وطنه يفسدها، كلا بل تقصد إذا دخل فاتحاً، فهي تشير لما يصنع الاستعمار، يذل العباد ويفسد البلاد، وكانت سياسة هـٰذه المرأة الحكيمة إلىٰ خير الدنيا والآخرة، هـٰذا يعني أن المرأة يمكن أن تمارس السياسة ويمكن أن تنجح وأن تقود قومها أفضل من كثير من الرجال، إذا أوتيت هـٰذا.

٢ ـ قوله تعالىٰ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰ أَن لاَّ يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلا يَسْرِقْنَ وَلا يَزْنِينَ وَلا يَقْتُلْنَ أَوْلادَهُنَّ وَلا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايِعْهُنَّ وَاسْتَغْفِرْ لَهُنَّ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [الممتحنة: ١٢]. وهـٰذه الآية تدل علىٰ مشروعية مبايعة النساء للرسول ﷺ كمبايعة الرجال أيضاً.

٣ ـ قوله تعالى: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا﴾ [المجادلة: ١]، وفي هـذا الإقرار القرآني تلقين عظيم الشأن، مستمر المدى في حق المرأة بمطالبة حقوقها والدفاع عنها ورفع ما يقع عليها من حرمان أو إهمال أو تضييق.

٤ ـ قوله تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَٰئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: ٧١]، واضح الدلالة على مشروعية إبداء المرأة رأيها، أو توجيه النصح للحاكمين، أو الأمر بالمعروف، أو النهي عن المنكر، متى كانت عالمة بما تقول ولا تخرج الانتخابات المعروفة في عصرنا الحاضر عن نطاق الآية المذكورة[١].

ثانيا: السنة:

استدل المجيزون بأدلة وشواهد كثيرة من السيرة والسنة النبوية منها:

١ ـ اشتراك المرأة في بيعة العقبتين ـ سابقتا الذكر ـ وقالوا إن بيعة نساء الإسلام للرسول ﷺ ما هي إلّا إقرار بحق المرأة في أشرف اختيار وأكرمه، ألا وهو اختيار العبودية لله عزوجل، والاتباع للرسول ﷺ والرضا والتسليم بما جاء به من شرع حنيف.

٢ ـ قبول الرسول ﷺ لإجارة أم هانئ بنت أبي طالب رضي الله عنها وكذا قبوله لإجارة ابنته زينب، فعن أم هانئ بنت أبي طالب قالت: ذهبت إلى رسول الله ﷺ عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره قالت فسلمت عليه فقال من هـذه فقلت: أنا أم هانئ بنت أبي طالب فقال: مرحباً بأم هانئ فلما فرغ من غسله قام فصلى ثماني ركعات ملتحفاً في ثوب واحد، فلما انصرف، قلت: يا رسول الله، زعم ابن أمي أنه قاتل رجلاً قد أجرته فلان ابن هبيرة، فقال رسول

(١) انظر الإسلام وحقوق المرأة السياسية من، ص ٢٥ ـ ٢٧ باختصار.

الله ﷺ: **«قد أجرنا من أجرت يا أم هانئ»**(١).

أما بالنسبة لموقف زينب بنت النبي ﷺ فقد روى علماء الحديث والسير، أنه لما كان قبل الفتح خرج أبو العاص بن الربيع تاجراً بمال له وأموال لرجال من قريش أبضعوها معه.

فلما فرغ من تجارته وأقبل قافلاً لقيته سرية لرسول الله ﷺ فأصابوا ما معه، فلما قدمت السرية بما أصابوا من ماله أقبل أبو العاص تحت الليل حتى دخل على امرأته زينب بنت رسول الله ﷺ فاستجار بها فأجارته، فلما صلى رسول الله ﷺ الصبح فكبر وكبر الناس معه، صرخت زينب من صفة النساء، وعند محمد بن عمر: قامت على بابها فنادت بأعلى صوتها، وقالت: أيها الناس إني قد أجرت أبا العاص بن الربيع.

فلما سلم رسول الله ﷺ من الصلاة أقبل على الناس فقال: **«يا أيها الناس هل سمعتم ما سمعت؟»**، قالوا: نعم.

قال: **«أما والذي نفس محمد بيده، ما علمت بشيء من ذلك حتى سمعت ما سمعتم، المؤمنون يد على من سواهم يجير عليهم أدناهم»** زاد محمد بن عمر: **«وقد أجرنا من أجارته»**، ثم دخل رسول الله ﷺ إلى منزله، فدخلت عليه زينب فسألته أن يرد على أبي العاص ما أخذ منه فقبل.

وقال لها رسول الله ﷺ: **«أي بنية أكرمي مثواه ولا يخلصن إليك فإنك لا تحلين له»**، وبعث رسول الله ﷺ إلى السرية الذين أصابوا مال أبي العاص فقال لهم: **«إن هذا الرجل منا حيث علمتم وقد أصبتم له مالاً، فإن تحسنوا وتردوا عليه الذي له فإنَّا نحب ذلك، وإنْ أبيتم فهو فيئ الله الذي أفاء عليكم فأنتم أحق به»**، فقالوا: يا رسول الله بل نرده عليه»(٢).

---

(١) صحيح البخاري رقم (٣٤٤)، باب الصلاة في الثوب الواحد.

(٢) سبل الهدى والرشاد ٦ / ٨٣.

وفي هـٰذا دلالة واضحة على إقرار الرسول ﷺ لممارسة المرأة الحقوق السياسية ألا وهو حق الجوار، وذلك بإجازته ﷺ لها إعطاء الأمان في حالتي السلم والحرب، وبذا يدخل حق المرأة المسلمة في الانتخاب بشقيه من ضمن ما دل عليه الحديثان السابقان.

٣ ـ موقف الرسول ﷺ في الحديبية وعمله برأي أم المؤمنين أم سلمة حين دخل عليها مغضباً من رد فعل الصحابة رضوان الله عليهم فقد روى الإمام البخاري في صحيحه أن رسول الله ﷺ خرج زمن الحديبية حتى إذا كانوا ببعض الطريق منعتهم قريش وكانت بينهم الرسل حتى كتبوا كتاباً، فلما فرغ من قضية الكتاب قال رسول الله ﷺ لأصحابه: **«قوموا فانحروا ثم احلقوا»**، قال: فوالله ما قام منهم رجل حتى قال ذلك ثلاث مرات فلما لم يقم منهم أحد، دخل على أم سلمة فذكر لها ما لقي من الناس، فقالت أم سلمة: يا نبي الله أتحب ذلك؟! اخرج ثم لا تكلم أحداً منهم كلمة حتى تنحر بدنك وتدعو حالقك فيحلقك، فخرج فلم يكلم أحداً منهم حتى فعل ذلك، نحر بدنه، ودعا حالقه فحلقه، فلما رأوا ذلك، قاموا فنحروا وجعل بعضهم يحلق بعضاً حتى كاد بعضهم يقتل بعضاً،... الحديث»[1].

وسميت بذلك أم المؤمنين رضي الله عنها مستشارة الرسول ﷺ وفي هـٰذا الموقف دليل على الأخذ برأي المرأة في مجال السياسة العامة للدولة، والتي منها حق الانتخاب.

٤ ـ خروج أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها إلى موقعة الجمل للتعبير عن رأيها، ومكانتها لا تخفى على أحد ورأيها كذلك، فهي إذن لها خاصية العلم والاجتهاد، فعن الحسن أن عائشة أرسلت إلى أبي بكرة فقال: إنك لأم، وإن

(١) البخاري رقم (٢٥٢٩).

حقك لعظيم، ولكن سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**لن يفلح قوم تملكهم امرأة**».

ولقد نقل ابن حجر كلام العلامة ابن بطال عن المهلب قال: إن ظاهر حديث أبي بكرة يوهم توهين رأي عائشة فيما فعلت. وليس كذلك لأن المعروف من مذهب أبي بكرة أنه كان على رأي عائشة في طلب الإصلاح بين الناس، ولم يكن قصدهم القتال، لكن لما نشبت الحرب لم يكن لمن معها بد من المقاتلة، ولم يرجع أبو بكرة عن رأي عائشة وإنما تفرس بأنهم يغلبون لما رأى الذين مع عائشة تحت أمرها لما سمع في أمر فارس، قال: ويدل لذلك أن أحداً لم ينقل أن عائشة ومن معها نازعوا علياً في الخلافة ولا دعوا إلى أحد منهم ليولوه الخلافة، وإنما أنكرت هي ومن معها على عليّ منعه من قتل قتلة عثمان وترك الاقتصاص منهم، وكان علي ينتظر من أولياء عثمان أن يتحاكموا إليه، فإذا ثبت على أحد بعينه أنه ممن قتل عثمان اقتص منه، فاختلفوا بحسب ذلك، وخشي من نسب إليهم القتل أن يصطلحوا على قتلهم فأنشبوا الحرب بينهم إلى أن كان ما كان. فلما انتصر علي عليهم حمد أبو بكرة رأيه في ترك القتال معهم وإن كان رأيه كان موافقاً لرأي عائشة في الطلب بدم عثمان[1].

ثالثاً: القياس:

مادام الإسلام أقر بيعة النساء ومشاركتهن في المبايعات المشهورة فلنا قياس جواز مبايعتهن غيره ﷺ من الأئمة والخلفاء، والتي منها بلغة العصر حق التصويت في الانتخاب واختيار من تراه مناسباً وصالحاً لهذا الغرض أو ذاك، كما أنه ليس من المعقول أن تتطور الحياة الاجتماعية والسياسية بناء على بيعة الرسول ﷺ وشورى عمر رضي الله عنه مع حفظ الأصول الشرعية ثم نقصر هذا الحق على الرجال دون النساء، بل الصواب أن يكون لهن مشاركة مثل الرجال لأنهن

(١) فتح الباري (١٣/ ٦٠).

شقائق الرجال، وليس بغائب عن الذهن أن الشق هو النصف المكمل للآخر فالتمرة تصير شقين إذا قطعت نصفين وهما قبل القطع وبعده لا خلاف بينهما فهما أصل التمرة، وعليه فالشقيقان هما الأمران المتشابهان ذوا الأصل الواحد.

ثم إن عملية الانتخاب عملية اختيار لوكلاء عن الأمة ينوبون عنها في التشريع ومراقبة الحكومة، والإدلاء بالصوت، بالنسبة للمرأة أو الرجل ما هو إلّا عملية توكيل، فهل المرأة لا يجوز لها أن توكل إنساناً بالدفاع عن حقوقها والتعبير عن إرادتها كمواطنة في المجتمع، ثم إن التاريخ إلى الآن حفظ لنا من أسماء الصحابة الذين عرفوا بالإفتاء مائة ونيف وثلاثين، ما بين رجل وامرأة، وكونها ناخبة أشبه ما يكون بجعلها عالمة مطلعة على مجريات الأمور التي حولها، والتي بطبيعة الحال تؤهلها للإفتاء والاجتهاد ولم يقل أحد بعدم جواز إفتائها أو اجتهادها متى ما توافرت الشروط. مع كون التصويت يقل أهمية وخطورة عن الاجتهاد والإفتاء.

وأخيراً، فما صوت المرأة في المسجد رادة على عمر خطأه، ومناقشة إياه علانية في قضية صداق المرأة وبحضور جمع من الصحابة، لو أخذناه بلغة العصر لقلنا: الإسلام يقرر أن تكون نائبة في البرلمان وأن تشارك في صنع القرار، ووضع القواعد العامة للأمة؛ لأن من حقها الذهاب للمسجد والصلاة فيه والمشاركة في أنشطته، والمسجد كان بمثابة برلمان الأمة آنذاك، ولقد حفظ التاريخ أن نائلة بنت الفرافضة زوج ثالث الراشدين عثمان بن عفان ﷺ، وزبيدة زوجة هارون الرشيد الخليفة العباسي كان لهما أثرهما البالغ في سياسة هذين الخليفتين وهما من هما في التقوى والورع[1].

(١) راجع: الإسلام وحقوق المرأة السياسية، ص ٢٩ ـ ٣٤، البهي الخولي المرأة بين البيت والمجتمع، ص ١٤٨.

الخلاصة:

بعد عرض الرأيين السابقين بقي أن نذكر ما نراه راجحاً من آراء في هذه المسألة، وما يمكن قوله هو أن المرأة يجوز اشتراكها في عملية الاقتراع وإدلائها بصوتها وليس لأحد منعها، باعتبار المسألة كالوكالة أو النظارة، وإذا كان الجميع - في القديم والحديث - متفق على جواز كون المرأة فقيهة ويحق لها الإفتاء فلماذا نمنعها من الإدلاء بصوتها والتعبير عن رأيها، ثم إن المسألة ليس فيها من المحاذير والأضرار التي يتوقع حدوثها لو قامت المرأة بانتخاب من تراه صالحاً لتمثيل الأمة أو لتمثيل شريحة معينة من شرائح المجتمع كالانتخابات النقابية والمهنية وغيرها.

وإذا كانت المرأة متساوية مع الرجل من حيث النشأة ومن حيث التكليف، والحدود، وقبل ذلك من حيث كونها موضوع رسالات الأنبياء والمرسلين فهي بالتأكيد تتساوى والرجل في الحقوق والواجبات، ومن هذا المنطلق جاءت التكاليف الشرعية للجنسين فالصلاة خمس صلوات في اليوم والليلة لهما معاً، والصيام كذلك ومن بعد الزكاة والحج والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. . . إلخ.

أما بالنسبة لكونها منتخبة أو مرشحة لخوض الانتخابات التشريعية والنقابية، فالرأي في هذه الأيام جد شائك ومحير، لذا فالإجابة فيه بالقطع بالجواز أو المنع لا أراها مطلوبة أو جائزة في الوقت الحاضر؛ وذلك لأنها من المبدأ يشبه جواز إفتائها أو تعليمها للناس المسائل التي يحتاجونها، وربما ساهمت برأي سديد يفيد الأسرة والمجتمع والتربية والمشاكل التي تواجه النساء أو الأطفال، باعتبارها الأعرف بالقضايا النسائية، ومن أشد الناس حرصاً على حل مشكلاتهم، فضلاً عن الماضي المشرف والمجيد الذي سبق وأن ذكرنا طرفاً منه عبر التاريخ الإسلامي

الطويل، حين قامت أنشطة اجتماعية وسياسية واقتصادية على عهد رسول الله ﷺ والخلافة الراشدة من بعده، في حدود طبيعتها وفي مجال اليسر والطهر والاختيار دون إخلال بالواجب المنوط بها وهو إدارة شئون بيتها.

فإضافة لما سبق ذكره ففي حديث ابن عباس رضي الله عنهما: أن امرأة يقال لها رعلة القشيرية وفدت على النبي ﷺ وكانت ذات لسان وفصاحة فقالت: السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته إنا ذوات الخدور ومحل أزر البعول ومربيات الأولاد ولاحظ لنا في الجيش فعلمنا شيئاً يقربنا إلى الله عز وجل. فقال: «**عليكن بذكر الله آناء الليل وأطراف النهار وغض البصر وخفض الصوت...**» الحديث، وفيه: قالت: يا رسول الله، إنِّي امرأة مقينة أقين النساء وأزينهن لأزواجهن فهل هو حوب فأثبط عنه؟ فقال لها: «**يا أم رعلة، قينيهن وزينيهن إذا كسدن**»[1].

كما مارست مهنة من أهم الأعمال وهي مهنة التجارة متمثلة في عمليتي البيع والشراء، فعن قَيْلَةَ أم بني أنمار قالت أَتَيْتُ رسول الله ﷺ في بعض عُمَرِهِ عِنْدَ الْمَرْوَةِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ الله: إِنِّي امْرَأَةٌ أَبِيعُ وَأَشْتَرِي فَإِذَا أَرَدْتُ أن أَبْتَاعَ الشَّيْءَ سُمْتُ بِهِ أَقَلَّ مِمَّا أُرِيدُ ثُمَّ زِدْتُ ثُمَّ زِدْتُ حَتَّى أَبْلُغَ الَّذِي أُرِيدُ وَإِذَا أَرَدْتُ أَنْ أَبِيعَ الشَّيْءَ سُمْتُ بِهِ أَكْثَرَ مِنْ الَّذِي أُرِيدُ ثُمَّ وَضَعْتُ حَتَّى أَبْلُغَ الَّذِي أُرِيدُ فقال رسول الله ﷺ: «**لا تفعلي يا قَيْلَةُ إِذَا أَرَدْتِ أَنْ تَبْتَاعِي شَيْئًا فَاسْتَامِي بِهِ الَّذِي تُرِيدِينَ أُعْطِيتِ أَوْ مُنِعْتِ وَإِذَا أَرَدْتِ أَنْ تَبِيعِي شَيْئًا فَاسْتَامِي بِهِ الَّذِي تُرِيدِينَ أَعْطَيْتِ أَوْ مَنَعْتِ**»[2].

أم سنان الأسلمية، قالت: لما أراد النبي ﷺ الخروج إلى خيبر قلت: يا رسول الله، أخرج معك أخرز السقاء وأداوي الجرحى... الحديث، وفيه: فإن لك

(١) الإصابة في معرفة الصحابة ٤ / ٨٨.

(٢) سنن ابن ماجة رقم (٢١٩٥)، وأخبار مكة للفاكهي رقم (٢٠٦٧)، وقال الألباني السلسلة الضعيفة و الموضوعة (٥/ ١٧٧): ضعيف أخرجه البخاري في «التاريخ» (٤/ ٢/ ٤١٨) تعليقاً، و ابن ماجة (٢/ ٢١)، و ابن سعد (٨/ ٣١١).

صواحب قد أذنت لهن من قومك ومن غيرهم . قال : فكوني مع أم سلمة(١) .

لقد وجدنا من خلال العرض السابق أن المرأة عبر التاريخ لم تتوان ولم تكسل عن العمل لنصرة دين الله وتحكيم بل كانت عنصراً أساسياً ، وبذلك تكون المرأة قد فهمت دورها في التغيير والإصلاح وإن اختلف عن دور الرجال إلَّا أنه يظل موجوداً وعنصراً أساسياً في البعث الإسلامي والمد القرآني كل ذلك يجعلنا نقول بجواز تمثيل المرأة نيابياً ولكن بشروط هي :

● **ضوابط ترشيح المرأة للانتخابات:**

١ ـ أن تكون المرأة في سن قابلة لتولي مثل هـٰذا الأمر ، فليس من المعقول أن تتقدم للترشيح وهي حامل وبطنها أمامها ، وتخوض غمار العملية الانتخابية ، في الأيام التي تأتي فيها الدورة الشهرية ؛ لأنها تكون في حالة توتر ، وعليه فأرىٰ أنه لابد أن تمنع القوانين ترشح المرأة للمجالس النيابية والنقابات المهنية والعمالية إلَّا في سن بعد أن تنضج فيه من ناحية التجربة ومن ناحية الممارسة ، ومن ناحية البنية الجسدية ، وأن يكون أولادها قد كبروا وفرغت منهم . حتىٰ تعطي وتنتج ولا تكون عبئاً أو عالة علىٰ الأمة بواحد من الحالين المشاركة في المجالس النيابية أو الاهتمام بتربية الأولاد والانشغال بهم .

٢ ـ أن تكون المؤهلات للدخول للمجالس النيابية وغيرها متوافرة فيها ، النفسية والعلمية والأخلاقية ؛ لأن هـٰذه الأمور لا يصلح لها عامة الناس وإنما أفرادهم وآحادهم ، ولك أن تتخيل معي كيف بإنسانة عندها أبناء وزوج وبيت وتجلس لتدرس قضية من القضايا التي تخص الأمة لتذهب وتناقشها وتدلي برأيها فيها ، إنها عملية ليست هينة ، فبعض الناس يريدون الترشح والالتحاق بالمجالس النيابية وغيرها للتباهي به ؛ حتىٰ نكون أناس متقدمين وهو في واقع

(١) الإصابة ٤ / ٩٨ .

الأمر منصب خطير.

٣ ـ أن يكون ترشيحها لذلك حين يصل المجتمع لدرجة النضج الإسلامي الكامل: وهٰذا شرط لا يتعلق بالمرأة نفسها، وإنما يتعلق بدرجة تطور المجتمع؛ فلا يجوز أن أقول: إنَّ المرأة تترشح لهٰذا في مجتمع تختلف فيه رؤية أبنائه إن كان يجوز للمرأة أن تعمل مدرسة ـ مثلاً ـ أو لا؟ وإن كان يجوز لها أن تعمل طبيبة أو لا . . . إلخ.

٤ ـ ألا نغفل ما ذكره العلماء واشترطوه قديماً، فيمن يختارون الخليفة: من العدالة الجامعة لشروطها، والعلم الذي يتوصل به إلىٰ معرفة من يستحق الإمامة علىٰ الشروط المعتبرة فيها، والرأي والحكمة المؤديان إلىٰ اختيار من هو أصلح للإمامة وبتدبير المصالح أقوم وأعرف، وإذا كانت هٰذه الشروط لم تتحقق حتىٰ في الرجال، حيث إن الانتخاب في الدساتير المعمول بها في كثير من البلاد الإسلامية لا يحتم وجودها، فهل يمكن أن تتحقق في النساء؟ وإذا أمكن أن تتحقق فهل يوجد ذلك في عالم الواقع، ذلك يحتاج إلىٰ نظر.

٥ ـ أن تكون هناك حاجة إلىٰ أن ترشح المرأة نفسها لهٰذه المجالس، ولا يوجد من الرجال من يسد مسدَّها، ففي هٰذه الحالة أقول ليس هناك موانع شرعية تمنع هٰذا، إنَّما أنا لا أتباهي وأرائي الناس بأنني أريد المرأة أن تتولىٰ تمثيل دائرة انتخابية عن رجال صلحاء أكفاء وليس هناك من ضرورة لذلك، فربما لا تستطيع ولا تقدر عليه لخطورته ومشقته ومسؤوليته الكبرىٰ فإذا وجدت هٰذه الشروط والضوابط، وهي ضوابط شاقة وليس من السهل أن تتوافر إلَّا بصعوبة جداً أجزنا ترشيحها والله الموفق وهو سبحانه وتعالىٰ أعلىٰ وأعلم.

● **المرأة وتولي القضاء:**

إن غياب الإسلام عن حياة الناس حيناً من الدهر، أدىٰ إلىٰ غياب كثير من

المفاهيم فأصبحت بعض الحقوق الأساسية التي أقرها الشرع تصطدم مع العادات الاجتماعية، مما يستدعي التعرف على موقف الإسلام من كثير من الأمور والأحداث التي تُستجد في حياة الناس، فرغم أن المرأة تتولى القضاء في ست دول عربية وإسلامية حتى الآن، إلّا أن معظم الدول تمنع ذلك مستندة إما إلى نصوص شرعية أو دستورية، ولقد تأرجح كلام الفقهاء قديماً وحديثاً حول مسألة قضاء المرأة، بين المنع المطلق أو الجواز المطلق، أو المقيد، فأجاز معظم الفقهاء للمرأة أن تكون مشاركتها ودورها في كل مناحي الحياة في المجتمع عدا القضاء والولاية، وفيما يلي تأصيل للمسألة من جهاتها الثلاث وتفصيلها وعرض أدلة كل رأي يقول الشيخ عطية صقر ـ رحمه الله ـ في إجابته لسؤال ما حكم تولية المرأة للقضاء ؟ **في تولي المرأة للقضاء ثلاثة آراء:**

الأول: رأى الجمهور وعليه الأئمة الثلاثة مالك والشافعي وأحمد، أنه لا يجوز، بناء على حديث رواه البخاري وغيره «**لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة**» لأن منعها من القضاء أولى من منعها من الولاية العامة، قال ابن حجر في (فتح الباري): «وقد اتفقوا على اشتراط الذكورة في القاضي إلّا عند الحنفية، واستثنوا الحدود»، وأطلق ابن جرير.

الثاني: جوازه مطلقاً في كل الأمور، ونسب إلى ابن جرير الطبري، بحجة أن الأصل أن كل من يتأتى منه الفصل بين الناس فحكمه جائز، إلّا ما خصصه الإجماع من الإمامة الكبرى، ورد بأن شهادتها إذا كانت على النصف من شهادة الرجل بنص القرآن فهي لا تستقل بالحكم الذي هو نتيجة الشهادة، وعلّق الماوردي في كتابه «الأحكام السلطانية» على هذا الرأي بقوله: ولا اعتبار بقول يرده إجماع، هذا ونص أبو بكر بن العربي على أن نسبة هذا القول إلى ابن جرير كاذبة، كما قال الشيخ محمد الخضر حسين، والقرطبي في التفسير .

الثـالث: جواز قضائها فيما تصح فيه شهادتها، وذلك في غير الجنايات التي فيها حدود، وهو منسوب لأبي حنيفة. وقال أبو بكر بن العربي: مراد أبي حنيفة ولايتها في جزئية لا أن يصدر لها (مرسوم) بولاية القضاء العام، أما بالنسبة لنفاذ حكمها لو وليت.

فقالوا: إذا أثم الحاكم في توليتها فحكمت فإن حكمها ينفذ إلَّا في الأمور التي لا تصح شهادتها فيها، وهي الحدود والقصاص. [فتح القدير للكمال بن الهمام (٥/ ٤٨٦)] [(١)].

- **أدلة القائلين بعدم تولي المرأة للقضاء:**

١ - استدلوا من القرآن بقوله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ [النساء: ٣٤]، فلقد أثبتت الآية أن قوامة الرجل وولايته على المرأة في مسائل مهمة في الحياة، والتي منها ولاية التزويج والطلاق والإنفاق وغيرها، وفي قضاء المرأة وفصلها بين الخصوم، نوع قوامة وولاية منها على الرجال، يخالف الآية المذكورة.

٢ - كما استدلوا بقوله تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾ [البقرة: ٢٢٨]. فبعد أن أثبتت الآية ما لكل واحد من الطرفين من الحقوق والواجبات على الآخر، أثبتت درجة الرجال وتفوقهم على النساء، وعليه فيكون تبوأ المرأة لمنصب القضاء منافياً لتلك الدرجة التي أثبتتها الآية؛ فالقاضي لا يفصل في قضية من القضايا إلَّا بواسطة تلك الدرجة التي منحت له، لذا يكون قضاء المرأة منافياً لتلك الآية ويصير بذلك ممنوعاً.

السنة:

١ - الحديث السابق: «لن يفلح قوم...» الحديث. ومعلوم أن القضاء، هو عين

(١) فتاوى الأزهر ١٠ / ١٥ بتصرف

الولاية . لكنه ولاية صغرىٰ . والرسول ﷺ لم يقصد بهـٰذا الحديث مجرد الإخبار عن عدم فلاح القوم الذين يولون أمرهم المرأة، وهـٰذا المنع عام يشمل جميع الولايات العامة، بما في ذلك الإمامة الكبرىٰ والقضاء.

٢ ـ قوله ﷺ فيما ورد عن بُرَيْدَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « **الْقُضَاةُ ثَلَاثَةٌ: وَاحِدٌ فِي الْجَنَّةِ، وَاثْنَانِ فِي النَّارِ، فَأَمَّا الَّذِي فِي الْجَنَّةِ فَرَجُلٌ عَرَفَ الْحَقَّ فَقَضَى بِهِ، وَرَجُلٌ عَرَفَ الْحَقَّ وَجَارَ فِي الْحُكْمِ فَهُوَ فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ قَضَى لِلنَّاسِ عَلَى جَهْلٍ فَهُوَ فِي النَّارِ** »(١)، وَهُوَ دَلِيلٌ عَلَىٰ اشْتِرَاطِ كَوْنِ الْقَاضِي رَجُلًا، في المرات الثلاث في الحديث، وإن كان هـٰذا يمكن الرد عليه بأنه من باب التغليب، يقول الإمام الصنعاني في سبل السلام: وفيه ـ يقصد الحديث ـ دليلٌ علَىٰ عدم جواز تولية المرأة شيئاً من الأَحكام العامة بين المسلمين وإن كان الشَّارِعُ قَدْ أَثْبَتَ لَهَا أَنَّهَا رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَذَهَبَ الْحَنَفِيَّةُ إِلَىٰ جَوَازِ تَوْلِيَتِهَا الأَحكام إِلَّا الحدود.

القياس:

قاس أصحاب هـٰذا الرأي هـٰذه المسألة في المنع علىٰ الإمامة الكبرىٰ بجامع كونهما من الولايات الكبرىٰ التي يشملها حديث: «**لن يفلح قوم**»، قال الإمام الماوردي(٢): «**لأنه لما منعها نقص الأنوثة من إمامة الصلوات مع جواز إمامة الفاسق، كان المنع من القضاء الذي يصح من الفاسق أولىٰ؛ ولأن نقص الأنوثة يمنع من انعقاد الولايات كإمامة الأمة**».

وقال ابن قدامة في المغني: قال أبو القاسم رحمه الله تعالىٰ: «ولا يولىٰ قاض حتىٰ يكون بالغاً، عاقلاً، مسلماً، حراً، عدلاً، عالماً، فقيهاً، ورعاً» وجملته أنه يشترط في القاضي ثلاثة شروط؛ أحدها، الكمال، وهو نوعان؛ كمال

(١) رواه ابن ماجة رقم (٢٣٠٦)، وأبو داود رقم (٣١٠٢).
(٢) راجع: أدب القاضي ١/ ٦٢٦، نقلاً عن: الإسلام وحقوق المرأة.

الأحكام، وكمال الخلقة، أما كمال الأحكام فيعتبر في أربعة أشياء؛ أن يكون بالغاً عاقلاً حراً ذكراً. ثم قال: ولأن القاضي يحضر محافل الخصوم والرجال، ويحتاج فيه إلى كمال الرأي وتمام العقل والفطنة، والمرأة ناقصة العقل، قليلة الرأي، ليست أهلاً للحضور في محافل الرجال، ولا تقبل شهادتها، ولو كان معها ألف امرأة مثلها، ما لم يكن معهن رجل، وقد نبه الله تعالى على ضلالهن ونسيانهن بقوله تعالى: ﴿أَن تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَىٰ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، ولا تصلح للإمامة العظمى، ولا لتولية البلدان؛ ولهذا لم يول النبي ﷺ ولا أحد من خلفائه، ولا من بعدهم، امرأة قضاء ولا ولاية بلد، فيما بلغنا، ولو جاز ذلك لم يخل منه جميع الزمان غالباً[1].

وأما كمال الخلقة، فأن يكون متكلماً سميعاً بصيراً؛ لأن الأخرس لا يمكنه النطق بالحكم، ولا يفهم جميع الناس إشارته، والأصم لا يسمع قول الخصمين، والأعمى لا يعرف.

● **رأي المجيزون وأدلته:**

ذهب إلى هذا جواز تولي المرأة القضاء، أو قضاء المرأة في جميع الأحكام، الأئمة ابن جرير الطبري[2]، وابن حزم الظاهري[3]، وابن طراز الشافعي[4]، ورواية عن مالك[5]، ووافقهم من المحدثين محمد المهدي الحجوي[6]، ومحمد

(١) المغني، لابن قدامة (١١/ ٣٨٠).
(٢) المرجع السابق، وذكره أيضاً ابن رشد في بداية المجتهد الجزء الثاني.
(٣) المحلى (٩/ ٤٢٩).
(٤) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي.
(٥) انظر فتح الباري (١٣/ ٤٧).
(٦) المرأة بين الشرع والقانون، ص ٤٤.

عزة دروزة[1]، دكتور محمد عمارة[2] . . . وغيرهم.

قال ابن قدامة في المغني: وحكي عن ابن جرير أنه لا تشترط الذكورية؛ لأن المرأة يجوز أن تكون مفتية، فيجوز أن تكون قاضية. وقال أبو حنيفة: يجوز أن تكون قاضية في غير الحدود؛ لأنه يجوز أن تكون شاهدة فيه، والتعليل لما قالوه أن شهادتها مقبولة عندهم فيما عدا الحدود والدماء، فإن ما يصلح دليلاً على صحة شهادتها، يصلح أن يكون دليلاً على صحة قضائها، وكأنه يقول إن طبيعة المرأة أنها لو رأت شخص يقتل آخر قد تغمض عينيها، فلا تستطيع أن تشهد فيها، وحيائها يمنعها أن تنظر إلى رجل يزني بامرأة، فمنعت من الشهادة، فكيف أوليها القضاء في هذا، فهو أخذ من هذه قضية أن المرأة لا تقضي إلَّا فيما تشهد فيه؛ لأنها إذا منعت من الشهادة فأولى أنها تمنع من القضاء.

● **وأدلتهم:**

١ ـ ما استدل به الإمام الطبري بالأدلة العامة، في قول الله سبحانه وتعالى: ﴿وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ [النساء: ٥٨]، الخطاب موجه للذكور والإناث، والإمام القرافي حقيقة وضح هذه المسألة بشكل جيد، وابن عبد البر ذكر أن الصحابية السمراء بنت مليك الأسدية تولت الحسبة وهو نفسه يقول: «وقضاء الحسبة فرع من فروع القضاء» في مكة المكرمة أيام النبي ﷺ، وكان لها صوت تعنف به الغشاشين.

٢ ـ ما سبق ذكره من قيام الشفاء بنت عبد الله العدوية بمراقبة أمر السوق والإشراف عليه زمن عمر بن الخطاب ﷺ، ومعروف أن الحسبة متعلقة بالقضاء كل التعلق، بجامع كونهما من الولايات العامة التي ينيطها إمام المسلمين أو نائبه

(١) المرأة في القرآن والسنة، ص ٨٣.

(٢) انظر حقائق الإسلام في مواجهة شبهات المشككين، ص ٥٩٠، ط. الثالثة، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ـ مصر.

إلىٰ أشخاص معروفين بالعلم والعدل وسائر الأخلاق الفاضلة؛ للحفاظ على حقوق الناس ومصالحهم العاجلة والآجلة.

٣ ـ لما جاز إفتاؤها جاز قضاؤها قياساً؛ لأن مدار القياس في شريعة الإسلام علىٰ العلة، وبما أنها في صحة فتوىٰ المرأة هي العلم التام بما تسأل عنه، فكذلك صحة قضائها متوقفة علىٰ العلم الوفير بالأحكام الشرعية.

٤ ـ الغرض من الأحكام تنفيذ القاضي لها وسماع البينة عليها، والفصل بين الخصوم منها وذلك ممكن من المرأة كإمكانه من الرجل قال ابن رشد في بداية المجتهد: ومن أجاز حكمها في الأموال فتشبيهاً بجواز شهادتها في الأموال، ومن رأىٰ حكمها نافذاً في كل شيء قال: إن الأصل هو أن كل من يتأتىٰ منه الفصل بين الناس فحكمه جائز إلَّا ما خصصه الإجماع من الإمامة الكبرىٰ[1].

٥ ـ لا منافاة بين حديث: «**لن يفلح قوم...**» ومنح المرأة حق القضاء؛ لأن الحديث قاله الرسول ﷺ في الأمر العام الذي هو الخلافة بدليل قوله ﷺ: «**المرأة راعية**»... في: «**كلكم راع**»، وقد أجاز المالكية أن تكون المرأة وصية ووكيلة، ولم يأت نص يمنعها أن تلي بعض الأمور.

٦ ـ وإضافة إلىٰ ما ذكر نقول لقد اختلف العلماء في هٰذا هل العبرة بعموم اللفظ أو بخصوص السبب، الجمهور قال: العبرة بعموم اللفظ، لكن ذهب الإمام الشوكاني في كتابه الشهير «إرشاد الفحول إلىٰ تحقيق الحق من علم الأصول» إلىٰ أن هٰذه ليس علىٰ الإطلاق، هناك بعض النصوص لا يؤخذ فيها بعموم اللفظ مثل هٰذه القضية؛ بدليل أن القرآن ينقضها، فهناك قوم أفلحوا ولوا أمرهم امرأة وهم أصحاب مملكة سبأ في زمن نبي الله سليمان ﷺ.

٧ . القضاء أصبح مؤسسة وليس اجتهاداً أو حكماً فردياً، بل صار جماعياً

(١) بداية المجتهد (٢/ ٣٧٧).

يقول د محمد عمارة: لقد تحوّل «القضاء» من قضاء القاضي الفرد إلى قضاء مؤسسي، يشترك في الحكم فيه عدد من القضاة . . . فإذا شاركت المرأة في «هيئة المحكمة» فليس بوارد الحديث عن ولاية المرأة للقضاء، بالمعنى الذي كان وارداً في فقه القدماء؛ لأن الولاية هنا الآن لمؤسسة وجمع، وليست لفرد من الأفراد، رجلاً كان أو امرأة، بل لقد أصبحت مؤسسة التشريع والتقنين مشاركة في ولاية القضاء، بتشريعها القوانين التي ينفذها القضاة، فلم يعد قاضي اليوم ذلك الذي يجتهد في استنباط الحكم واستخلاص القانون، وإنما أصبح «المنفذ» للقانون الذي صاغته وقننته مؤسسة، تمثل الاجتهاد الجماعي والمؤسسي لا الفردي في صياغة القانون.

وكذلك الحال مع تحول التشريع والتقنين من اجتهاد الفرد إلى اجتهاد مؤسسات الصياغة والتشريع والتقنين، فإذا شاركت المرأة في هذه المؤسسات، فليس بوارد الحديث عن ولاية المرأة لسلطة التشريع بالمعنى التاريخي والقديم لولاية التشريع.

وفي ختام ذكر أدلة أصحاب هذا الرأي أذكر ما كتبه الدكتور محمد عمارة في مناقشته لهذه القضية حين قال: أما ولاية المرأة للقضاء . . . والتي يثيرها البعض كشبهة على اكتمال أهلية المرأة في الرؤية الإسلامية . . . فإن إزالة هذه الشبهة يمكن أن تتحقق بالتنبيه على عدد من النقاط:

أولها: أن ما لدينا في تراثنا حول قضية ولاية المرأة لمنصب القضاء هو «فكر إسلامي» و «اجتهادات فقهية» أثمرت «أحكاماً فقهية»، وليس «ديناً» وضعه الله سبحانه وتعالى وأوحى به إلى رسوله ﷺ، فالقرآن الكريم لم يعرض لهذه القضية، كما لم تعرض لها السنة النبوية؛ لأن القضية لم تكن مطروحة على الحياة الاجتماعية والواقع العملي لمجتمع صدر الإسلام، فليس لدينا فيها

نصوص دينية أصلاً، ومن ثم فإنها من مواطن ومسائل الاجتهاد.

ثم إن هـٰذه القضية من «مسائل المعاملات» وليست من «شعائر العبادات» وإذا كانت «العبادات توقيفية» تُلْتَمس من النص وتقف عند الوارد فيه، فإن «المعاملات» تحكمها المقاصد الشرعية وتحقيق المصالح الشرعية المعتبرة، والموازنة بين المصالح والمفاسد فيها، ويكفي في «المعاملات» أن لا تخالف ما ورد في النص، لا أن يكون قد ورد فيها نص.

ومعلوم أن «الأحكام الفقهية» التي هي اجتهادات الفقهاء، مثلها كمثل الفتاوىٰ، تتغير بتغير الزمان والمكان والمصالح الشرعية المعتبرة، فتولي المرأة للقضاء قضية فقهية، لم ولن يُغْلَق فيها باب الاجتهاد الفقهي الإسلامي.

ثانيها: أن اجتهادات الفقهاء القدماء حول تولي المرأة لمنصب القضاء اجتهادات متعددة ومختلفة باختلاف وتعدد مذاهبهم واجتهاداتهم في هـٰذه المسألة، ولقد امتد زمن اختلافهم فيها جيلاً بعد جيل، ومن ثم فليس هناك «إجماع فقهي» في هـٰذه المسألة حتىٰ يكون هناك إلزام للخلف بإجماع السلف، وذلك فضلاً عن أن إلزام الخلف بإجماع السلف أمر ليس محل إجماع... ناهيكم عن أن قضية إمكانية تحقق الإجماع؛ أي اجتماع سائر فقهاء عصر ما علىٰ مسألة من مسائل فقه الفروع كهـٰذه المسألة هو مما لا يُتَصَوَّر حدوثه حتىٰ لقد أنكر كثير من الفقهاء إمكانية حدوث الإجماع في مثل هـٰذه الفروع، ومن هـٰؤلاء: الإمام أحمد بن حنبل الذي قال: «من ادَّعَىٰ الإجماع، فقد كذب».

فباب الاجتهاد الجديد والمعاصر والمستقبلي في هـٰذه المسألة وغيرها من فقه الفروع مفتوح؛ لأنها ليست من المعلوم من الدين بالضرورة أي المسائل التي لم ولن تختلف فيها مذاهب الأمة ولا الفِطر السليمة لعلماء وعقلاء الإسلام.

ثالثها: أن جريان «العادة» في الأعصر الإسلامية السابقة، علىٰ عدم ولاية

المرأة لمنصب القضاء لا يعني «تحريم» الدين لولايتها هذا المنصب، فدعوة المرأة للقتال، وانخراطها في معاركه مما لم تجر به «العادة» في الأعصر الإسلامية السابقة، ولم يعن ذلك «تحريم» اشتراك المرأة في الحرب والجهاد القتالي عند الحاجة والاستطاعة وتعيُّن فريضة الجهاد القتالي على كل مسلم ومسلمة . . . فهي قد مارست هذا القتال وشاركت في معاركه على عصر النبوة والخلافة الراشدة . . . من غزوة أُحد [٣ هجرية ٦٢٥م] إلى موقعة اليمامة [١٢ هجرية ٦٣٣ م] ضد ردة مسيلمة الكذاب [١٢ هجرية ٦٣٣ م]، وفي «العادة» مرتبطة «بالحاجات» المتغيرة بتغير المصالح والظروف والملابسات، وليست هي مصدر الحلال والحرام.

رابعها: أن علة اختلاف الفقهاء حول جواز تولي المرأة لمنصب القضاء، في غيبة النصوص الدينية . القرآنية والنبوية . التي تتناول هذه القضية، كانت اختلاف هؤلاء الفقهاء في الحكم الذي «قاسوا» عليه توليها للقضاء . فالذين «قاسوا» القضاء على : «الإمامة العظمى» وهي الخلافة العامة على أمة الإسلام ودار الإسلام مثل فقهاء المذهب الشافعي منعوا توليها للقضاء؛ لاتفاق جمهور الفقهاء باستثناء بعض الخوارج على جعل «الذكورة» شرطاً من شروط الخليفة والإمام، فاشترطوا هذا الشرط «الذكورة» في القاضي، قياساً على الخلافة والإمامة العظمى.

ويظل هذا «القياس» قياساً على «حكم فقهي» . ليس عليه إجماع وليس «قياساً» على نص قطعي الدلالة والثبوت، والذين أجازوا توليها القضاء، فيما عدا قضاء «القصاص والحدود» مثل : أبي حنيفة، وفقهاء مذهبه قالوا بذلك «لقياسهم» القضاء على «الشهادة»، فأجازوا قضاءها فيما أجازوا شهادتها فيه، أي فيما عدا «القصاص والحدود» .

فالقياس هنا أيضاً على «حكم فقهي» وليس على نص قطعي الدلالة والثبوت، وهذا الحكم الفقهي المقيس عليه وهو شهادة المرأة في القصاص والحدود.. أي في الدماء ليس موضع إجماع.. فلقد سبق وذكرنا في رد شبهة أن شهادة المرأة على النصف من شهادة الرجل إجازة بعض الفقهاء لشهادتها في الدماء، وخاصة إذا كانت شهادتها فيها هي مصدر البينة الحافظة لحدود الله وحقوق الأولياء.

أما الفقهاء الذين أجازوا قضاء المرأة في كل القضايا مثل الإمام محمد بن جرير الطبري فقد حكموا بذلك «لقياسهم» القضاء على «الفتيا» - كما سبق أن بينا - فالمسلمون أجمعوا على جواز تولي المرأة منصب الإفتاء الديني؛ أي التبليغ عن رسول الله ﷺ وهو من أخطر المناصب الدينية وفي توليها للإفتاء سنة عملية مارستها نساء كثيرات على عهد النبوة من أمهات المؤمنين وغيرهن، فقاس هؤلاء الفقهاء قضاء المرأة على فتياها، وحكموا بجواز توليها كل أنواع القضاء، لممارستها الإفتاء في مختلف الأحكام.

وعللوا ذلك بتقريرهم أن الجوهري والثابت في شروط القاضي إنما يحكمه ويحدده الهدف والقصد من القضاء، وهو: ضمان وقوع الحكم بالعدل بين المتقاضين، وبعبارة أبي الوليد بن رشد الحفيد: فإن «من رأى حكم المرأة نافذاً في كل شيء قال: إن الأصل هو أن كل من يأتي منه الفصل بين الناس فحكمه جائز، إلَّا ما خصصه الإجماع من الإمامة الكبرى»[1].

وخامسها: أن «الذكورة» لم تكن الشرط الوحيد الذي اختلف حوله الفقهاء من بين شروط من يتولى القضاء، فهم - مثلاً - اختلفوا في شرط «الاجتهاد»، فأوجب الشافعي وبعض المالكية: أن يكون القاضي مجتهداً، على حين أسقط أبو حنيفة هذا الشرط، بل وأجاز قضاء «العامي»؛ أي الأمي في القراءة والكتابة

(١) بداية المجتهد (٢/ ٤٩٣، ٤٩٤).

وهو غير الجاهل ووافقه بعض فقهاء المالكية قياساً على أمية النبي ﷺ[1].

واختلفوا كذلك في شرط كون القاضي «عاملاً» وليس مجرد «عالم» بأصول الشرع الأربعة: الكتاب، والسُّنة، والإجماع، والقياس، فاشترطه الشافعي، وتجاوز عنه غيره من الفقهاء[2]، كما اشترط أبو حنيفة، دون سواه أن يكون القاضي عربياً من قريش[3]، فشرط «الذكورة» في القاضي، واحد من الشروط التي اختلف فيها الفقهاء، حيث اشترطه البعض في بعض القضايا دون البعض الآخر، وليس فيه إجماع، كما أنه ليس فيه نصوص دينية تمنع أو تقيد اجتهادات المجتهدين.

وسادسها: أن منصب القضاء وولايته قد أصابها ما أصاب الولايات السياسية والتشريعية والتنفيذية من تطور انتقل بها من «الولاية الفردية» إلى ولاية «المؤسسة» فلم تعد «ولاية رجل» أو «ولاية امرأة»، وإنما أصبح «الرجل» جزءاً من المؤسسة والمجموع، وأصبحت «المرأة» جزءاً من المؤسسة والمجموع، ومن ثم أصبحت القضية في «كيف جديد» يحتاج إلى «تكييف جديد» يقدمه الاجتهاد الجديد لهذا الطور المؤسسي الجديد الذي انتقلت إليه كل هذه الولايات، ومنها ولاية المرأة للقضاء.

يقول الدكتور القرضاوي في حوار له في برنامج الشريعة والحياة عن هذا الموضوع: «ومعظم استناداتهم قائمة على الرأي ليس فيها نص قاطع الدلالة، بدليل أن الظاهرية وممثلهم الإمام أبو محمد بن حزم، يرون من حق المرأة أن تتولى القضاء، ومعروف عن الظاهرية أنهم حرفيون يتمسكون بظواهر النصوص

(١) المرجع السابق (٢/ ٤٩٣، ٤٩٤).

(٢) أدب القاضي (١/ ٦٤٣).

(٣) محمد محمد سعيد، (دليل السالك لمذهب الإمام مالك)، ص١٩٠، ط. القاهرة، سنة ١٩٢٣م.

ويقاتلون دونها ـ كما يقال ـ فلو كان عند الظاهرية وعند ابن حزم نص يمنع المرأة، لتمسك به وحارب من أجله، إنما لم يوجد، ثم استطرد قائلاً: فالمسألة خلافية، لو سألتني عن رأيي في هذه المعركة الخلافية، أقول لك أقر المبدأ، ولكن في التطبيق لابد أن يكون هناك ضوابط وحدود وشروط، فأنا لا أرى في نظري نصاً شرعياً يمنع المرأة من تولي القضاء، وهناك فقهاء كثيرون مثل الشيخ الغزالي ـ رحمه الله ـ يوافق على هذا، وهناك أناس يوافقون على هذا الرأي».

● **الترجيح:**

اتضح من العرض السابق والأدلة المذكورة، أن مسألة قضاء المرأة وتوليها القضاء، مسألة اجتهادية من الدرجة الأولى، ليس فيها نص قاطع وملزم للأمة سواء بالمنع أو بالجواز، ولا يعدو الأمور أن يكون اجتهاداً بين الفقهاء كل منهم والحمد لله تعالى له أجر، وحاول أصحاب كل رأي رصد الأدلة من خارج المسألة عملاً بالقياس، وعليه فالراجح ـ من وجهة نظري ـ وتميل إليه نفسي هو العمل برأي الأحناف في هذه المسألة فهو رأي وسط، ومقبول، وأدلة الطرفين تؤيده المانعون منهم والمجيزون.

ولعجز المرأة أو بمعنى أوقع ضعفها في تناول ودراسة الحدود والدماء، سواء للفصل فيها، أو لمناقشتها وعرضها أو حتى الشهادة عليها، فحتى لا نظلمها، ولا نظلم الأمة معها، بأن نكلف الشخص ما لا طاقة له به نغلق باب هذه الذريعة، ثم إن موافقتنا ليست على عواهنها بل لها شروط، ربما تفيد في هذا الموضوع وتقليل أخطاره، والحد من سلبياته والإكثار من إيجابياته والشروط معروضة فيما يلي:

● **ضوابط تولي المرأة القضاء وشروطه:**

١ ـ أن تكون المرأة في سن قابلة لتولي مثل هذا الأمر، فليس من المعقول أن

تأتي امرأة إلى القضاء وهي حامل بطنها أمامها، وتعرض على منصة القضاء، أوفي أيام دورتها الشهرية، وهي في حالة متوترة، وأقول لها: اجلسي للفصل بين الناس، مع أن القدماء منعوا الحاقن والجائع من القضاء، وعليه فلابد ألَّا تصل المرأة إلى القضاء إلَّا في سن النضج من ناحية التجربة والممارسة، ومن ناحية الجسم وأن يكون أولادها قد بلغوا سناً يعتمدون فيه على أنفسهم وفرغت هي منهم.

٢ - أن تتوافر فيها مؤهلات القضاء النفسية والعلمية والأخلاقية؛ فمنصب القضاء فر منه السلف رضوان الله عليهم، فأبو حنيفة ﷺ عُرض عليه القضاء فرفض، وقال له أبو جعفر المنصور: أريدك للقضاء، فقال: أنا لا أصلح؛ لأنه منصب هائل وخطير، كما جاء في حديث القضاة ثلاثة، فكيف بإنسانة عندها أبناء وزوج وبيت وتجلس لتدرس أكثر من قضية وتنظر فيها، إنها عملية ليست هينة فقد رأينا بعض القضاة يسقطون صرعى. وهم ينظرون في القضايا. بالذبحة الصدرية أو بالسكتة القلبية، لذا لا نفتح الأبواب لكل من أراد ذلك، وإنما للمؤهلين لذلك.

٣ - أن يصل المجتمع لدرجة النضج الإسلامي الكامل: وهـذا شرط لا يتعلق بالمرأة نفسها، وإنما يتعلق بدرجة تطور المجتمع، فلا يجوز القول أن تتولى المرأة القضاء في مجتمع تختلف فيه رؤية أبنائه إن كان يجوز للمرأة أن تعمل مدرسة - مثلاً - أو لا؟ وإن كان يجوز لها أن تعمل طبيبة أو لا؟

يقول د. القرضاوي في حلقة من برنامج الشريعة والحياة الفضائي: «ناقشت بعض الشيوخ في بعض البلاد يقولون: إنَّ المرأة لا يجوز لها أن تتعلم إلَّا التعليم الابتدائي فقط وما عدا الابتدائي فلا يجوز، فقلت له: ألا تتعلم معلمة أو طبيبة أو ممرضة؟ من يمرض النساء ومن يطبب النساء، فقال لي: الرجال يجوز لهم

ذلك للضرورة، فقلت له: ها قد قلت للضرورة، إنما الضرورة لا ينبغي أن تكون قاعدة أو أصلاً فهي تظل استثناء تحفظ ولا يقاس عليها، فإذا كان هناك مجتمعات لا تزال بهـٰذه العقلية كيف نقول إنَّه يجوز للمرأة فيها أن تتولىٰ القضاء.

٤ ـ أن تكون هناك حاجة أن تتولىٰ المرأة منصب القضاء، فالحاجة هي التي تفرض هـٰذا، أما أن يكون هناك غنية من الرجال فمن الأفضل التوقف، وفي هـٰذه الحالة يقول الجميع ليس هناك موانع شرعية تمنع هـٰذا، أما التباهي ومراءاة الناس بأننا نريد امرأة تتولىٰ القضاء في غير حاجة لذلك فربما لم تستطع ولا يعنها الله تعالىٰ، ولا تقدر عليه لخطورته ومشقته ومسؤوليته الكبرىٰ.

■ ـ التحري الشديد عن المرأة المرشحة لذلك والسؤال بدقة وأمانة عن وضعها، هل تصلح أو لا تصلح، فالتحريات لابد أن تكون من عائلة قضائية أو من عائلة محترمة.

٦ ـ ضرورة المقابلة الشخصية، والنظر في المؤهلات الشخصية لا الشهادة النظرية، وهـٰذا يجب أن لا يعتمد علىٰ التقدير النهائي والتعليمي في الكلية فقط.

٧ ـ أن يقتضي ذلك السياسة الشرعية، ومصلحة الدولة، ومصلحة الأمة التي يقدرها أهل الحل والعقد لمجلس شورىٰ الأمة المسلمة العاملة بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ، والله الموفق إلىٰ ما يحب ويرضىٰ.

● **المرأة والولاية العامة «رئاسة الدولة»:**

وينقسم الحديث فيها عن نوعين من الولاية في العصر الحاضر:

أولاً: المرأة ورئاسة العمل:

بداية نعرف الولاية فنقول: «الولاية» بكسر الواو وفتحها هي «النُّصْرَة»، وكل من ولىٰ أمر الآخر فهو وليه قال تعالىٰ: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ [البقرة:

٢٥٧]، وقوله: ﴿إِنَّ وَلِيِّيَ اللَّهُ﴾ [الأعراف: ١٩٦]، وقوله سبحانه: ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ٦٨].

وإذا كانت «النصرة» بمعنى «الولاية»، فلا مجال للخلاف على أن للمرأة نصرة وسلطاناً؛ أي ولاية، في كثير من ميادين الحياة.

والمسلمون مجمعون على أن الإسلام سبق كل الشرائع الوضعية والحضارات الإنسانية عندما أعطى للمرأة ذمة مالية خاصة، وولاية وسلطاناً على أموالها، ملكاً وتنمية واستثماراً وإنفاقاً، مثلها في ذلك مثل الرجل سواء بسواء، والولاية المالية والاقتصادية من أفضل الولايات والسلطات في المجتمعات الإنسانية، على مر تاريخ تلك المجتمعات، وفي استثمار الأموال ولاية وسلطان يتجاوز الإطار الخاص إلى النطاق العام... وأجمعوا أيضاً على أن للمرأة ولاية على نفسها، في شئون زواجها، عندما يتقدم إليها الراغبون في الاقتران بها، وسلطانها في هذا يعلو سلطان وليها الخاص والولي العام لأمر أمة الإسلام.

كما جعل لها الإسلام ولاية ورعاية وسلطاناً في بيت زوجها، وفي تربية أبنائها، وهي ولاية نص على تميزها بها وفيها حديث رسول الله ﷺ الذي فصّل أنواع وميادين الولايات: «**كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته**»[1].

ولقد أجابت لجنة الفتوى بالأزهر عن رئاسة المرأة للعمل بقولها: رئاسة المرأة للرجل في أي عمل لا تكون ممنوعة إلّا في الرئاسة أو الولاية العامة التي جاء فيها الحديث الصحيح: «**لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة**»، وذلك أمر اتفق عليه العلماء، لخطورة هذه الولاية وحاجتها إلى مواصفات عالية فيمن يتولاها، وبدون نقاش «الرجال أقدر من النساء في هذا المجال»، وليس هذا تحيزاً أو تعصباً، فالحياة أساسها التعاون ولا يتم الخير إلّا بوضع الشخص المناسب في المكان المناسب.

وآية: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٣٤]، تفيد معنى المسؤولية الواجبة

(١) البخاري (٤٨٠١)، باب المرأة راعية في بيت زوجها، عن ابن عمر رضي الله عنهما.

على الرجال نحو النساء إن كن بنات أو زوجات بالذات، وذلك لوجوب الإنفاق والرعاية، ومؤهلات هذه المنزلة مذكورة في الآية نفسها، ﴿بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾. والواجب، هو الاعتراف بالواقع الفعلي الذي خلق عليه الرجل والمرأة وبالنصوص المؤكدة لذلك.

ومهما أعطى من معنى «القوامة» بأنها رئاسة أو غيرها، فإن المرأة لا تمنع منها إلّا كما قلت في الولاية العامة، وبشرط أن تكون محافظة على جميع الآداب الشرعية عند خروجها لأي عمل من الأعمال؛ حفاظاً عليها وعلى غيرها مما لا يمكن تجاهله.

والرئاسة في الأعمال الأخرى مدارها على الكفاية والخبرة والأمانة التي لخصها سيدنا يوسف في قوله: ﴿اجْعَلْنِي عَلَىٰ خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ﴾ [يوسف: ٥٥]، وأشارت بها بنت شعيب عليه لاستئجار موسى: ﴿إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ﴾ [القصص: ٢٦].

والنصوص في شرط الكفاءة في مزاولة أي عمل كثيرة، يستوي في ذلك الرجل والمرأة وفي الحديث: «**إذا ضيعت الأمانة فانتظر الساعة**»، قال: كيف إضاعتها؟ قال: «**إذا وسد الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة**»(١).

وقديماً قال الشاعر:

ولو كان النساء كمثل هذه ... لفضلت النساء على الرجال

وما التأنيث لاسم الشمس عيب ... ولا التذكير فخر للهلال

ثانياً: الولاية العامة للأمة:

لا حديث للفقه المعاصر عن ولاية المرأة لهذه الإمامة العظمى؛ لأن هذه

(١) البخاري (٥٧)، باب سئل علماً وهو مشتغل في رفع الأمانة، عن أبي هريرة ﷺ، باختصار يسير.

الولاية قد غابت عن متناول الرجال، فضلاً عن النساء، منذ سقوط الخلافة العثمانية [١٣٤٢ هجرية/ ١٩٢٤م] وحتى الآن!

لقد تحدث القرآن الكريم في سورة النمل عن ملكة سبأ . وهي امرأة . فأثنى عليها وعلى ولايتها للولاية العامة؛ لأنها كانت تحكم بحكمة وكياسة وحسن سياسة وتدبير، وقادت قومها إلى خيري الدنيا والآخرة؛ لأنها حكمت بالمؤسسة الشورية لا بالولاية الفردية: ﴿قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلأُ أَفْتُونِي فِي أَمْرِي مَا كُنتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّىٰ تَشْهَدُونِ﴾ [سبأ: ٣٢]، فهي بلغة العصر تطبق مبدأ الديمقراطية، لا الاستبداد السياسي بالرأي. . . وذم القرآن الكريم فرعون مصر . وهو رجل؛ لأنه قد انفرد بسلطان الولاية العامة وسلطة صنع القرار: ﴿قَالَ فِرْعَوْنُ مَا أُرِيكُمْ إِلاَّ مَا أَرَىٰ وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلاَّ سَبِيلَ الرَّشَادِ﴾ [غافر: ٢٩]، فلم تكن العبرة بالذكورة أو الأنوثة في الولاية العامة حتى الولاية العامة وإنما كانت العبرة بكون هذه الولاية «مؤسسة شورية»؟ أم «سلطاناً فردياً مطلقاً» ؟

وعلى الرغم من هذا الذي ذكرنا وقد يستدل به البعض إلَّا أن جمهور علماء الإسلام في القديم والحديث إلى أنه لا يجوز إسناد رئاسة المسلمين العامة للمرأة، بأي شكل من الأشكال لما ورد في القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة وإجماع المسلمين وقياسهم.

الأدلة:

١ ـ قوله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ [النساء: ٣٤].

٢ ـ قوله تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾ [البقرة: ٢٢٨].

ووجه الاستدلال من الآيتين: أن الله سبحانه وتعالى أثبت في الآيتين قوامة الرجل على المرأة، بناء على استعدادات وأوصاف كل منهما، والاستعداد

الأقوىٰ يتوافر بنسبة أكبر في الرجل، وهو الاستعداد الذي يتطلبه أمر ولاية شئون المسلمين العامة، ولا يستطيع أن ينكر هـٰذه الحقيقة إلَّا المتجاهل، ومن بين تلك الصفات العلم والعقل والذكاء والقوة البدنية والصبر علىٰ مشاق الحياة ومكارهها.

وفي حالة المقارنة بين الجنسين، لذا فإن إسناد الرئاسة الكبرىٰ للمسلمين فيه منافاة كبيرة لمفهوم الآيتين، فلا تمنح إياها، وإذا استولت فلا تقر عليها[1].

ومن السنة النبوية استدلوا بما يلي:

١ ـ بالحديث السابق: «**لن يفلح قوم...**»، قالوا: وفهم علماء الإسلام مفكرون وفقهاء ومتكلمون من وراء ربط الرسول ﷺ عدم فلاح القوم بتولية المرأة: أن الأنوثة هي السبب في ذلك، لذلك اتفقوا علىٰ اشتراط الذكورة فيمن يتولىٰ الرئاسة العامة للمسلمين. وكذا وزارة التنفيذ التي هي أقل شأناً من وزارة التفويض، والتي هي دون الإمامة الكبرىٰ بالاتفاق، وإذا سلمنا جدلاً أن الرسول ﷺ لا يقصد بحديث: «**لن يفلح قوم...**»، مجرد الإخبار عند عدم فلاح القوم الذين يولون أمرهم امرأة، وإنه يقصد به نهي أمته عن مجاراة الفرس في هـٰذا المقام، إذا سلمنا بذلك فإن المقام هنا إنما كان خاصاً برئاسة الدولة، وأن النهي لا يتعدىٰ غير الرئاسة من وظائف الدولة ومهامها، والإمام الماوردي يقول: «ولا يجوز أن تقوم بذلك امرأة، وإن كان خبرها معقولاً لما تضمنته معنىٰ الولايات المصروفة عن النساء لقول النبي ﷺ: «**ما أفلح قوم أسندوا أمرهم إلى امرأة**»؛ ولأن فيها من طلب الرأي وثبات العزم ما تضعف عنه النساء، ومن الظهور في مباشرة الأمور ما هو عليهن محظور»[2].

---

(١) راجع: الإسلام وحقوق المرأة، ص ١٠٩، ١١٠.

(٢) الأحكام السلطانية، ص ٤٤.

٢ ـ كما استدلوا بالمعقول أيضاً فقالوا: إن هـٰذا المنصب يتطلب القيام بأعمال خطيرة، والنهوض بأعباء جسيمة، فقد يتحتم أن يدعىٰ الإمام مثلاً لقيادة الجيش، ويتجشم المشاق ويشترك في القتال بنفسه، ونحو ذلك من أعمال، وكل هـٰذا فوق ما تتحمله المرأة.

٣ ـ كما اتفق الجمهور علىٰ عدم جواز إمامتها لصلاة الرجال، فيكون عدم جوازها في الإمامة الكبرىٰ لسياسة المسلمين أولىٰ وأحرىٰ، مع اختلافهم في إمامتها وحدهن، وأما الإمام مالك، فقد قال: لا ينبغي للمرأة أن تؤم أحداً؛ لأنه يكره لها الأذان وهو الدعاء إلىٰ الجماعة، فكره لها ما يراد الأذان له.

٤ ـ ثم من بين شروط الإمامة أن يكون الإمام ممن لا تلحقه رقة ولا هوادة في إقامة الحدود، ولا جزع لضرب الرقاب والإيشار، ولا يخفىٰ ما عند المرأة من الحنان والرقة وسرعة التأثر بالمشاهدة المثيرة إشفاقاً أو كرهاً.

واستأنس أصحاب هـٰذا الرأي لما ذهبوا إليه بحكم التاريخ فقالوا: لا ينكر ظهور عدد النساء اللاتي تبوأن منصب الرئاسة العامة في قطر من أقطار الأرض كشجرة الدر ومُلْك مصر، أو الحرة الصليحية، وملك اليمن علىٰ سبيل المثال، إلّا أن ذلك كما هو الواضح نادر جداً إذا ما قيس عددهن بعدد الرجال الذين تولوا هـٰذا المنصب، وما ذلك إلّا لأن الناس أدركوا بحكم تجاربهم أن رئاسة الدولة، لا يصلح لها إلّا الرجال[1].

وخلا التاريخ الإسلامي عن اسم امرأة تولت الرئاسة العظمىٰ باسم الخلافة منذ عهد الراشدين ﷺ، وإلىٰ سقوط الخلافة العثمانية، وأخيراً فهـٰذا ما أمكن جمعه في هـٰذه المسألة والله ولي التوفيق، وحتىٰ لا يظن البعض بنا الظنون، أو يظن بنا خلاف ما لا نقصده أو نهدف إليه فيظن أن الهدف من هـٰذا الذي كتبناه أن

(١) أصول الدعوة، للدكتور عبد الكريم زيدان، ص ١٧٤.

يفتح الباب على غاربه للمرأة دونما قيد أو شرط نذكر بما قاله شاعر النيل حافظ إبراهيم، ونوافقه فيما قال حين دافع عن وجهة نظره بقوله:

أنا لا أقول دعوا النساءَ سوافراً ... بين الرجال يَجُلْن في الأسواق
يدرجن حيث أردْن لا من وازع ... يحذرن رِقبته ولا من واقي
يفعلن أفعال الرجال لواهيا ... عن واجبات نواعس الأحداقِ
في دورهن شئونهن كثيرة ... كشئون ربّ السيف والمزراقِ

* * *

نماذج من داعيات الْعَصْر الحديث

برزت في سماء عصرنا الْحَاضِر نماذج عدَّة لداعيات مسلمات صالحات قانتات، شاركن في العمل الدعوي وقمن به على أكمل الوجوه وأحسنها، كما شاركن في العمل الاجْتِمَاعِيّ والسِّيَاسِيّ، دعاهن لذلك حب الله ورسوله والاهتمام بتبليغ الرسالة الدعوية والإِصْلَاحية للعالمين، وتحملن في سبيل ذلك الكثير والكثير من المشاق والصعاب، وما أحداث فلسطين اليوم ومشاركة المسلمات فيها بالجهد والمال والنفس عن العالم كله ببعيد، ومن النماذج المشرقة التي تسطر في تاريخ مشاركة الْمَرْأَة في موكب الإِصْلَاح برزت عدة أسماء منها:

أولا: زينب الغزالي والتعريف بها:

زينب محمد الغزالي الجبيلي، ولدت في ٢من يناير سنة ١٩١٧م، ونشأت بين والدين ملتزمين بالإسلام ووالدها من أهل القرآن من قرية «ميت يعيش» محافظة الدقهلية ـ بمصر وغلب على أسرتها العمل بالتجارة.

تعلمت في المدارس الحكومية، وأخذت علوم القرآن والحديث والفقه على يد الشيخ عبد المجيد اللبان وكيل الأزهر الشريف، والشيخ محمد سليمان رئيس قسم الْوَعْظ بالأزهر، والشيخ علي محفوظ وتأثرت بالشهيد حسن البنا والأستاذ الهضيبي في سلوكهما فكانت شجاعة أبية صابرة متفانية محبة لدينها.

عملها ومؤلفاتها: كانت من مؤسسي المركز العام للسيدات المسلمات ومسؤولة الأخوات المسلمات في جماعة الإخوان المسلمين وتولت رئاسة المركز سنة ١٣٥٦هـ/ ١٩٣٦م بهدف نشر الدعوة.

ألفت من الكتب: أيام من حياتي، نحو بعث جديد، نظرات في كتاب الله، مشكلات الشباب والفتيات، إلى ابنتي... إلخ، وكان لها العديد من المقالات

في الصحف والمجلات العربية والإسلامية.

صلتها بالدعوة: بدأت صلتها بالإخوان عام ١٣٥٧هـ/ ١٩٣٧م، وبعد تأسيسها لمركز السيدات المسلمات اقترح عليها الإمام الشهيد حسن البنا ـ رحمه الله ـ رئاسة قسم الأخوات المسلمات عند الإخوان ورفضت في البداية بناءً على رفض أخواتها من العضوات المؤسسات لكنهن أبدين بعد ذلك التعاون والتنسيق مع الجماعة لكن بعد أحداث ١٩٤٨م، وصدور قرار حل جماعة «الإخوان» أرسلت برقية نيابة عن أخواتها للإمام الشهيد حسن البنا تبايعه فيها على العمل للإسلام وتعبيد نفسها لله في سبيل خدمة دعوته، وحينئذ أصبحت عضوة في جماعة الإخوان المسلمين.

زينب الغزالي وثورة ١٩٥٢م المصرية: تعاطفت مع الانقلاب والثورة في بدايتها وقت أن كانت القيادة بيد اللواء محمد نجيب وأيدتها ـ السيدات المسلمات ـ وكان ذلك لفترة قصيرة تغيرت رؤيتهن بعد ذلك بسبب إحساسهن أن الأمور لا تسير على ما يرام، وأنها ليست الثورة المنتظرة التي تقيم حكم الله، ومرت الأيام وتغير مسار الثورة وحارب قياديها الدعاة إلى الله بصدور الأحكام البشعة بإعدام العلماء الأبرار والدعاة الأخيار.

ورفضت طلباً لعبد الناصر حاكم مصر ـ آنذاك ـ بمقابلتها، قائلة: «أنا لا أصافح يداً تلوثت بدماء الشهيد عبد القادر عودة»، فلاقت من التعذيب والسجن ما لاقت على يد زبانية عبد الناصر، ثم دبروا لاغتيالها في حادث سيارة أسفر عن كسر فخذها، ثم حاولوا تجنيدها في الاتحاد الاشتراكي وإغراءها بالمناصب وعرضوا عليها أن تصبح مجلة «السيدات المسلمات» تحت إشراف وتوجيه الاتحاد الاشتراكي، وكانت هي صاحبة الامتياز ورئيسة التحرير آنذاك، وقدروا مقابل ذلك ثلاثمائة جنيه راتباً شهرياً لها مع تدعيم المركز والمجلة بعشرين ألف جنيه

سنويًا إلَّا أنها رفضت كل هـٰذا، ثم صدر قرار الحكومة بتاريخ ٦/ ٩/ ١٩٦٤م بحل المركز، وإيقاف إصدار مجلة «السيدات المسلمات»، ولكنها أبت كل التهديدات إلَّا أن يكون العمل لله وحده.

في رحاب السجون والتعذيب في سبيل الله: بدأت الاعتقالات فاعتقلت في ٢٠/ ٨/ ١٩٦٥م وأخذوا كل ما في خزينتها ومكتبتها، ودخلت السجون فلاقت فيها من الصلب والصعق بالكهرباء والتهديد بهتك العرض والتعليق في السقف والضرب بالسياط وإطلاق الكلاب المتوحشة والنوم مع الفئران والحشرات والحرمان من الطعام والشراب وانتهاك الكرامة الإنسانية والآدمية فضلاً عن السب بأفحش الألفاظ وإغراق الغرف والزنازين المقيمين فيها بالماء، كل ذلك وهي محتسبة وثابتة وتردد الدعاء: «اللَّهُمَّ اصرف عني السوء بما شئت وكيف شئت»، فألهمها الله السكينة والصبر على البلاء، ولم تتخل عن ولائها لله ودعوته، وكان بإمكانها في هـٰذا الوَقْت أن تقول نعم مثل الذين قالوا وتؤيد الطاغية لتحظى بنعيم الدنيا الزائل، لكنها أبت وباعت نفسها لله لتشتري جنة عرضها السماوات والأرض.

مواقفها الإصْلاحية الدعوية والاجْتِمَاعِيَّة: بعد أحداث ١٩٥٤م البشعة التي صدر فيها أحكام بالإعدام والسجن والتشتيت لأعضاء جماعة الإخوان المسلمين رفعت الثكالى والأرامل ضحايا الطغيان والظلم الأصوات مستغيثين، دون مجيب أو مغيث ينقذ هـٰؤلاء الذين لا عائل لهم، وكان عدد المعتقلين والمسجونين يقرب من مائة ألف، لكن هـٰذه المجاهدة انبرت مع مجموعة من السيدات الفضليات المجاهدات وجندن أنفسهن لدعوة الله ـ سبحانه وتعالى ـ ورعاية أسر هـٰؤلاء المقهورين بدافع من أنفسهن فلم يبخلن بأي جهد أو وقت في التبرع من مالهن الخاص وجمع التبرعات من القادرين الخيرين مواساة وتخفيفًا عن هـٰؤلاء.

نسأل الله أن يتقبل كل أعمالها في الصالحين[١].

ثانياً: بنان الطنطاوي:

ابنة الشيخ الداعية الكبير، والعالم العارف عليّ الطنطاوي غفر الله لنا وله، وزوجة الداعية عصام العطار، علمت مسؤولية الزوجة في البيت، وآمنت بربها، ودعت بما تستطيع، وهيأت لذلك الداعية أن يدعو إلى الله -عز وجل-. انطلق يرد الناس من الضلالة إلى الهدى، ومن الغواية إلى الهداية، فأغاظ ذلك المنافقين، والذين يَشْرَقُونَ بالنور، والذين ما يعيشون إلَّا في الظلام.

صبرها وثباتها: سجن زوجها فما كان منها إلَّا أن أرسلت إليه رسالة، فما فحوى هذه الرسالة أيتها الداعية، المعلِّمة، والمتعلِّمة؟ تقول لزوجها وهو في سجنه: لا تحزن ولا تفكِّر فيَّ، ولا في أهلك، ولا في مالك، ولا في ولدك، ولكن فكِّر في دينك وواجبك ودعوتك؛ فإننا -والله- لا نطلب منك شيئاً يخصُّنا، وإنما نطلبك في الموقف السليم الكريم الذي يبيِّض وجهك، ويرضي ربك الكريم، يوم تقف بين يديْه حيثما كنت، وأينما كنت، أما نحن فالله معنا، ويكتب لنا الخير، وهو أعلم وأدرى سبحانه وأحكم.

إن هذه الكلمات تدل دلالة قوية وصريحة على مشاركتها في موكب الإصْلَاح، وتبين كيف وقفت مع زوجها وهو بعيد عنها، وقفت معه لأنها تعلم أنها على ثغرة ذهبت فسدَّت تلك الثغرة، ثم شاء الله أن يخرج زوجها من السجن ليُشرَّد في بلاد الغرب، وما أُخرجه الظالمون وما نَقِموا منه إلَّا أن قال: ربي الله، واعتز بدينه ومبادئه، شُرِّد في بلاد الغرب، ويبتليه الله -عز وجل- هناك أيضًا

---

(١) انظر: موقع إخوان أون لاين، ابن الهاشمي، الداعية زينب الغزالي مسيرة جهاد وحديث من الذكريات من خلال كتاباتها، دار الاعتصام، القاهرة ١٩٨٩م. امرأتان مؤمنتان في رحلة التحرير النسوي الجاد (زينب الغزالي، وعائشة عبد الرحمن بنت الشاطئ) شهرزاد العربي. زينب الغزالي، أيام من حياتي، دار الاعتصام، القاهرة. شهرزاد العربي: زينب الغزالي من البرنيطة إلى الحجاب، بيت الحكمة، منشية الصدر، القاهرة، مصر، عام ١٩٩٦م.

ليرفع درجته بإذن الله ـ عز وجل ـ ، ويوم ابتلاه الله ـ عز وجل ـ بكونه يعيش بين كفار في بلد قَلَّ فيه المسلمون، مشرداً عن أهله، يُبتلى بالشلل في ديار الغرب، لا أهل، ولا صاحب، ولا صديق، لكن له الله الذي أُخْرج من أجله، وله سُجِنَ ودعا، فماذا فعلت هٰذه الزوجة؟ وهي بعيدة عنه بجسمها لكن قلبها وروحها معه، هدفها وهدفه واحد؛ هو نشر دين الله، ولقاء الله، والتعامل مع الله عز وجل.

كتبت إليه رسالة وقالت له: لا تحزن يا [عصام]، ولا تأس، يرفع الله من يبتليه، إن عجزت عن السير سرت بأقدامنا، وإن عجزت عن الكتابة كتبت بأيدينا، والله معك، الله الله معك ولن يَتِرَك، ولن يضيع لك ما أنت فيه.

دعوتها ومساهمتها: انطلقت بعد ذلك لتلحق بزوجها في ديار الغرب، لم تجلس بجانبه تندب حظَّها، وتقول: جُنّت الدعوة عليه، لا، وإنما لتكون بجانبه هناك تأخذ أفكاره وعلمه، فيكتب بيدها، ويسير بقدمها، فأنشأت مركزاً إسلامياً في ألمانيا، في ديار الكفر، وكم من تائبة تابت على يديها هناك، وكم من ضالة كافرةٍ لا تعرف شيئًا إلَّا الحياة البهيمية ردها الله على يدها، ويأبى الظالمون الذين يَشْرَقُون بهٰذا الدين أن يروا للخير قولة أو جولة، فيأتي ثلاثة رجال يبحثون عن ذلك المشلول، وما إن وجدوه ودلُّوا على شقته، فاقتحموها وتقدموا على هٰذه الداعية المسكينة في بيت الغربة، فأُطلقوا عليها خمس رصاصات؛ في العنق، وفي الكتف، وفي الإبط، لتسقط مُدَرّجة بدمائها.

أسأل الله أن يجعلها من أهل الفردوس الأعلى. وأن يكتب لها ولمن بعدها النعيم السرمدي الأبدي الذي لا يزول.

أسأل الله أن يوقظ في بنات المسلمين معلمات ومتعلمات نماذج مثل تلك النماذج، وأَعْظَمَ من تلك النماذج. ولذلك نقول لمسلمة اليوم إن الأُمَّة تنتظر منك الكثير والكثير. واعلمي أن طريق الجنة محفوف بالمكاره، لكن آخره سعادة

دائمة؛ أخبر بذلك النبي ﷺ فيما حين قال: «إن اللهَ - عز وجل - لَمَّا خَلَقَ اللهُ الْجَنَّةَ قَالَ لِجِبْرِيلَ: اذْهَبْ فَانْظُرْ إِلَيْهَا، فَذَهَبَ فَنَظَرَ إِلَيْهَا، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: أَيْ رَبِّ، وَعِزَّتِكَ لاَ يَسْمَعُ بِهَا أَحَدٌ إِلاَّ دَخَلَهَا، ثُمَّ حَفَّهَا بِالْمَكَارِهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا جِبْرِيلُ، اذْهَبْ فَانْظُرْ إِلَيْهَا، فَذَهَبَ فَنَظَرَ إِلَيْهَا، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: أَيْ رَبِّ، وَعِزَّتِكَ لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ لاَ يَدْخُلَهَا أَحَدٌ، قَالَ: فَلَمَّا خَلَقَ اللهُ النَّارَ، قَالَ: يَا جِبْرِيلُ، اذْهَبْ فَانْظُرْ إِلَيْهَا، فَذَهَبَ فَنَظَرَ إِلَيْهَا، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: أَيْ رَبِّ، وَعِزَّتِكَ لا يَسْمَعُ بِهَا أَحَدٌ فَيَدْخُلُهَا فَحَفَّهَا بِالشَّهَوَاتِ، ثُمَّ قَالَ: يَا جِبْرِيلُ، اذْهَبْ فَانْظُرْ إِلَيْهَا، فَذَهَبَ فَنَظَرَ إِلَيْهَا، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: أَيْ رَبِّ، وَعِزَّتِكَ لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ لا يَبْقَى أَحَدٌ إِلاَّ دَخَلَهَا»(١).

وفي رواية أخرى عن أبي هريرة ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَمَّا خَلَقَ اللهُ الْجَنَّةَ قَالَ: يَا جِبْرَائِيل، اذْهَبْ فَانْظُرْ إِلَيْهَا، قَالَ: فَذَهَبَ فَنَظَرَ إِلَيْهَا، فَقَالَ: لا يَسْمَعُ بِهَا أَحَدٌ إِلاَّ دَخَلَهَا، ثُمَّ حَفَّهَا بِالْمَكَارِهِ، ثُمَّ قَالَ: اذْهَبْ فَانْظُرْ إِلَيْهَا، قَالَ: فَذَهَبَ فَنَظَرَ إِلَيْهَا، فَقَالَ: وَعِزَّتِكَ لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ لا يَدْخُلَهَا أَحَدٌ، ثُمَّ خَلَقَ النَّارَ، فَقَالَ: يَا جِبْرَائِيل، اذْهَبْ فَانْظُرْ إِلَيْهَا، قَالَ: فَذَهَبَ فَنَظَرَ إِلَيْهَا، فَقَالَ: لا يَسْمَعُ بِهَا أَحَدٌ فَيَدْخُلهَا، قَالَ: فَحَفَّهَا بِالشَّهَوَاتِ، ثُمَّ قَالَ: اذْهَبْ فَانْظُرْ إِلَيْهَا، قَالَ: فَذَهَبَ فَنَظَرَ إِلَيْهَا، فَقَالَ: يَا رَبِّ، وَعِزَّتِكَ لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ لا يَبْقَى أَحَد إِلاَّ دَخَلَهَا»(٢).

ثالثا: عائشة عبد الرحمن (بنت الشاطئ):

ولدت بدمياط سنة ١٩١٣م وتوفيت ١٩٩٨م في بيت والد فاضل ينتسب للأزهر فدفعها لحفظ القرآن الكريم، في سن مبكرة، وكان يصحبها معه لعمله بالمعهد الديني بدمياط فترى طلاب الأزهر يتجمعون حلقات لدرس العلم فتتمنى أن تكون مثلهم، وألحقها والدها بمدرسة المعلمات فنالت الشهادة وعينت مدرسة بالمرحلة الأولى، وارتفعت آمالها إلى مستوى عال فذاكرت من تلقاء نفسها دون موجه حتى نالت الشهادة الثانوية من المنازل، وعملت بكلية البنات والتحقت بكلية الآداب، فحصلت الماجستير والدكتوراه، وأخذت تنشر مقالات اجتماعية

(١) أبو داود (٤١١٩) واللفظ له، والترمذي (٢٤٨٣): «حديث حسن صحيح»، وأحمد (٨٥٠٦)، كلهم عن أبي هريرة ﷺ.

(٢) المستدرك على الصحيحين، للحاكم (٧١).

إسلامية في أكبر جرائد مصر، وفازت بالجائزة الأولى في مسابقة أدبية كبرى، فأصبحت تكتب في الصفحة الأولى وهي شابة في جريدة الأهرام المصرية، وعرفت بدفاعها عن الريف المظلوم، وبالرغم من ذلك كانت تهاجم الحضارة الزائفة، ولما التحقت بالجامعة ورأت السفور والتبرج عارضت ذلك كله.

عملها ومؤلفاتها العلمية والأدبية والاجْتِمَاعِيَّة: من توفيق الله لها أن اهتدت بفطرتها منذ صغرها إلى طريق الحق قبل سن المراهقة، إذ كتبت مقالاً وهي بنت الثامنة عشرة من عمرها ما شاهدته في القاهرة، والمقال يبين مدى غيرتها على دينها وحرصها على التزام وعفاف بنات جنسها، والعمل على إصلاح مجتمعها جاء فيه: «لقد خيل إليّ وأنا أسير في شوارع القاهرة أني في مخادع النساء، وكأنهن معرض عام لاستعراض الأجسام، أين الغيرة التي تحس بها المسلمات تمشي في أجسادهن؟ أين النخوة التي تشعر بها المؤمنات؟ إن الحرية الزائفة، والإباحية المنكرة، هي كل ما يعرفن من شئون الحياة؟ لقد تركت الفتيات مخادعهن، واستبدلنها بالأسواق، حيث يمشين مشية يشمئز منها الرجل الحر، فالفتاة لا تستحي أن تمشي نصف عارية ولا تخجل من السير معطرة كأنها بين محارمها، أين وقار الإسلام، وجمال الحياة؟ إني لأشعر بالهدوء يغمرني حين أذكر أن هناك رَجُلاً ولو في المائة تسمو شجاعته فيهزأ بأمثال هؤلاء الخليعات، ويكون سلوى لأمثالنا في هـذا الجو الموبوء...».

هـذا - أخي القارئ - بعض ما كتبته بنت الشاطيء قبل أن تلتحق بالجامعة، وهو نفسه ما دأبت على تكراره في مقالاتها فيما بعد، مما يدل على أصالة الروح الإسلامية في كيانها، وجميل نشأتها.

اتجاهاتها الفكرية: تعددت اتجاهاتها الفكرية، لا نستطيع مواكبتها في هـذه العجالة كل ما كتبت، ولكن نذكر الإسلاميات فقط، فقد كتبت عن الإعجاز الإسلامي، والتفسير البياني الذي سمته بالتفسير الْعَصْري.

أما الاتجاه الثاني في كتاباتها فكان عن الأسرة النبوية الكريمة، في موسوعتها الحافة عن تراجم أمهات المؤمنين، أما المجال الإسلامي الثالث فجهدها فيه مشكور وهو مجال التراث الإسلامي وبلغت كتاباتها كلها سبعة عشر كتاباً، لكنها كتب دسمة مليئة بمادة علمية وأدبية قوية. رحمها الله رحمة واسعة وتقبل أعمالها وجعلها في ميزان حسناتها آمين..

آثار مشاركة الْمَرْأة

- **الآثار الإيمانية لمشاركة الْمَرْأة في الإصْلاح:**
- شعور الْمُسْلِمَة بقدسية ما تتعلمه وتؤمن به وتعتقده وتعمل به من أحكام.
- شعورها بالسعادة الغامرة والعيشة الهادئة الهانئة؛ لأنها تقوم بما عليها من واجبات نحو دينها.
- اليقين بسلامة المنهج الذي تسير عليه، وعدم تطرق القصور أو النقص إليه.
- الجزم بوجوب الثبات علي المبادئ والقيم؛ لأنها ربّانية ثابتة.
- الاطمئنان إلى أحكام الله الكونية والشَّرْعِيَّة لأنّها تجد في نفسها الاحترام والقبول والطاعة والانقياد التام لتلك الأحكام لأنّها ربّانية معصومة.
- الاعتقاد بأنّ أحكام الله هي الأعدل والأكمل والأوفى بتحقيق كُلّ خير، ودرء كُلّ شر، وإقامة الحق وإبطال الباطل وقطع دابر الفساد والمفسدين.
- العمل بالأحكام الشَّرْعِيَّة باقتناع تام لا يتطرق إليه تشكيك المغرضين.
- الشعور برقابة الله وإطلاعه عليها في العمل بما أوجبه عليها واجتناب ما نهيت عنه، فيكون لديها الوازع النفسي الذاتي فتخلص لله في عملها وعباداتها.
- المسارعة في الخيرات، والتراجع عن المحرمات، ومحاسبة النفس والسعي للتخلص من تبعات التقصير أو المعصية.

● **الآثار التعليمية التي يمكن أن تجنيها الأمَّة:**

■ إسهام الْمَرْأَة في تحفيظ القرآن الكريم وتعريف النساء أمور دينهن وحثهن على ذلك من خلال ما تقدمه من دروس قرآنية ووقفات إيمانية وعلمية.

■ الإسهام في القضاء على الأمية المنتشرة بين فئات من النساء من خلال دروس القراءة والكتابة التي يمكن أن تقام في الدور والمدارس والمراكز النسائية التابعة للجمعيات في الْعَصْر الْحَاضِر كما سبق في دار القراء وغيرها من نماذج.

■ رفع مستوى التعليم لدى المتعلمات في العلوم الشَّرْعِيَّة عموماً، وعلوم القرآن الكريم خصوصاً.

■ تخريج عدد من المعلمات اللاتي المؤهلات لتعليم القرآن الكريم يقمن بهذه الرسالة في بيوتهن وفي مدارسهن وفي مجتماعاتهن.

■ العمل على تخريج وإعداد وتأهيل معلمات متميزات في تحفيظ الصغار قصار السور وتعليمهم بعض الآداب الإسلامية والأدعية والأذكار النبوية.

● **الآثار الدعوية التي يمكن أن تعود على الدعوة في الْوَقْت الْحَاضِر:**

• **غرس الْمَرْأَة تحفيظ القرآن الكريم في نفوس المسلمات** من أهم الأعمال خدمة لهذا الدين الحنيف، وذلك بكل ما يمكن من وسائل طيبة حسنة، وتشجيعهن على الدعوة إلى الله تعالى بالحكمة والموعظة الحسنة، حيث أصبح لدى الكثيرات الإحساس بمسؤولية الدعوة إلى الله تعالى ولو بالقليل.

• **دخول عدد كبير من النساء في مجال الدعوة** ولربما بعض الرجال فيما بعد إن قامت الْمَرْأَة بواجبها ومساهمتها ومشاركتها، أو تثبيتها للدعاة إلى الله، فلقد كان موقف أم المؤمنين خديجة ﵂ في بداية الدعوة يدل على قوة قلبها، فلم تفزع من سماع خبر الرسالة، واستقبلته بهدوء وسكينة، ولا أدل على ذلك من ذهابها فور سماعها الخبر إلى ورقة بن نوفل، وعرضت الأمر عليه[1].

(١) التاريخ الإسلامي، للحميدي (١/ ٤١).

• **تحقق القدوة النسائية بكثرة النماذج الصالحة منهن**، فأم المؤمنين خديجة كانت مثالاً حسناً، وقدوة رفيعة لزوجات الدعاة، فالداعية ليس كالبعيدين عن أعباء الدعوة، ومن الصعب أن يكون مثلهم في كل شيء، إنه صاحب همٍّ ورسالة، همٌّ على ضياع أمته، وانتشار الفساد، وزيادة شوكة أهله، وهمٌّ لما يصيب المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها، وما يصيب الدعاة من تشريد وتضييق وتنكيل، وبعد ذلك هو صاحب رسالة واجب عليه تبليغها للآخرين، وهذا الواجب يتطلب وقتًا طويلاً يأخذ عليه أوقات نومه وراحته، وأوقات زوجته وأبنائه، ويتطلب تضحية بالمال والوَقْت والدنيا بأسرها ما دام ذلك في سبيل الله ومرضاته، وإن أوتيت الزوجة من الأخلاق والتقوى والجمال والحسب ما أوتيت، فإنه يحتاج لزوجة تدرك واجب الدعوة وأهميته، وتدرك ما يقوم به الزوج ويتحمله من أعباء، وما يعانيه من مشاقّ، فتقف إلى جانبه تيسر له مهمته وتعينه عليها، لا أن تقف عائقاً أوشوكة في طريقه[1].

لذا قالوا: وراء كل رجل عظيم امرأة. ولكنني أقول: امرأة عظيمة، فليست زوجة الداعية ككل امرأة فلولا عظمتها، لأدخلت عليه هَمّاً ونكداً وغماً يضيع عليه عظمته وينسيه رسالته.

• **الآثار التربوية والأسرية:**

من أطيب الآثار التي تتركها مشاركة الْمَرْأَة في الإصْلَاح وتعود على أسرتها بكل خير وصلاح وبركة:

• قوة الترابط الأسري وزيادته خاصة في جانب الوالدين وبرهما بعد بلوغهم الكبر، وصلتهما، وتوعية أفراد الأسرة بذلك.

• تصحيح أخطاء كانت سبباً في تدهور الأسر وتفككها وضياعها.

(١) وقفات تربوية من السيرة النبوية، البلالي، ص ٤٠.

• التعريف بمكائد الأعداء ضد الأسرة الْمُسْلِمَة وذلك من خلال محورين أساسين هما:

أ ـ تربية الْمَرْأَة لنفسها:

• فتعي الْمَرْأَة وتوقن بأهمية التربية الذاتية لنفسها، وضرورة عنايتها به؛ لأنها من خلال ما تتعلمه من آيات الكتاب العزيز ومعرفة ما فيها من أوامر ونواه ستعلم خطورة مبدأ المسؤولية الفردية وأنها مسؤولة بالدرجة الأولى عن نفسها وأعمالها، وأن الله ـ جل وعلا ـ سيوقفها للحساب في يوم لا ريب فيه بين يديه وحيدةً فريدةً ليس بينها وبين الله تعالى ترجمان.

• معالجة النفس وتقويمها وتهذيبها، فهي بعرض نفسها على آيات القرآن الكريم لتجد ما فيها من عيوب ونقص، مما يجعلها أعلم بنفسها من سائر البشر، وحينئذ تكون أقدر من غيرها على علاج جوانب القصور في نفسها.

ب ـ تربية الْمَرْأَة لأبنائها:

• مساعدة الأم للدعاة العاملين، عقائدياً وإيمانياً للأبناء، من خلال معرفتها بأصول المعتقد وما تشمله من أصول الإيمان، والتوحيد وشروط لا إلـٰه إلَّا الله ونواقض الإسلام، وأنواع الشرك والكفر والنفاق، ينتقل هـٰذا لأبناء أمتها وأسأل ما دور الأمهات الصالحات التي مات أزواجهن في خدمة المجتمع؟ أقول قدمن أعظم النماذج وما أم ربيعة الرأي، وأم الإمام الشافعي وغيرهن الكثير إلَّا نماذج لهـٰذه المساهمة في بناء المجتمع . . . إلخ.

• أنها ستقوم بتربية الأبناء على حب الله تعالى ورسوله ﷺ، وربطهم بالسيرة النبوية وسير الصحابة، رضوان الله عليهم . . .

• ربط قلوب أبنائها بالله تعالى ومراقبته في كل تصرفاتهم . . .

• غرس السلوكيات الحسنة في الطفل وحمايته من السلوكيات الخاطئة.

• حماية الأبناء من قرناء السوء وآثارهم السلبية السيئة.

● **الآثار الاجْتِمَاعِيَّة:**

● بناء الشخصية الاجْتِمَاعِيَّة لِلْمَرْأَةِ التي تتسم بأنها شخصيّة فعّالة مؤثرة في غيرها بما فيها من خير وبما لديها من قدرات إيمانيّة وحكم قرآنيّة.

● أن تصبح الْمَرْأَة كحامل المسك الذي يستفيد من اقترب منه أو جالسه، فهو إمّا أن يعطي طيباً، أوتجد منه ريحاً طيبة، وكذلك الْمُسْلِمَة في شخصيتها المؤثرة الفعَّالة، تأمر بالمعروف وتنهىٰ عن المنكر وتتعاون علىٰ البر والتقوىٰ، وفي ذات الْوَقْت لا تتأثر بغيرها إلَّا بما فيه خير؛ لأنَّ «الحكمة ضالّة المؤمن أنّىٰ وجدها فهو أولىٰ الناس بها».

● الاعتزاز بمقوّماتها الفطرية من غير تكبُّر، والشعور بقوة الحق الذي تدين به من غير استعلاء علىٰ الآخرين وازدراء لهم وتسفيه للقيم، لا تلين ولا تضعف ولا تذوب في أيِّ بيئةٍ تعيش فيها أو مجتمعٍ يضمّها، بل تجد من إيمانها القويِّ ما يحملها علىٰ مقاومة التيارات الفكرية والانحلال الخُلُقي والفساد الاجْتِمَاعِيّ.

● **الآثار الأخلاقية:**

● التحلي بأخلاق القرآن حيث تتميز بمحاسن الأخلاق التي دعا إليها القرآن.

● الْمَرْأَة الْمُسْلِمَة لا يمكن أن تنفصل أخلاقها عن إيمانها، بل إنّ أخلاقها رشحٌ للإيمان وعطرٌ يفوح لينبئ عنه، فتتميَّزُ علىٰ غيرها بهذه الشخصيّة التي تحمل في طياتها وبين جوانحها كل خُلقٍ طيّب وكل فضيلة محمودة.

● تميز الشخصية فما دامت الْمُسْلِمَة مرتبطة بالقرآن وبأخلاق القرآن، فيمكن أن تميَّزُ شخصيتها من بين الكثيرات إذا رأيت فعال امرأة أو سمعت أقوالها علمت أنّها ليست إلَّا مسلمة؛ لأنّ أخلاقها قرآنيّة.

❊ ❊ ❊

الخاتمة

وبعـد: فقد تبين مما سبق أن الجيل الراشد لم يعرف التقسيمات والتفريعات الفاصلة بين الرجل والْمَرْأَة على النحو الموجود في الْعَصْرِ الْحَاضِرِ وأن الْمَرْأَة الْمُسْلِمَة كان لها دور اجْتِمَاعِيّ بارز ومكانة اجْتِمَاعِيّة مرعية، وأن المسلمات كن يصلين في المسجد الصلوات الخمس من الفجر إلى العشاء، وكن يشاركن في معارك النصر والهزيمة ويشهدن البيعات الكبرى، ويأمرن بالمعروف وينهين عن المنكر، وكانت الْمَرْأَة إنساناً مكتمل الحقوق المادية والأدبية، وليست نفاية اجْتِمَاعِيّة كما يفهم البعض وكما يشيع المغرضون.

وكان ممَّا سبق طرحه أن وجدت في المجتمع الإسلامي عدة صور لمكانة الْمَرْأَة الاجْتِمَاعِيَّة منها حرية العمل والتملك والتعلم بل ويؤخذ عنها العلم، فوجد منهن شاعرات وأديبات وفقيهات ومحدثات ومفسرات، وفي كل أعصار الإسلام كان لِلْمَرْأَةِ شخصيتها الإنسانية ـ اللَّهُمَّ إلَّا في عصر التخلف والظلام ـ فكانت تستشار وتدلي برأيها، وتناقش ويرجع إلى رأيها إن كان صواباً، وهـٰذا كله موجود ومشهور.

ونقول بملء الفخار: لقد تبين من خلال تجميع هـٰذا الكتاب أن لو قام في هـٰذا الْعَصْرِ مجتمع إسلامي واضح المعالم في نظرته إلى الْمَرْأَة وبيان مكانتها وميدان عملها، لاختفى من الدنيا فساد كبير، ومن يدَّعي أن الْمَرْأَة لم تشارك في الأعمال الاجْتِمَاعِيَّة والسِّيَاسِيَّة مغال؛ لأنه يخفي عن قصد أن الْمَرْأَة إنسان بمعنى كلمة الإنسان مكتملة الإنسانية، ولم تكن سقطاً لمتاع، أو كمّاً مهملاً لا يؤبه له.

تَبَيَّنَ أيضاً أن هناك أعمالاً تشارك فيها وأعمالاً تقوم بها الْمَرْأَة، وأعمالاً لا

تقوم بها يقوم بها الرجل؛ لأنها لا تناسب طبيعتها التي خلقها الله عليها، وتعتبر هـٰذه من قبيل الاستثناء الخارج عن القاعدة.

وعندما نقرأ أن فاطمة بنت محمد ﷺ طحنت بالرحىٰ حتىٰ ورمت يدها وحملت الماء في القربة حتىٰ كل كتفها من التعب، وهي بخدمتها لم تكن أنثىٰ تخدم زوجها فقط، بل كانت أُمّاً مؤمنة تقيم بيتاً يربو فيه اليقين والحب في الله تعالىٰ؛ لأنها كانت تقدم كل ما تملك لرجلها وأولادها ولم تخذل في يوم من الأيام مجتمعها، بل كانت هي وزوجها شريكان يتقاسمان المسؤولية في البيت وغيره مسؤولية عن تشاور وتراض.

وعلىٰ ضوء هـٰذه الدراسة نفهم أن رسالة الْمَرْأَة في الإسلام رسالة الأُمَّة الكبرىٰ في العالم ما يدريها إلَّا العظماء من الرجال والنساء.

وأخيراً ـ أيتها الْمُسْلِمَة ـ تَبَيَّنَ مما سبق كم هي الأعمال المصفوفة علىٰ رفوف المستقبل يتطلع الإنسان لإنجازها فيأتي اليوم ويليه الغد، وتطوىٰ الأيام لتكون أضغاث أحلام وأنت أيتها الدرة النفيسة لا تبيعين نعيم الآخرة بمتاع زائل رخيص أدعوكِ أن تكوني من صناع الحياة حتىٰ تكون لكِ بصمة في صنع الأُمَّة، وأن ترسمي علىٰ وجه التاريخ أجمل بسمة لتكوني من الداعيات إلىٰ الله المصلحات فتذوقي معنىٰ جمال هـٰذا الاسم وأنتِ تحلقين رضاً بعد أن عقدت العزم، وما زال في الْوَقْت متسع لتصحيح الوضع.

تبين من خلال هـٰذا الكتاب أن العبادات وإن كانت لا تدخل في الشخصية القانونية للإنسان إلَّا أن مساواة الإسلام بين الرجل والْمَرْأَة في تأدية العبادة وطلبه أداءها منهما، دليل علىٰ تأكيد الإسلام أن الْمَرْأَة إنسان عاقل كامل الأهلية مثلها مثل الرجل سواء بسواء، في معظم التكليفات.

حمّل الإسلام الْمَرْأَة رسالة اجْتِمَاعِيّة وجعل لها دوراً فعالاً وواضحاً داخل

المجتمع الإسلامي الكبير، وليس في محيط مجتمعها الصغير ـ الأسرة ـ فقط فأمرها الله بالقيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولم يخص به الْمَرْأَة دون الرجل أو الرجل دون الْمَرْأَة بل كان التكليف عاماً لهما، والوصف شاملاً لجنس المؤمنين.

الْمَرْأَة الصالحة لها أثر في نجاح الدعوة وبناء المجتمع، اتضح ذلك في المواقف المذكورة في هذا الكتاب، ولا شك أن الزوجة الصالحة المصلحة المؤهلة لحمل مثل هذه الرسالة لها دور عظيم في نجاح زوجها في مهمته في هذه الحياة، خاصة معاملة الناس، والدعوة إلى الله تعالى التي هي أعظم أمر يتحمله البشر، فإذا وفق الداعية لزوجة صالحة ذات كفاءة فإن ذلك عامل من عوامل نجاحه مع الآخرين وصدق رسول الله ﷺ إذ يقول: **«الدنيا متاع، وخير متاع الدنيا الْمَرْأَة الصالحة»**[1].

تبين أن الْمَرْأَة المؤمنة على مدار التاريخ قدمت لزوجها وولدها ولنفسها ما تملك لتقيم بيتاً مؤمناً ومجتمعاً صالحاً يربو فيه اليقين والحب، وقامت برسالتها الكبرى في المجتمع أفضل قيام، وكانت تتعامل بشعور الإيثار لا منطق الأثرة.

الواقع أن النساء الصالحات في مجتمع الإسلام من الكثرة الكاثرة بمكان في تاريخنا، وما بخلن بوقت ولا جهد ولا مال في سبيل الله تعالى، وقد أدين ما عليهن وما يعجز عنه الكثير في صمت، ويستطيع الباحثون والمدققون في بطون التاريخ الإسلامي، أن يجدوا أسماء متوارية في ثنايا الكتب، لها في ميدان البطولة مكان، حرمت من الشهرة، لكن لها عند الله مكانة عالية لا ينالها غيرهم.

❋ ❋ ❋

(١) رواه مسلم (٢٦٦٨)، خير متاع الدنيا المرأة الصالحة، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

أهم المصادر والمراجع

● **القرآن وعلومه:**

١ ـ **القرآن الكريم.**

٢ ـ **تفسير القرآن العظيم**، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط. الثانية ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩ م.

٣ ـ **جامع البيان في تأويل القرآن**، محمد بن جرير الطبري، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ ـ ٢٠٠٠ م.

٤ ـ **في ظلال القرآن**، سيد قطب، دار الشروق ط الثانية عشرة ١٤٠٦ هـ/ ١٩٨٦م.

● **السنة وعلومها:**

٥ ـ **تدريب الراوي بشرح تقريب النواوي**، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، مكتبة الرياض الحديثة، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف.

٦ ـ **تعليق التعليق**، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، المكتب الإسلامي، دار عمان ـ بيروت، عمان، ط. الأولى سنة ١٤٠٥هـ، تحقيق: سعيد عبد الرحمن موسى القزقي.

٧ ـ **سنن أبي داود**، سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني، ط. دار الفكر بدون، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد.

٨ ـ **سنن الترمذي**، محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي، دار إحياء التراث العربي ـ بيروت، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون.

٩ ـ **السنن الكبرى للبيهقي**، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر، دار الباز ـ مكة المكرمة ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م.

١٠ ـ **صحيح مسلم بشرح النووي**، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون.

١١ ـ **صحيح ابن حبان**، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط. الثانية ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م، تحقيق: شعيب الأرناؤوط.

١٢ ـ **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار الريان للتراث، إخراج وتصحيح: محب الدين الخطيب، محمد فؤاد عبد الباقي، ط. الثانية، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.

١٣ ـ **مجمع الزوائد**، علي بن أبي بكر الهيثمي دار الريان للتراث، دار الكتاب العربي ـ القاهرة، بيروت ط ١٤٠٧هـ.

١٤ ـ **المستدرك على الصحيحين**، محمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، دار الكتب العلمية بيروت ط الأولى ١٤١١هـ/ ١٩٩٠م، تحقيق مصطفى عبد القادر أحمد عطا.

١٥ ـ **الموطأ**، مالك بن أنس، دار إحياء التراث العربي، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي.

● **كتب التاريخ والثقافة:**

١٦ ـ **إعداد المَرأة المُسلِمَة**، د. السيد محمد علي ثمر، الدار السعودية للنشر والتوزيع، ط. الثانية، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٣م.

١٧ ـ **إليك أيتها الفتاة**، منير محمد الغضبان، مكتبة المنار، ط. الرابعة ١٤٠٧ هـ/ ١٩٨٧م.

١٨ ـ **إنسانية الحضارة الإسلامية**، سلسلة قضايا إسلامية، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، العدد ١٢٣.

١٩ ـ **البداية والنهاية**، الحافظ إسماعيل بن كثير، دار الحديث، ط. الأولى.

٢٠ ـ **تحرير المَرأة في عصر الرسالة**، عبد الحليم أبو شقة، دار القلم القاهرة، ودار القلم، الكويت، ط. الرابعة.

٢١ ـ **تحرير المَرأة من أوهام المتجاهلين**، أ.د. محمود محمد عمارة، هدية مجلة الأزهر، شهر رجب ١٤٢٦هـ .

٢٢ ـ **تاريخ الرسل والملوك**، الطبري دار المعارف مصر .

٢٣ ـ **التراتيب الإدارية**، عبد الحي الكتاني نشر دار الكتاب العربي بيروت ـ لبنان بدون ت .

٢٤ ـ **التاريخ الإسلامي**، د. عبد العزيز عبد الله الحميدي، دار الدعوة الإسكندرية ـ دار الأندلس جدة، السعودية ط الأولى ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م .

٢٥ ـ **حقوق المَرأة في الإسلام**، محمد رشيد رضا، ـ حولية كلية الدعوة الإسلامية جامعة الأزهر، القاهرة، العدد الرابع عشر، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م .

٢٦ ـ **الرعاية والخدمات الاجتِمَاعِيَّة في عصر النبوة**، د. ليث سعود جاسم، دار التجديد، ط. الأولى ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣م .

٢٧ ـ **سبل الهدى والرشاد**، الشامي الصالحي، ط. المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، مصر .

٢٨ ـ **سلطان العلماء**، على الجمبلاطي، أحمد محمد حسن، مكتبة الأنجلو المصرية، سنة ١٩٧١م .

٢٩ ـ **السيرة الحلبية**، برهان الدين الحلبي، دار المعرفة ـ بيروت، بدون ت .

٣٠ ـ **السيرة النبوية**، عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، دار الجيل ـ بيروت ط. الأولى ١٤١١هـ، تحقيق طه عبد الرءوف سعد .

٣١ ـ **السيرة النبوية**، على محمد محمد الصلابي، دار القمة ـ دار الإيمان، الإسكندرية، ط. الأولى .

٣٢ ـ **السِّيَاسَة الشَّرْعِيَّة**، عبد الوهاب خلاف دار الأنصار، ط. سنة ١٣٩٧هـ/ ١٩٧٧م .

٣٣ ـ **السِّيَاسَة الشَّرْعِيَّة**، عبد الرحمن تاج. هدية مجلة الأزهر. رمضان ١٤١٥هـ .

٣٤ـ **شُبُهَات حول الإسلام**: محمد قطب، دار الشروق، ط. الحادية عشرة ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م.
٣٥ـ **شُبُهَات وإجابات حول مكانة المَرْأة في الإسلام**، د. محمد عمارة، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م.
٣٦ـ **شرح ديوان الحماسة**، المرزوقي، موقع الوراق:
com.alwarraq.www//:http
٣٧ـ **غزوة بدر الكبرى**، محمد أحمد باشميل، طبعة دار الفكر، الطبعة السادسة، سنة ١٣٩٤هـ.
٣٨ـ **فقه السيرة**، محمد الغزالي دار الكتب الإسلامية ط الثامنة ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م.
٣٩ـ **فن الخطابة**، د. أحمد محمد الحوفي، مكتبة نهضة مصر، ط. الثانية ١٩٩٨م.
٤٠ـ فتوح الشام أبو عبد الله بن عمر الواقدي، ط. دار الجيل ـ بيروت.
٤١ـ **قضايا المَرْأة بين التقاليد الراكدة والوافدة**، الشيخ محمد الغزالي، مكتبة الأسرة ١٩٩٩م.
٤٢ـ قضايا الْمَرْأَة الْمُسْلِمَة الشيخ محمد متولي الشعراوي، دار المسلم، ط. الأولى، سنة ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م.
٤٣ـ **القدوة على طريق الدعوة**، مصطفى مشهور، دار التوزيع والنشر الإسلامية.
٤٤ـ **مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية**، جمع: عبد الرحمن بن محمد قاسم العاصمي النجدي، المكتب التعليمي السعودي بالمغرب.
٤٥ـ **مختصر تاريخ دمشق**، ابن منظور، مصدر المكتبة الشاملة: موقع الوراق.
٤٦ـ **المَرْأة بين الفقه والقانون**، د. مصطفى السباعي، المكتب الإسلامي.
٤٧ـ **المَرْأة الداعية في العهد النبوي**، أحمد يعقوب العطاوي، مكتبة الرشد.

الرياض ط الأولى ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م.
٤٨ ـ **المَرْأة المُسْلِمَة وفقه الدعوة إلى الله**، د. علي عبد الحليم محمود، دار الوفاء، ط. الثانية.
٤٩ ـ **المغازي**، للواقدي.
٥٠ ـ **وظيفة المؤمنين في التصور الإسلامي**، د. محمد نعيم ياسين، دار الوفاء، ط. الرابعة، ١٤١١هـ/ ١٩٩٠م.

● **كتب الرجال:**

٥١ ـ **الإصابة في معرفة الصحابة**، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي، دار الجيل ـ بيروت ط الأولى ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م، تحقيق: علي محمد البجاوي.
٥٢ ـ **تهذيب سير أعلام النبلاء**، موسى عقيل، ط. دار الأندلس الخضراء ـ جدة ـ السعودية.
٥٣ ـ صفة الصفوة لابن الجوزي، دار ابن خلدون إسكندرية ط الأولى.
٥٤ ـ **فضائل الصحابة**، الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، مؤسسة الرسالة، بيروت ـ ط. الأولى، ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٣م تحقيق: د. وصي الله محمد عباس.
٥٥ ـ **الطبقات الكبرى**، لابن سعد. دار صادر ـ بيروت، بدون.

● **اللغة والمعاجم:**

٥٦ ـ **مختار الصحاح**، للرازي، دراسة وتقديم: د. عبد الفتاح البركاوي، ط. دار المنار، بدون.
٥٧ ـ **المعجم الوجيز**، ط. خاصة بوزارة التربية والتعليم المصرية، سنة ١٩٩٠م.
٥٨ ـ **المعجم الوسيط**، مجموعة من علماء مجمع اللغة العربية، ط. المكتبة الإسلامية استنبول ـ تركيا.
٥٩ ـ **الموسوعة الإسلامية العامة**، وزارة الأوقاف المصرية، ط. الأولى.

٦٠ ـ **القاموس المحيط**، مجد الدين الفيروز آبادي، ط ـ دار الحديث القاهرة، بدون.
٦١ـ **كشاف اصطلاح الفنون**، محمد علي الفاروقي، ط ـ ١٩٧٢ م.
٦٢ ـ **لسان العرب**، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي، دار صادر ـ بيروت، ط ـ الأولى، بدون.

* * *

الفهرس

الموضوع **الصفحة**

مقدمة ٥

■ ماذا نعني بالإصْلاح السِّياسِيّ والاجْتِمَاعِيّ ٩

■ الإصْلَاح ٩

■ السِّيَاسَة ١٠

■ العمل الاجْتِمَاعِيّ ١٣

الفصل الأول

الإنسان الصالح والأمّة الصالحة ١٧

■ وضع الْمَرْأَة اجْتِمَاعِيًا وسِيَاسِيًا قبل الإسلام ٢٦

■ الْمَرْأَة الْمُسْلِمَة في موكب الإصْلَاح الإسلامي ٣٦

■ رسالة الْمَرْأَة ووظيفتها في الإسلام: ٤١

١ ـ التحقق بمعنى العبودية ٤١

٢ ـ تبليغ رسالة الله للعالمين ٤٣

٣ ـ إصلاح حال المجتمعات إلى الطريق المستقيم ٤٦

٤ ـ التزام التكليف الرَّبَّانِي لها ٤٧

٥ ـ إعداد جيل قوي ومتين ٤٨

٦ ـ التمكين لهذا الدِّين ٤٩

الفصل الثاني

مشاركة الْمَرْأَة قبل الهجرة ٥٣

• الْمَرْأَة أول من اعتنق الإسلام ودعا إليه ٥٤

الموضوع	الصفحة

- تبليغ الدعوة في صفوف النساء ٥٥
- التعرض للتعذيب والثبات على الحق ٥٨
- أول شهيدة في الإسلام ٥٩
- حفظ سر الدعوة ٦٠

الفصل الثالث

المَرْأَة والهجرة في سبيل الله ٦٧

- الْمُشَارَكَة في الهجرة الأولى للحبشة ٦٧
- الْمُشَارَكَة في الهجرة الثانية للحبشة ٦٨
- مناصرة الدعوة بالمساهمات المالية (الْجِهَاد المالي) ٧٠

الفصل الرابع

الهجرة للمدينة المنورة، وأدوار المَرْأَة فيها ٧٥

- الْمُشَارَكَة في الأحداث السِّيَاسِيَّة الكبرى بمكة قبل الهجرة ٧٥
- طلائع الهجرة ٧٥
- التورية والتمويه ٧٦
- مساعدة الرسول ﷺ في هجرته وحفظ سر الهجرة ٧٨
- الهجرة إلى دولة الإسلام ٨٢

الفصل الخامس

المؤسسات الاجْتِمَاعِيَة والسِّيَاسِيَة ومشاركة المَرْأَة فيها ٨٧

- المؤسسة العبادية الأولى (المسجد) ٨٧
- المؤسسة التعليمية الأولى (دار القرَّاء) ٨٨
- المشاركة في الأمور العامة ٨٩
- أول جمعية نسائية في الإسلام ٨٩

الموضوع	الصفحة
• المؤسسة الصحية الخدمية	٩٢
الفصل السادس	
مشاركة المَرأة في مجتمع المدينة	٩٧
• بيعة رئيس الدولة وولي أمر المسلمين	٩٧
• المُشَارَكَة في العمل الإعلامي دفاعاً عن الإسلام	١٠١
• المُشَارَكَة في طلب العلم ونشره (تعلماً وتعليماً)	١٠٥
• المَرأة المُسْلِمَة على جبهة القتال	١١١
١ ـ في غزوة أُحُد	١١٢
٢ ـ في غزوة الأحزاب	١١٥
٣ ـ الغزو في البحر	١١٦
٤ ـ قرعة الرسول ﷺ بين نسائه	١١٦
• المُشَارَكَة في الاستقبالات العامة	١١٧
• حضور الاجتماعات الاستثنائية والمُهِمَّة	١٢١
• حماية المَرأة والدفاع عنها وإعطائها الأمن والأمان	١٢٣
• القيام ببعض الخدمات وإقامة دور ضيافة والإنفاق عليها	١٢٥
• ممارسة أنشطة إنتاجية ومهنية خادمة للمجتمع	١٢٧
• القيام بالصناعات اليدوية (دبغ الجلود)	١٢٨
• التفنن في صناعة أطعمة شهية وجديدة	١٣٠
• خدمة البيئة الاجْتِمَاعِيَّة ورعايتها	١٣١
الفصل السابع	
مشاركة المَرأة في عهد الراشدين ومن بعدهم:	١٣٥
• مشاركتها السِّيَاسِيَّة في الأمور العامة والأماكن المفتوحة	١٣٥

الموضوع | الصفحة

• بروز مكانتها ومشاركتها في الْجِهَاد في سبيل الله ١٣٧

• بروز مكانتها ومشاركتها في التَّفَقُّه ودعوة بني جنسها ١٤٤

• الْمَرْأَة والْمُشَارَكَة في الْوَعْظ والتَّبْلِيغ ١٤٧

• احترام المعارضة النزيهة لِلْمَرْأَة وحرية إبدائها لرأيها ١٥٢

• القيام ببعض الأنشطة والصِّنَاعَات الْمِهَنِيَّة الخادمة للمجتمع ١٥٧

الفصل الثامن

الضَّوَابِط الشَّرْعِيَّة لِلْمُشَارَكَة في الْعَصْر الْحَاضِر ١٦١

■ الوظائف الدعوية المناسبة لِلْمَرْأَة في الْعَصْر الْحَاضِر ١٦٨

١ ـ التدريس في المدارس والجامعات ١٦٩

٢ ـ التطبيب للنساء ١٧٠

٣ ـ اختيارها عملاً مناسباً لا يخلّ بآداب الإسلام ١٧٣

■ مناقشة صريحة حول الْمُشَارَكَة في الْوَقْت الْحَاضِر ١٧٣

■ مناقشة صريحة حول بعض القضايا المطروحة ١٧٦

•• المرأة والانتخابات ١٧٦

ـ ضوابط ترشيح المرأة للانتخابات ١٨٩

•• المرأة وتولّي القضاء ١٩٠

ـ ضوابط تولّي المرأة القضاء وشروطه ٢٠٢

•• المرأة والولاية العامة «رئاسة الدولة» ٢٠٤

■ نماذج من داعيات الْعَصْر الحديث ٢١١

أولاً: زينب الغزالي ٢١١

ثانياً: بنان الطنطاوي ٢١٤

ثالثاً: عائشة عبد الرحمـٰن (بنت الشاطئ) ٢١٦

الموضوع | الصفحة

- آثار مشاركة الْمَرْأَة سِيَاسِيّاً واجْتِمَاعِيّاً ٢١٨
- الآثار الإيمانية لمشاركتها في الإصلاح ٢١٨
- الآثار التعليمية التي يمكن أن تجنيها الأمّة ٢١٩
- الآثار الدعوية التي يمكن أن تعود على الدّعوة ٢١٩
- الآثار التربوية والأسرية ٢٢٠
- الآثار الاجتماعية ٢٢٢
- الآثار الأخلاقية ٢٢٢

خاتمة الكتاب ٢٢٣

أهم المصادر والمراجع ٢٢٧

الفهرس ٢٣٣

* * *